

قضايا معاصرة

لجنة الإعداد

عبد العزيز سيد هاشم
يسري سعد شعيب
منصور علي عرابي

اللجنة التحريرية الدائمة

د. عاطف عبد الرشيد
مصطفى أحمد علي
د. أحمد محمود الخولي
د. محمد محمود القاضي
د. ياسر علي نور

اللجنة الاستشارية

أ.د. عبد الله المصلح
أ.د. حسن الشافعي
أ.د. أسامة جستينية
أ. أحمد نجيب
أ. عبد التواب يوسف

دار الكتب المصرية
فهرسة أثناء النشر إعداد الشؤون الفنية

هاشم، عبد العزيز سيد.
قضايا معاصرة / إعداد عبد العزيز سيد هاشم، يسرى سعد شعيب، منصور عرابي،
تحرير عاطف عبد الرشيد... [وآخ]. - ط ١. الجيزة.
شركة أطفالنا الدولية، ٢٠١٤.
١٦٨ ص، ١٧ سم. (موسوعة الأسرة المسلمة)
تدمك ٠ ٥٩٦ ٢٩٦ ٩٧٧ ٩٧٨
١ - الأسرة في الإسلام
(أ) شعيب، يسرى سعد (مؤلف مشارك)
(ب) عرابي، منصور. (معد مشارك)
(ح) عبد الرشيد، عاطف (محرر)
(د) العنوان
٢١٩،١
رقم الإيداع: ٢٠١٤/٩٥٢٤

حقوق الطبع محفوظة

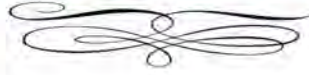


ت: 00202 370 80 125 / 01226603319 / 01116039693

Mail : ashraf74sharf@hotmail.com

مقدمة

موسوعة الأسرة المسلمة



اليوم - ونحن في القرن الخامس عشر الهجري وفي عصر أهم ما يميزه التقدم العلمي والثقافي نجد أننا في حاجة إلى الوقوف على أرض صلبة لتكون انطلاقتنا قوية، نحو الأهداف المنشودة لبناء الشخصية المسلمة القادرة على التعامل مع متطلبات العصر والتي تتميز بالعقيدة السليمة والأخلاق القويمة والعقل المتفتح.

ومن أجل ذلك قمنا بإعداد موسوعة الأسرة المسلمة التي تقوم على أسس علمية لتعرف الأجيال الصاعدة بدينهم وأركان عقيدتهم وتاريخ أمتهم، وسير أجدادهم الذين تعلم منهم العالم بأسره مبادئ الحضارة.

وقد روعي في إعداد هذه الموسوعة أن تكون عصرية شاملة سهلة التناول سريعة الفهم يمكن الرجوع إليها بسهولة ويسر.

ولقد قام بإعداد هذه الموسوعة مجموعة من خيرة الباحثين وأشرف عليها نخبة من أساتذة الجامعات ورجال الفكر والمتخصصين في الأدب والتربية.

وتتضمن هذه الموسوعة ستة عشر كتاباً في الأخلاق والعقيدة والعبادات والمعاملات والآداب والسير والتاريخ والحضارة والأنبياء والصحابة وأعلام المسلمين والقضايا الإسلامية..

ونسأل الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع
به الأجيال القادمة وأن يسهم بقدر وافر في بناء الأسرة المسلمة وإنارة طريقها
إلى رضا الله والجنة.



الشريعة الإسلامية

جاء القرآن الكريم ليبين للناس جميعاً أن الإسلام هو الدين المقبول عند الله - عز وجل -، والإسلام معناه الاستسلام لله رب العالمين بطاعته، وتنفيذ أوامره، وعدم معصيته، والإسلام ليس ديناً قاصراً على بعض العبادات التي يؤديها الإنسان، بل يشمل جميع نواحي الحياة، فهو دين شامل كامل جاء ليُقَوِّم حياة الناس، ويخرجهم من الظلمات إلى النور، ويعرفهم طريق الله، فجاءت العبادات لتطهير القلوب وربطها بالله، وجاءت الأخلاق لتزكية النفوس، وجاءت أوامر الله كلها تحث الإنسان على فعل الخيرات، والبعد عن المنكرات وفق أسس وقواعد ربانية شرعها الله - عز وجل - والإنسان مأمور بأن يجعل حياته كلها تسير وفق هذه القواعد إن كان يريد السعادة والطهر والعفاف والسكينة له وللمجتمع الذي يعيش فيه.

أساس الإسلام

والقرآن الكريم يبيّن لنا الأساس الذي يقوم عليه الإسلام، هذا الأساس مكون من جزأين يجب تحقيقهما، وهما:

١ - العقيدة:

فالعقيدة هي جوهر الإسلام وأصله الذي يقوم عليه، والشريعة مبنية على العقيدة الصالحة الخالصة النقية لله رب العالمين، ومن طبق شرائع الله - عز وجل - وأضاع العقيدة فهو كالسائر بغير هدى. وقد عبر الله - عز وجل - عن

العقيدة في القرآن بالإيمان وعن الشريعة بالعمل الصالح فقال: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعِيدِهِ وَإِنَّا لَهُ كَنُزُوبٌ ﴿٩٤﴾﴾ [الأنبياء: ٩٤].

وورد لفظ الشريعة في القرآن الكريم مرة واحدة. قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾ [الجاثية: ١٨].

وقد جعل الله لكل نبي من أنبيائه شريعة ومنهاجاً، قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

٢ - الشريعة:

والشريعة هي كل ما شرع الله - عز وجل - من نظم وأحكام تنظم حياة الإنسان، والإنسان مأمور بأن يأخذ بشريعة الله - عز وجل - في حياته كلها، والمسلم يطبق شريعة الله وأوامره دون جدال، بل يذعن لأمره، فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾ [النور: ٥١].

أهداف الشريعة:

وقد أنزل الله شريعته لحفظ وحماية عدد من الضروريات التي لا تقوم الحياة إلا بها، وهذه الضروريات هي:

١- حفظ الدين:

فلا يليق لمسلم أن يتخذ له ديناً غير دين الله، أو أن يخضع لغير سلطانه، أو أن ينفذ غير أوامره، أو أن يهتدي بغير هدي النبي ﷺ، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣].

٢- حفظ العقل:

جعل الإسلام الحفاظ على العقل من أهم مقاصده الشرعية، فالعقل هو مناط التكليف، وقد وضع الإسلام وسائل وتشريعات للحفاظ على عقل الإنسان، من أهمها تحريم ما يسكر ويخمر العقل، فيجعله لا قيمة له، لأنه يقف عن التفكير آنذاك فقد قال النبي ﷺ: (كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام) [مسلم]. وقد رفع الإسلام عن النائم والمجنون ومن في حكمهما التكليف، وذلك لغياب مناط التكليف، وهو العقل.

٣- حفظ المال:

أعطى الإسلام الناس الحرية في التملك مادام هذا التملك يأتي من طريق الحلال، وقد ر الإسلام مدى التعب الذي يبذله الإنسان للحصول على المال، ومن هنا حرم على الإنسان أن يأخذ من مال أخيه شيئاً، بل شرع حد السرقة وقطع اليد فيما زاد عن ربع دينار؛ حفاظاً على أموال الناس.

٤- حفظ النفس:

نهى الله - عز وجل - عن قتل النفس وإزهاقها بغير حق، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

ولما جاء الإسلام نهى عن وأد البنات -قتلهم أحياء- وحذر من ذلك، قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سَلَتْ ۝٨ بَأَيِّ ذَنْبٍ قُنِلَتْ ۝٩﴾ [التكوير: ٨-٩]. ونهى كذلك عن قتل المسلم لأخيه المسلم، وجعل ذلك من أكبر الكبائر وأعظم الذنوب؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

والشريعة السمحة تبين لنا أن الإنسان إذا أشرف على الهلاك ولم يجد ما يأكله إلا ميتة فعليه أن يأكلها، وإن هلك ولم يأكلها كان من الآثمين؛ لأنه لم يحافظ على حياته. والله -عز وجل- يخفف على الإنسان في كثير من الأمور لحفظ حياته، فقد أباح الله -عز وجل- للمسافر والمريض أن يفطرا خوفاً من المشقة والهلاك.

وهكذا تعمل الشريعة على حفظ النفس بكل الوسائل، وشتى الطرق المحكمة. قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ۖ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣].

٥- حفظ العرض والنسل والأنساب:

حثت الشريعة الإسلامية على الزواج، وشجعت المسلمين عليه حتى لا تختلط الأنساب ولا تشيع الفاحشة بينهم، فالزواج هو الطريق الطبيعي لحفظ النسل والعرض والنسب، لذلك فمن ترك الزواج واتجه إلى الزنى أو غيره من العادات السيئة فقد أذرتة الشريعة بأشد العقاب في الدنيا والآخرة.

إسلامية المعرفة

لابد من إصلاح مناهج الفكر، وبناء الرؤية الأصيلة الواضحة لمختلف مراحلها. وما من فرع من فروع العلم إلا ويمكن ضبطه بالمنظور القرآني المرن الشامل، الذي يتسع للمسألة العلمية في مختلف أركانها (الأهداف - المناهج - الحقائق - التطبيق).

فمع اتجاه المعرفة نحو القوة والتسلط والأنانية، وتحويل المنجزات العلمية إلى سلاح يوجه إلى صدر الإنسان وليس لصالحه، أمام كل هذا تأتي أهمية (إسلامية المعرفة) وهي تعني التمسك بالمنظور القرآني للكون والحياة والأخذ بالإطار الذي وضعه الإسلام لضبط الحركة العلمية.

محاور إسلامية المعرفة:

وتقوم إسلامية المعرفة على المحاور الآتية:

- (١) ممارسة النشاط المعرفي (الكشف - التجميع - التركيب - النشر) من زاوية التصور الإسلامي.
- (٢) احتواء كل الأنشطة والعلوم الإنسانية نظرياً وتطبيقياً، وتشكيلها في إطار الأسس الإسلامية.
- (٣) أن تواكب قدرة العقل والفكر والمنهج الإسلامي حاجة الأمة والتحديات التي تواجهها.

ضروريات الحاجة لإسلامية المعرفة:

الحاجة لإسلامية المعرفة تنبع من عدة ضروريات:

أولاً: الضرورة العقيدية:

وتتمثل في الإسلام لله رب العالمين، والخضوع لإرادته وأوامره، ونواهيه في كل أمور الحياة. وتحقيق إسلامية المعرفة في مجال العقيدة يكون عن طريق:

١- إعانة المسلمين في العالم على مزيد من فهم الإسلام فهماً صحيحاً، فتزداد قناعاتهم بحق هذا الدين في قيادة البشرية.

٢- تمكين المسلمين في العالم من الإلمام بالقوة المادية وتطوير حياتهم المدنية بما يحقق لهم مكانة مناسبة في هذا العالم، ويمكنهم من مواجهة تحديات أعدائهم الذين يريدون لهم دوام التخلف والفقر.

ثانياً: الضرورة الإنسانية:

وهي العمل على تكوين الإنسان المؤمن الواعي، الذي يتصدى لصور المعرفة الضالة.

ثالثاً: الضرورة الحضارية:

أي حماية مسلمي اليوم والغد من الذوبان في حضارة غيرهم، والهدف من (الإسلامية) في مجال الحضارة هو أن تستعيد هذه الأمة دورها وتقوم بإعادة بناء العالم عن طريق المعرفة المستمدة من هدي الله سبحانه وتعالى.

رابعاً: الضرورة العلمية:

فإذا كان النشاط العلمي بصورته المادية قد قام على الرغبة في الكسب والطموح الشخصي والاكتشاف والتفوق، فإن تحقيق (الإسلامية) تدفع

النشاط العلمي لازدهار والتألق للكشف عن الحقائق، والسنن في هذا الكون وبيان مصادر القوة والطاقات التي أشار إليها كتاب الله، والذي دعا المسلمين إلى إخراجها للناس لتحقيق لهم الخير الوفير.

وتزداد أهمية دور المسلم في الأخذ بأسباب العلم وفقاً للمنهج الإسلامي في عصر الاتصالات والفضاء والكومبيوتر، فيجب أن يكون للمسلمين دور بارز في النهضة العلمية الحضارية، لتحقيق الخلافة في الأرض، ولمواجهة تحديات العصر، على أن يكون سعيهم على أساس من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وهذا هو الفرق بين العالم المسلم وبين غيره من العلماء الذين لا يريدون سوى المال والمكانة، فيسخرّون علمهم لتدمير البشرية بدلاً من العمل على تيسير سبل الحياة والعمل على إسعاد البشرية جمعاء.

مبادئ تحقيق إسلامية المعرفة:

وأمام تعدد هذه المجالات تتعدد المبادئ التي يتم تحقيق هذه (الإسلامية) على أساسها، ومن هذه المبادئ:

(١) الإيمان بوحداية الله سبحانه وانعكاس هذا الإيمان على مختلف جوانب الفكر والعمل.

(٢) الإيمان بأن الإنسان خليفة الله في الأرض، وأن الله سخر له كل ما في الكون.

(٣) الإيمان بشمولية الإسلام وقدرته على سياسة الدنيا بكل مجالاتها.

- (٤) الإيمان بعموم الحقائق الإسلامية في الزمان والمكان والإنسان.
- (٥) الإيمان بتوافق الوحي مع العقل.
- (٦) توعية المسلمين بدينهم ودورهم في الحياة.
- (٧) توحيد مفاهيم ومناهج الفكر الإسلامي.
- (٨) الإحاطة بالتراث الإسلامي ممثلاً في القرآن والسنة وآثار الصحابة والتابعين، وجهود علماء الأمة ومفكرها ومصلحيها.
- (٩) الوقوف على آخر ما وصلت إليه المعرفة المعاصرة.
- (١٠) تجديد الأولويات الأساسية للبحث العلمي.
- (١١) تكوين الكوادر (المجموعات) العلمية وتوفير الإمكانيات الفنية والبشرية والمادية اللازمة.
- (١٢) الاهتمام بدور العلم والمكتبات وترجمة العلوم التي سبقتنا إلى اللغة العربية.
- (١٣) تشجيع اللغة العربية في دور العلم والاهتمام بها؛ لأنها أداة الفكر العربي والإسلامي حتى تصبح لغة العلم.
- (١٤) تربية كوادر علمية تجيد أكثر من لغة أجنبية لكي تكون عناصر فعالة لنقل الحضارات الغربية المتقدمة.
- (١٥) زيادة فعالية الأفراد في هذا المجال عن طريق استشعار نية خدمة الإسلام والأمة في عملية التعليم وإجراء البحوث العلمية.



(١٦) توفير الإمكانيات اللازمة لإجراء البحوث العلمية والتجارب، ومكافأة العلماء في كل جوانب العلم عن طريق الجوائز ورفع مستوياتهم المادية.

(١٧) تشجيع نوابع النشء عن طريق الإنفاق عليهم ووضع خطط طويلة المدى لجعلهم علماء المستقبل.



الشورى

(أشيروا عليّ أيها الناس).. كلمة قالها النبي ﷺ وبعدها قال الصديق أبو بكر كلمته، وقال عمر بن الخطاب كلمته، ونطق المقداد بن عمرو بكلمات خالدة قال: امض بنا يا رسول الله لما أمرك الله، والله لا نقول لك كما قال بنو إسرائيل لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون. ولكن نقول: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون.

فاستبشر النبي ﷺ خيراً، وتوجه إلى الأنصار يطلب رأيهم، فنطق سعد بن معاذ -رضي الله عنه- بأعظم كلمات، بايع فيها الله ورسوله على التضحية من أجل دين الله. قال سعد: امض بنا يا رسول الله، فوالله لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك، إنا لصدّق في القتال، صبر في الحرب، ولعل الله يريك منا ما تقرّ به عينك. فزاد فرح النبي ﷺ واستبشاره، فانطلق بأصحابه ليقاتل أعداء الإسلام في غزوة بدر الكبرى.

الشورى في الإسلام:

والشورى في الإسلام حق للأمة وواجب على الحاكم، وهي نظام سياسي واجتماعي، وحلقة وصل بين الحاكم ورجاله.

والشورى مبدأ أساسي من مبادئ الإسلام، وليس هذا فحسب، بل إن الإسلام جعلها من صفات المؤمنين الصالحين، حتى إنها وردت في السياق القرآني الكريم بين ركنين عظيمين من أركان الدين هي الصلاة والزكاة، قال

تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [الشورى: ٣٨].

وكانت الشورى من أهم صفات الرسول ﷺ، فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: (ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ) [الترمذي].

واستشار رسول الله ﷺ الناس في الأسرى يوم بدر، فقال: (إن الله أمكنكم منهم). فقال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: يا رسول الله اضرب أعناقهم. فأعرض عنه رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر -رضي الله عنه-: يا رسول الله نرى أن تعفو عنهم وأن تقبل منهم الفداء. [أحمد].

ومن الدلائل التي تدل على أهمية الشورى في الإسلام أن الله سبحانه وتعالى أمر بها رسوله الكريم، فقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وأكد عليها الرسول الكريم ﷺ، فقال: (المستشار مؤتمن) [ابن ماجه]. وقال: (إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه) [ابن ماجه]. وقال: (من استشاره أخوه المسلم فأشار عليه بغير رشد فقد خانته) [أحمد].

والرسول ﷺ لم يُحدد مَنْ يخلفه في قيادة الدولة الإسلامية وإنما ترك ذلك للمسلمين بعد أن يتشاوروا على من يرضونه خليفة لرسول الله.

وسار الخلفاء الراشدون على سنة الرسول ﷺ، فعن عمر بن الخطاب قال: (من بايع رجلاً أميراً عن غير مشورة من المسلمين فلا بيعه له، ولا بيعه للذي بايعه) [البخاري].

خصائص الشورى وحدودها في الإسلام:

وللشورى في الإسلام خصائص وحدود منها:

* أنها جزء من الدين، وطاعة لله، وقدوة صالحة يؤمر بها الأنبياء قبل غيرهم؛ حتى لا يتعاضم عليها من يدعون النزاهة والأهلية والفقهاء، فليس بعد الأنبياء في الصلاح والعصمة أحد.

فالشورى هي السبيل إلى الرأي الجماعي الذي فيه خير الفرد والمجتمع. قال ﷺ: (إن أمتي لا تجتمع على ضلالة) [ابن ماجه].

* أن الشورى يجب أن تتم في إطار الشريعة، وأن تقوم على أخوة المسلمين وتراحمهم، وعلى أنهم أمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، التي عليها نشر الإيمان بالله على أساس التطابق الكريم بين الغاية والوسيلة.

* أن الشورى عبادة وبحث عن الحق والصواب، ووسيلة للكشف عن المواهب والقدرات، واختبار لمعادن الرجال، وجمع للقلوب وتآليف بينها على العلم والخير والإيمان، وتربية للأمة، وبناء لقواها الفكرية، وتنسيق لجهودها، وإفادة من كل عناصرها، وإغلاق لأبواب الشرور والفتن والأحقاد.

* أن الشورى توحيد للجهود وربط لجميع مستويات الأمة برباط من نور؛ لما فيه قوتها وتماسكها، وعزة الإسلام ورفعته رايته. قال الحسن: ما تشاور قوم إلا هُتدوا لأرشد أمرهم.

ومع الاتفاق حول هذه الخصائص والحدود فقد ترك الإسلام للمسلمين حرية تطبيق الشورى؛ وذلك وفق ظروفهم وخصائص حياتهم، ولكن شرط عليهم أن يتم ذلك التطبيق في إطار المنهج الذي وضعه الله لهم وطبقه رسوله الكريم وصحابته رضوان الله عليهم أجمعين.



الفرق والمذاهب

كانت بداية نشأة الفرق الإسلامية في عهد عليّ بن أبي طالب -رضي الله عنه-، وإن كانت بوادرها قد ظهرت من قبله، إلا أنها لم تتخذ الشكل الرسمي، ومن أهم هذه الفرق:

الخوارج:

ظهرت فرقة الخوارج في زمان علي ومعاوية -رضي الله عنهما- حين شب النزاع على الخلافة، وانقسم المسلمون إلى مؤيد لـعلي -رضي الله عنه- ومؤيد لمعاوية -رضي الله عنه- ووقعت موقعة صفين، التي رفع معاوية وأصحابه فيها المصاحف على أسنة الرماح، يطلبون تحكيم كتاب الله عز وجل.

وما كان لـعلي -رضي الله عنه- إلا أن يقبل تحكيم القرآن، فهو لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأوكل عليّ أبا موسى الأشعري نائباً عنه وعن صحبه، بينما كان عمرو بن العاص نائباً عن معاوية وعن صحبه؛ ليفصلا في القضية، ولكن بعضاً ممن كان يناصر عليّاً -رضي الله عنه- خرجوا عليه، وقالوا: لقد حَكَّم عليّ الرجال في كتاب الله؟ كيف يحكم أبا موسى وعمراً في كتاب الله -عز وجل-؟ والله يقول: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٤٠].

ومادام قد فعل ذلك فقد خرج من دين الله عز وجل، فسموا بالخوارج

لأنهم خرجوا على عليٍّ - رضي الله عنه - ولقد حاربهم علي - رضي الله عنه - ومن بعده حتى قُضي عليهم في القرن الثالث الهجري.

الشيعة:

وهم الذين تشيعوا لعلي وناصره، فسموا بالشيعة، وقد ظهرُوا في عهد عثمان - رضي الله عنه - ومذهبهم أنهم يفضلون أهل بيت النبي ﷺ ويقولون بأولويتهم بالخلافة، وهم ليسوا على درجة واحدة في الغلو والإفراط، فقد اقتصر المعتدلون منهم على تفضيل علي على بقية الصحابة من غير تكفير أو تفسيق لأحد، وقالوا: إن عليًّا لا يفرق عن النبي ﷺ إلا في درجة النبوة. ويقولون: إن الرسول ﷺ قد أوصى لعلي بالخلافة، ولكن الصحابة كتمت ذلك.

ومنهم من يتماهى في ضلاله، فلا يكتفي بتفضيل علي على الخلفاء، بل يرفعوه إلى مرتبة النبوة. ومنهم من قال: إنه إله، وهؤلاء أحرقتهم علي - رضي الله عنه - بالنار؛ لغلوهم وافترائهم على الله - عز وجل -. وكان التشيع لأهل البيت، وما زال مدخلاً لمن أراد أن يهدم الإسلام والمسلمين من اليهود والنصارى وأعداء الدين، الذين يجعلون حب آل البيت ستاراً يهدم قواعد الإسلام.

والمسلم يحب أهل بيت النبي ﷺ ويحترمهم، ويدعو لهم ويقدرهم حق قدرهم، ولكنه لا يرفعهم فوق منزلة البشر، فهم لا يقدرُونَ على شيء من ملك الله، ولا يشفعون لأحد إلا بإذن الله تعالى.

المرجئة:

وبين غلو وجهل الشيعة والخوارج خرجت طائفة ثالثة، توقفت وأرجأت -أي أجلت- الحكم بين الطرفين، فسموا بالمرجئة. وقالوا: نحن لا نعلم المخطئ من المصيب، لذلك نؤخر ونرجئ أمرهم إلى الله -عز وجل-. وقالوا: إن الإيمان تصديق بالقلب، ولا تعلق له بالعمل. وقالوا: لا تضر مع الإيمان معصية.

وامتد فريق منهم في طغيانهم، فقالوا: إن الإيمان اعتقاد بالقلب فقط، ولا يضر الإنسان ما يفعل حتى إذا أعلن الكفر بلسانه، وعبد الأصنام، ودخل في اليهودية أو النصرانية، فإذا مات في دار الإسلام فهو مؤمن، وقد وجد الفساق وأصحاب الضلالات في مذهب المرجئة باباً عظيماً في الدخول في الإسلام، وعمل ما يريدون عمله من الكفر والشرك وغيرهما غير مباليين بذلك، مما جعل زيد بن علي بن الحسين بن علي -رضي الله عنهم- يقول: (أبرأ من المرجئة الذين أطمعوا الفساق في عفو الله).

الجبرية:

ومن الفرق الضالة، فرقة ادعت أن الإنسان لا إرادة له، وهو مسير ولا اختيار له، وسموا بالجبرية. وهؤلاء تركوا العمل واحتجوا بالقدر، فلماذا يعملون وهم مجبورون والقدر يسري عليهم؟ ومن مبادئهم أنهم أنكروا رؤية الله في الآخرة، وقالوا: إن الجنة والنار تفنيان. وقد حكم كثير من العلماء بكفرهم.

المسلم يؤمن بقضاء الله وقدره، ويؤمن أن الإنسان مخير في كل أمر لإرادته

دخل فيه بأن يفعل أو لا يفعل، ومسير في غير ذلك، وله القدرة على مزاوله ما يريد، وأنه محاسب على اختياره.

المعتزلة:

تنسب إلى واصل بن عطاء، وكان واصل يجلس في حلقة علم للحسن البصري، ودخل رجل ليسأل الحسن، فقال له: يا إمام ظهر في زماننا جماعة يكفرون مرتكب الكبيرة وهم الخوارج، وجماعة يرجئون الحكم عليهم، ويقولون: لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة، وهم المرجئة. فتفكر الحسن، وقبل أن يجيب قال واصل بن عطاء: أنا لا أقول إن صاحب الكبيرة -الذي يفعل الكبيرة- مؤمن مطلق ولا كافر مطلق، بل هو في منزلة بين منزلتين. وتبعه عمرو بن عبيد في رأيه، ثم جلس في ناحية من المسجد يقرر هذا المذهب، فقال الحسن: اعتزلنا واصل، فسمُّوا بالمعتزلة.

ومن هذه الفرق وغيرها خرجت فرق كثيرة، متعددة المناهج والأفكار، ليتحقق ما قاله الرسول ﷺ: (إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة، كلها في النار، إلا واحدة وهي الجماعة) [ابن ماجه].

وهذه الفرقة التي وعد الرسول ﷺ بأنها هي الناجية من النار، هي الفرقة المتمسكة بالحق الذي جاءها من الله جل وعلا، العاملة بسنة رسول الله ﷺ. فمبادئهم ومنهج حياتهم من كتاب الله -عز وجل- وسنة الرسول ﷺ، ويتخذون نفس طريق السلف الصالح من الصحابة والتابعين.

المساواة بين الرجل والمرأة

قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ

حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ [البقرة: ٢٢٨].

المساواة بين الرجل والمرأة في أخذ الحقوق وأداء الواجبات، قيمة سامية، وغاية نبيلة، يسعى إليها الجميع، ذكراً أو أنثى، إلا أنها أصبحت سلاحاً ذا حدين، يستخدمه أعداء المرأة في الداخل والخارج حيث جعلوا منها أداة لخدمة أهدافهم غير النبيلة، فتعالت صيحاتهم مطالبة بـ:

١- تحرير المرأة من كل القيود الدينية والاجتماعية، وإطلاق حريتها لتفعل ما تشاء، متى تشاء، وكيفما تشاء! وما لهذا خلقت المرأة، وما هذا دورها في المجتمع!

٢- تعليم المرأة على قدم المساواة مع الرجل، في أي مجال ترغب فيه أو تهفو إليه نفسها، دون نظر إلى ما ينفعها بوصفها امرأة، لها رسالة خاصة في الحياة، ولها مهمة عظيمة يجب أن تعد لها.

٣- أن تعمل المرأة مثل ما يعمل الرجل، تحت أي ظرف وفي أي مجال، دون النظر -أيضاً- لما يتناسب مع طبيعتها الأنثوية وتكوينها الجسدي

والنفسى.

٤- مساواة المرأة للرجل في الحقوق المالية، فطالبوا بأن يتساوى نصيبها في الميراث بنصيب الرجل، مع ما في ذلك من مخالفة صريحة لشرع الله، ودون نظر إلى تبعات الرجل المالية من نفقة وغيرها، مما يتناسب مع زيادة نصيبه في الإرث.

والأصل أن ننظر في الإرث بما قسم الله وقضى، لأنه - سبحانه - هو المشرع له، العالم بحكمته - سبحانه - فيما قضى وقدر، دون ظلم لأحد، ولم ينظر القائلون بالتسوية في ميراث الأخوة من أم، فميراث الذكر مثل ميراث الأنثى، وربما زاد نصيب المرأة أحياناً عن نصيب الرجل.

هذه أمثلة من دعاواهم، ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب؛ لأنهم لم يدركوا معنى المساواة التي يطالبون بها، وما تجره آراؤهم على المرأة من ويلات هي في غنى عنها، كما لم يدركوا ما أعطاه الإسلام للمرأة من حقوق وامتيازات، فجهلوا أو تجاهلوا وضع المرأة قبل الإسلام في مختلف المذاهب والحضارات، وما آل إليه وضعها في ظلال الإسلام.

وضع المرأة في اليونان:

فإذا ألقينا نظرة على بلاد اليونان القديمة، نجد أنه بالرغم من الثقافة والعلوم، فإن وضع المرأة لم يكن أكثر من كونها خادمة، وعلى أحسن تقدير: مديرة للبيت، بل إن اليونانيين - أصحاب تاج الفلسفة - كانوا يسكنون زوجاتهم في حجرات تقل فيها النوافذ، مع حرمانهن من الخروج إلى السوق أو غيره..

ورغم نظرية أفلاطون الفلسفية المتعلقة بواجبات المرأة العسكرية والسياسية، فإن النساء ظلن معزولات عن الحياة العامة؛ بحكم العرف والقانون اليوناني.

لقد كان المبدأ السائد في التصور اليوناني: (أن قيد المرأة لا ينبغي أن يُنزع) ولذلك علت الأصوات بعد انهيار الحضارة اليونانية تطالب بالتححرر من الجسد ونجاسة المرأة التي كانت سبباً في الفساد، وأمطرت المرأة اليونانية بوابل من اللعنات والتهم الشنيعة.

وضع المرأة في الهند:

وفي الهند، كان يحكم على المرأة بالإحراق حية مع تابوت زوجها المتوفى.

وضع المرأة في اليهودية:

أما في اليهودية؛ فكان اليهود يقرون أن المرأة خطر، وشر يفوق شر الثعابين، وكانوا ينظرون للمرأة نظرة إذلال وتحقير، وكانوا يعدّون البنات في منزلة الخادِمات، وكانت هناك بعض التقاليد التي تحرم زواج البنت؛ لتظل في خدمة أسرتهما، مع حق وليها في بيعها بيع الإماء.

وضع المرأة عند بعض المذاهب المسيحية:

والمرأة عند بعض المذاهب المسيحية؛ هي جسد خال من الروح، ولا استثناء لامرأة إلا مريم العذراء.

وضع المرأة في الجاهلية العربية:

وفي الجاهلية العربية كانت المرأة جزءاً من الثروة، فكانت تعد ميراثاً لابن

الموروث.

وكانت النظرة الجاهلية للبنات تقوم على التشاؤم، ولذلك ظهرت عاداتهم الرذيلة في وأد البنات، أي قتلهن وهنَّ على قيد الحياة.

وضع المرأة في الإسلام:

وأمام هذا التاريخ المظلم جاء الإسلام ووضع المرأة في مكانها الطبيعي، وأعاد إليها حقوقها ومكانتها التي سُلِبَتْ منها، تحت ظلام الجهل وفساد العادات والتقاليد.

فأكد الإسلام على وحدة الأصل والنشأة بين الذكر والأنثى، فقال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾
[النساء: ١].

ورفض الإسلام موقف المشركين وتبلد مشاعرهم، وعدم تفهمهم لدور المرأة في الحياة، وكونها أصيلة في نظام الحياة أصالة الذكر، بل هي المستقر له، فهي أشد أصالة لبقاء الأسرة، ولذلك نظر إليها الإسلام على أنها هدية من الله، وقدم القرآن ذكرها على الذكور، قال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ ۝٤٩ أَوْ يَزْوِجُهُمْ ذَكَرًا وَإِنِثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا ۝٥٠﴾ [الشورى: ٤٩-٥٠].

لقد وضع الإسلام المرأة على بساط الاحترام والتكريم والمودة، بما يهيئ

المجتمع نفسياً ليستقبل كل وليدة بصدر مطمئن ونفس راضية واثقة في عون الله، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمَّا لَقِيَنَّكُمْ تَزَوُّجَهُمْ وَإِنَّا لَكُمُ﴾ [الإسراء: ٣١].

كما كرم الإسلام المرأة وهي في مرحلة الشباب، فمنحها أهلية التعبير عن إرادتها في أخص شؤون حياتها، وهو تكوين بيتها واختيار زوجها، قال ﷺ: (لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن)، قالوا: يا رسول الله، وكيف إذن؟ قال: (أن تسكت) [مسلم].

وجعل الإسلام للمرأة كيأناً متفرداً، ومنحها العديد من الحقوق كحرية التملك على قدم المساواة مع الرجل، قال تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرٌ نَّصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧].

واحترم الإسلام هذه الملكية وعززها بمنح المرأة حرية التصرف فيها، قال تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَّرِيَّتًا﴾ [النساء: ٤].

وساوى القرآن بينها وبين الرجل أمام القانون في الحقوق والواجبات؛ كحق إبرام العقود وتحمل الالتزامات، وحق الدفاع عن حقوقها أمام القضاء. فقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

افتراءات وردود:

وأما ما يقال عن أن بعض أحكام الإسلام فيها مساس بالمرأة كالميراث؛

حيث يكون نصيبها نصف نصيب الرجل، وكالشهادة؛ فشهادتها تعدل نصف شهادة الرجل، وكالطلاق، وتعدد الزوجات، فهذه الأمور هي في جوهرها تكريم للمرأة، وصون لمكانتها، فالفرق في هذه الأمور جاء حفاظاً على كرامة المرأة، واحتراماً لطبيعة تكوينها:

- فأما عن الميراث وكونه نصف ميراث الرجل في بعض الحالات، فقد قابل الإسلام هذا الأمر بما يعادله في حق الرجل، فقد ألزم الشرع الكريم الرجل بالإنفاق على المرأة، في كل طور من أطوار حياتها، فالبنت في مسؤولية أبيها أو أخيها أو من يقوم مقامهما، والزوجة نفقتها على زوجها، ولا نفقة عليها، وقد قرر الله - تعالى - ذلك بقوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤]. وفي بعض الحالات قد يفوق ميراث المرأة ميراث الرجل بحسب القرابة، فليس الأمر دائماً أن يكون ميراثها نصف ميراث الرجل.

- وأما بالنسبة للشهادة؛ فقد راعى الشارع الكريم في ذلك الخصائص النفسية للمرأة، فالمرأة عاطفية بحكم تكوينها النفسي، وقد تغلب عاطفتها؛ ولذا قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢].

كما أن المرأة بطبيعة حركتها الاجتماعية لا تشاهد ما يشاهده الرجل، ولا تشترك فيما يكسبها الخبرة وما يؤهلها لعدم الخديعة ببعض المظاهر الكاذبة، وقد يوقعها ذلك في المحذور من حيث لا تشعر، ومع ذلك فقد أعطى الشرع

الحنيف للمرأة حق الشهادة فيما تختص هي بممارسته، كالشهادة في الإطلاع على المولود عند الولادة ونحو ذلك؛ وذلك لأن الشهادة تتفاوت بحسب موضوعاتها، وقد تقبل شهادة المرأة منفردة، كما قدم شهادة المرأة فيما يخص أمور النساء كالولادة وغيرها.

- وأما عن الطلاق؛ فعاطفة المرأة غلابة، وغضبها قريب، ولذا أعطى الله للرجل سلطة التطليق المباشر لما يميزه من تريث وتحكيم للعقل قبل العاطفة، ولما يستشعره من عواقب الأمور، وفي الوقت نفسه لم يحرم الإسلام المرأة من طلب الطلاق، إذا وقع عليها من الضرر ما لا تحتمله، أو ضاقت سبل العيش بينها وبين زوجها، وأصبح من المستحيل استمرار الحياة، وفي كلتا الحالتين يأخذ كل من الزوج والزوجة حقه.

- وبالنسبة لتعدد الزوجات؛ فهو علاج لكثير من المشكلات الاجتماعية، مثل العاقر التي لا تنجب ويرغب زوجها في الولد ولا يريد فراقها، وكذلك زيادة عدد النساء عن الرجال في بعض الظروف مثل الحروب.

كما أن المرأة هي وعاء النسل ومحضنه، ولا يعقل أن تطلب حق تعدد الأزواج لتختلط الأنساب وتضيع الأعراض، ومقابل ذلك شرط الإسلام العدالة عند التعدد والقسمة العادلة بين الزوجات.

شقائى الرجال:

لقد جاء في الحديث الشريف، أن النبي ﷺ قال: (إنما النساء شقائق الرجال) [أبو داود والترمذي]، فالرجل والمرأة سواء أمام الله، ورُبَّ امرأة تقيّة أكرم عند الله من الرجل: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقَكُمْ﴾

[الحجرات: ١٣]، فالجنة ليست وقفاً على الرجال دون النساء.

ولقد ضرب القرآن الكريم المثل في الصلاح بالمرأة، فقال تعالى:

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ لَهَا كِتَابٌ وَكَانَتْ مِنَ الْغَنِيِّينَ ﴿١٢﴾﴾ [التحریم: ١١-١٢].

لقد جاء الإسلام بقيم ومبادئ ترفع من مكانة المرأة وتصور لها كرامتها، ولكن ظهر الخطر وصوبت السهام ضد الإسلام والمسلمين، فهل تنتصر

المسلمة لدينها وتصد كيد الطامعين؟! قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [التوبة: ٣٢].

الحب

الحب من أسمى العواطف الإنسانية، وأرقى الغرائز التي جبلت عليها الفطرة البشرية، وهو إحساس وشعور نفسي ووجداني، ينجذب به القلب تجاه المحبوب بحماسة وعاطفة جياشة.

درجات الحب:

والحب درجات، أسماها حب الله ورسوله، ثم حب الأهل وخاصة الوالدين والأقارب والأصدقاء، ثم الحب بين الرجل والمرأة. والحب بين الرجل والمرأة منه الحلال، وهو الذي يربط بين الزوج وزوجته، ومنه الحرام كالانحرافات والشذوذ والعلاقات غير الشرعية بين الرجل والمرأة.

والحب الحلال ينشأ في ظل الله ورضاه، ويترععرع تحت أعين الناس ويمباركتهم، أما الحب الحرام فینبت في تربة سوء يرعاها الشيطان، ويرونها بالغواية والضلال، ويزينها بالهوى. والحب الحلال يباركه الله، ويغبطه الناس، أما الحب الحرام فلا يرضى عنه الله ويرفضه المجتمع.

والمرأة بحكم تكوينها النفسي، أكثر عاطفة، وأرهف إحساساً من الرجل، فحبها أعمق وشعورها أقوى، ولكن الحب -في كثير من حالاته- أصبح مشكلة خطيرة تضر بالمجتمع وأفراده، فقد طغت الصور المحرمة منه على الصور الحلال، وانتشر الفساد، وتفككت الأسر، وخربت البيوت، وانتهكت الحرمات، كل هذا تحت شعار الحب.

أسباب المشكلة:

ولمشكلة الحب الحرام أسباب عديدة منها:

انتشار كثير من المفاهيم والأفكار الخاطئة لدى الشباب عن ضرورة ممارسة الحب، وتجربته، ومعايشته، مما ينتج عنه من سوء الخلق المتفشي في أيامنا هذه، والاختلاط الفاسد دون رقابة أو حدود في البيت بين الأقارب وغير الأقارب، وفي الشارع، وفي وسائل المواصلات، وفي المدارس والجامعات، وفي الأندية والمنتزهات، فكان سبيلاً للفساد ونشر الفتن والشرور، فبه تسهل الرذيلة ويعمل الشيطان عمله.

قال الشاعر :

نظرة فابتسامة فسلام فكلام فموعد فلقاء

فالنظرة سهم من سهام إبليس، فمن أطلق لها العنان لم يجن إلا الهلاك.
يقول الشاعر:

كل الحوادث مبداها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر

وسائل الإعلام بصورها العديدة، وما تبثه من أفكار، وما تعرضه من أفلام ومسلسلات، تصور الحب الحرام في صور تجعل منه عنوان التضحية والوفاء، فتمسخ بذلك قيم وأخلاق الشباب، وتدفعهم إلى التجربة دفعاً حتى يكون لهم نصيب من هذه التضحية والفناء في سبيل الحب!!

نتائج المشكلة:

فكان نتيجة هذه الأسباب أن انتشرت الفتن وغلبت الشهوات، فكم من زوجة خانت زوجها، وكم من زوج خان زوجته، وكم من فتاة فقدت عنوان شرفها، وكم من فتى عاث فساداً، وكم من مقدسات انتهكت، وحرمت أبيحت، كل هذا تحت دعوى الحب!!

دور المرأة:

وهنا يأتي دور المرأة أو الفتاة، والتي إذا فرطت في كرامتها وانسأقت مع تيار هواها، كانت سبيلاً للفتنة والفساد، فهي الزوجة التي بحبها لزوجها وكونها السكن والأمان له تصون بيتها وتحفظ مجتمعها، وهي الأم التي بتربيتها لأبنائها وفق المبادئ والقيم السامية تمد المجتمع بالسواعد القادرة على بنائه والنهوض به، فعلى المسلمة الالتزام بالضوابط التي وضعها الإسلام لما فيه صلاح الأفراد وخير المجتمع...

ضوابط إسلامية:

ويجب مراعاة بعض الضوابط التي وضعها الإسلام لصيانة الفرد وحماية المجتمع مثل:

١- الأمر بغض البصر والنهي عن النظر الحرام، قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴿النور: ٣٠-٣١﴾، وعن حذيفة - رضي الله عنه - قال، قال ﷺ: (النظرة سهم من سهام إبليس مسمومة، فمن تركها من خوف الله أتاه إيماناً يجد حلاوته في قلبه) [الحاكم].

٢- عدم الاختلاط إلا لضرورة تهدف لخير الإسلام والمسلمين، وتجنب الاختلاط الفاسد للهو والعبث.

٣- الاهتمام بالزواج، والترغيب فيه، وتيسير سبله، وجعله الوسيلة الشرعية لتحقيق الحب والسكن، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ

أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ [الروم: ٢١] ، وقال ﷺ: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء) [متفق عليه].

٤- حث المرأة على الحفاظ على زوجها، وعلى حيوية الحب بينهما من خلال أعمال بسيطة كتبادل الهدايا، والنظرات الحانية الدافئة، والمشاركة يدًا بيد في أعماله ونشاطاته، فالحب كالزراع ينمو بالرعاية، ويذبل بالإهمال.

٥- الدعوة إلى التمسك بالفضائل، ونهي النفس عن الهوى، قال تعالى:

﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾﴾ [النازعات: ٤٠-٤١].

٦- بيان أن كل أمور الدنيا ما هي إلا وسائل نحو الغاية السامية، وهي الوصول لأسمى درجات الإيمان ممثلة في حب الله ورسوله، فهو غاية الفرد التي إليها يسعى، وبها ينال الفوز والسعادة قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

٧- دعوة المسؤولين عن وسائل الإعلام أن يتقوا الله في ما يثونه من مادة إعلامية على شباب وفتيات، ونساء ورجال هذه الأمة، ولا يتخذوا من هذه الأجهزة أبوابًا ينفث منها الشيطان سمومه، بل عليهم أن يقوموا بدورهم -

من خلال هذه الأجهزة- في نشر القيم والفضائل السامية، التي بها يزدهر المجتمع ويسعد أفرادُه.

إن الإسلام لا يعادي المشاعر الإنسانية، ولكنه يسد أبواب الفواحش فالحب حلاله حلال، وحرامه حرام.



الجنس

لقد اتخذ أعداء الإسلام من الجنس سلاحًا لتحطيم الأمة المحمدية، واعتبروا قوته وتأثيره يفعّلان أكثر مما يفعله ألف مدفع، فانهالوا علينا بوابل من الفتن، وأغرقونا في بحار الغريزة.

وانتهوا إلى القول: إنكم أعددتُم نشأً في ديار المسلمين، لا يعرف الصلة بالله، وبالتالي جاء النشء طبقًا لما أردنا؛ لا يهتم بعظائم الأمور ويجب الراحة والكسل، ولا يصرف همته إلا في الشهوات، فإذا جمع المال فللشهوة، وإذا تبوأ أسمى المراكز ففي سبيل الشهوات. هكذا أرادوا وهكذا وجدوا في الجنس ضالتهم لإبادتنا بعد أن عمّزت ويلات الحروب عن كل ذلك.

الجنس أصبح بضاعتهم الرائجة لنا، وقد عرف أعداؤنا أنه لا سبيل لهدم أمتنا إلا بمحاربة ذلك الدين الداعي إلى العفة والطهارة والحياء، لذا انهالت التهم والأراجيف المستهزئة بالإسلام وكتابه وآياته، وقالوا: إنه يدعو للكبت والجمود ويحارب العواطف.

أقوى الغرائز:

إن غريزة الجنس أقوى الغرائز التي أودعها الله في الإنسان، وجعل الزواج سبيلًا شرعيًا لإشباعها. قال تعالى: ﴿وَمِنْ عَآيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ

أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴿٢١﴾
[الروم: ٢١].

فالجنس غريزة في الطبيعة الإنسانية، أودعها الله -تعالى- في الإنسان - رجلاً كان أو امرأة- من أجل التكاثر والتناسل، وقد وضع الإسلام لتلك الغريزة ضوابط وحدوداً وأحكاماً؛ حتى لا يصير النسل البشري فوضى، وليحفظ الإسلام الأنساب من الضياع، وليحمي الإنسان من الشيطان وفتنه.

النظر إلى الجنس:

وتختلف نظرة الرجل والمرأة إلى الجنس باختلاف مراحل حياته، فالفتاة والشاب -مع ما فيهما من براءة وشفافية وقلة خبرة- يصبح للجنس مكاناً مميزاً في حياتهما، لاسيما وهما ينتقلان من مرحلة الطفولة إلى مرحلة البلوغ والمراهقة ثم الرجولة والأنوثة الكاملة، فهما يستشعران أموراً كثيرةً يجهلان حقيقتها، ويريدان معرفتها، واستكشاف تلك المناطق المجهولة التي يخوضها الكبار، ويريد كل منهما تحديد علاقات مع الجنس الآخر.

وهنا يغزو موضوع الجنس جلّ تفكيرهما، ويداعب خاطرهما، وقد تنجم مشكلات عديدة إذا لم يتولّ الآباء والأمهات مهمة تبصيرهم وتهيئتهم للدور الاجتماعي الجديد الذي ينبغي عليهم مراعاته، وللأمهات والآباء أن يمدّونها بالكتب العلمية والدينية التي تساعد على تثقيفهما وتوعيتهما بهذا الموضوع، وعليهم أن يحسنوا الظن بهما.

علاج هذه الشهوة:

وعلى الشباب والفتيات الالتزام بمبادئ الإسلام وتعاليمه، فترتدي الفتاة الزي الشرعي، وتكون عفيفة طاهرة تتجنب المخالطة الفاسدة للرجال، ولا تشيع الفتنة، ولا تبدي مفاتها كي لا يطمع الذي في قلبه مرض.

ويجب على الشباب أن يراقب الله - تعالى - فلا ينظر إلى ما حرم الله، وأن يتبعد عن الاختلاط، فلا يشاهد ما يثير الغريزة: كالأفلام الخليعة، وصور المجلات الرخيصة أو غيرها من وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمطبوعة، إذا ما خالفت تلك الوسائل شرع الله.

وقد عالج الإسلام تصريف تلك الشهوة بالإسراع بالزواج عند الاستطاعة وبتصبير النفس في الطاعة والصيام لمن لا يستطيع الزواج.

وتختلف النظرة إلى الجنس بعد الزواج؛ إذ يجعل الزواج الجنس حقاً مشروعاً، يمارسه الزوجان بالشكل الذي يرضي عنه الله - عز وجل -، فلا شذوذ ولا انحراف.

آداب للزوجين:

وقد وضع الشرع العديد من الآداب للزوجين، والتي يجب مراعاتها عند الجماع من أجل أن تتحقق الغاية المنشودة منه.

ومن هذه الآداب: الذكر قبل الجماع كقوله **ﷺ**: (بسم الله. اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقنا) [متفق عليه]، كما حرص الإسلام على حسن معاشرة الزوجين، وإظهار العاطفة الجياشة بينهما، والرفق والحرص على استمتاع كل منهما بالآخر، لتحقيق العفة لهما وإشباع شهوة الرجل وأنوثة المرأة.

وقد حثَّ الإسلام على التطهر والنظافة، والتزين والتطيب من الزوجة لزوجها، ومن الزوج لزوجته، ونَبَّه إلى الستر عند الجماع، ودعا إلى السرية وكتمان ما يقع بينهما.

إن الإسلام لا ينظر للجنس باحتقار - كما يظن البعض - ولا يدعو إلى التنزه عنه، فلا رهبانية في الإسلام، بل يعتبره غريزة فطرية وطبيعة بشرية، لكنه يضع له الحدود والآداب بما يحفظ طهره وتماسكه ليظل مجتمع الرسالة والدعوة طاهرًا ونظيفًا.



تحرير المرأة

الحرية كلمة عذبة تتوق إليها النفوس البشرية، وقيمة سامية تؤكد إنسانية الإنسان، لذلك فلا غرو أن يسعى إليها كل الأفراد، ويبدلوا في سبيلها الغالي والنفيس، ويؤيدوا كل من يحمل لواءها ويذود عنها.

وقد جاء الإسلام حامياً للحرية مدافعاً عنها، فحرر المرأة من الذل والخزي والهوان الذي كانت تعيش فيه أيام الجاهلية وأخذ بها إلى حمى العزة والكرامة والشرف؛ سواء أكانت هذه المرأة ابنة، أو أختاً، أو أمّاً، أو زوجة.

دعوات تحرير المرأة:

وقد ظهرت في بلاد المسلمين دعوات لتحرير المرأة، وهي في حقيقة أمرها دعوات للانحلال والتسيب الاجتماعي والخلقي، بدأت بدعوة النساء إلى نبذ الحجاب الشرعي الساتر لها، الحافظ لعفتها وكرامتها، والخروج من البيت بحجج شتى كالعمل والمساواة مع الرجل والاختلاط بالرجال اختلاطاً فاحشاً دون ضابط من خلق أو دين، وهذا الذي أدى إلى ضعف الحياء وفقدان العفة والسقوط في مهاوي الرذيلة، مما يسبب الإضرار بالبيت والأسرة والمجتمع.

ولم توازن هذه الحركات في دعوتها إلى تحرير المرأة بين واجباتها داخل بيتها، وبين مسؤولياتها خارجه فأثر ذلك على بناء الأسرة، وحرمان الأطفال من الحياة الأسرية الهادئة، وخلا البيت ممن يقوم على شؤونه.

ودعاوى تحرير المرأة برفعها شعار المساواة والحرية تُنقَر من قوامة الرجل؛ مما يؤدي إلى التمرد عليه وعلى التقاليد الإسلامية والروابط الأسرية، وفي كل ضياع للأسرة ثم للمجتمع كله، يشهد على صدقه الواقع.

ومن المحزن أن الكثير من المسلمات انبهرن ببريق هذه الدعوات، وظنن أنها تحقق ما يردن من سعادة ونعيم، وهذا يرجع لأسباب سوء أحوال المرأة في كثير من بلدان العالم الإسلامي، وجعل بعض العادات والتقاليد غير الشرعية ملصقة بالإسلام؛ كتسلط الرجل على المرأة بدعوى القوامة وسلبها حقوقها، أو عدم إشراكها معه في التفكير والرأي بدعوى نقصان العقل. وجهل المرأة بتعاليم الإسلام، وعدم تعليمها ما ينفعها، وإغراقها في الأفكار المدمرة لعقلها وبيتها كدعوى التحرر.

ومن هذه الأسباب أيضًا: الحركة الاستعمارية المسلطة على العالم الإسلامي. ومحاولات التدمير الفكري والاجتماعي من قبل أعداء الإسلام وهو ما يعرف بالغزو الفكري.

الإسلام وتحرير المرأة:

وعلى كل من ابتليت بهذه الدعوى وصدقتها وانجرفت في تيارها أن تعلم أن الإسلام قد حرر المرأة، فحفظ لها حقوقها بما يضمن عدم إساءة الرجل لها، وأتاح مجالات تنمية كفاءتها ومواهبها الفطرية.

لقد أعطى الإسلام المرأة حقوقها الاقتصادية فجعل لها من الميراث نصيبًا بعد أن كانت محرومة منه، بل وسأواها في بعض حالات الميراث بالرجل، ودافع عن حقوقها الاجتماعية فأعطاه حرية اختيار الزوج، بل وحرية طلب

الطلاق في حالة تعثر الحياة الزوجية، وجعل لها حق حضانة الأطفال، وحافظ على عفيتها وشرفها وكرامتها فأمرها بالحجاب والتستر، وكلف الرجل بالإنفاق عليها حتى ولو كانت ثرية، حتى لا تضطر للخروج من أجل العمل، فإن اضطرت للخروج فلا غبار عليها.

أدلة تكريم المرأة:

وأدلة القرآن والسنة كثيرة في بيان تكريم المرأة. قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤]، وقال تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿وَعَايَشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

وقال ﷺ: (إنما الدنيا متاع، وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة) [ابن ماجه].

وقال ﷺ: (من أبطل من البنات بشيء، فأحسن إليهن، كنَّ له سترًا من النار) [مسلم].

أكاذيب وأباطيل:

وعلى الرغم مما حققه الإسلام للمرأة من حقوق نجد من ينادي بتحرير المرأة المسلمة، ويزعم -كذبا وبهتاناً- أن الإسلام يقيد حركتها ويجعلها حبيسة بيتها وأسيرة زوجها وهيكلًا متحرِّكًا خلف أسوار حجابها إلى غير ذلك من

الأكاذيب؛ مما يعد هجوماً على الإسلام وخداعاً للمسلمة، ليتمكن استخدامها حرباً على دينها ومجتمعها.

وكل ذلك ليس إلا شعارات براقعة خادعة يُبتغى من ورائها إفساد المرأة بحجة تحريرها وإخراجها من بيتها وطبيعتها التي خلقها الله وفطرها عليها. وبهذا الشعار الماكر يخربون البيوت، ولقد كان هذا السهم الغادر موجهاً إلى صدر المجتمعات الإسلامية للنيل من أبنائه وبناته، وسهماً لمحاربة العفة والطهارة.

دور الاستعمار:

وقد تزامنت هذه الدعاوى الماكرة -التي ظهرت في القرن التاسع عشر- مع الاحتلال الاستعماري لمعظم الأقطار الإسلامية، وكان الهدف منها طمس الهوية الإسلامية وإذابة اعتزاز المسلمة بدينها وخلقها وإفساد رسالة المرأة السامية في تربية النشء تربية إسلامية، وفي هذا يقول زعيم المبشرين القس (زويمر): ليس غرض التبشير التنصير فقط... ولكن تفريغ القلب المسلم من الإيمان... وإن أقصر طريق لذلك هو اجتذاب الفتاة المسلمة إلى مدارسنا بكل الوسائل الممكنة، لأنها هي التي تتولى عنا مهمة تحويل المجتمع الإسلامي وسلخه عن مقومات دينه.

نتيجة التحرر:

ثم جاء الخطر الجسيم من المنادين بهذه الحركة والحاملين للوائها ممن يتنسبون للإسلام. وكانت نتيجة من اندفعن مع هذا التيار أن دفعن الثمن، ففقدت المرأة سعادتها وكرامتها كابنة وأم، وزوجة ذات رسالة في تربية النشء.



وخسرت الأسرة بذلك مقومات صلاحها وبقائها، بوصفها وحدة أولى ولبنة أساسية في المجتمع، بحكم ما أصاب الأسرة من طبيعة الصراع بين عنصرها الرجل والمرأة، فلم تعد السكن الهادي ولا المنزل السعيد، والمسلمة الواعية تستشعر هذا الخطر المحدق بها، وتحرص على تجنبه وعدم الانزلاق فيه.



الموضة

إن السعي لملاحقة الموضة قضية اجتماعية خطيرة تواجه المجتمعات الإسلامية، في ظل ظروفها الاقتصادية والاجتماعية المتردية، والنفس البشرية تتوق دائماً للجمال وتعجب به، فالجمال هبة من الله يهبها لمن يشاء، وقد أخبر النبي ﷺ بأن الجمال من صفات الله - عز وجل - فقال: (إن الله جميل يحب الجمال) [مسلم]. بكل ما تحمل كلمة جمال من معنى.

وقد أمر الله - عز وجل - عباده بالتزين والتجمل في غير إسراف، مع التأكيد على أن لباس التقوى هو الساتر الحقيقي للإنسان، قال تعالى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوْءَ بَشَرِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ النَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣٦].

الزينة المباحة:

والمسلم يعمل على الاهتمام بمظهره الخارجي كل حسب طاقته وقدرته، وكل هذا مباح ولا غبار عليه مادام لا يتعدى حدود الشريعة الأمر بستر العورة للرجال والنساء على السواء، قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

فالتجمل والاعتدال فيه والانضباط أمر حسن ومحمود، أما الإسراف فيه والتقليد الأعمى لكل ما يبتدع على أيدي أعداء الإسلام فهو المذموم الذي لا

يحبّه الله - عز وجل - ولا يرضاه لعباده. ومما يؤسف له أن نرى من المسلمين من يلهن وراء خطوط الموضة كما يسمونها، ويعدّون هذا تحضراً وتقدماً.

منبع الموضة:

وينبغي بداية أن نعلم أن الموضة من صادرات الغرب الصليبي إلى بلاد المسلمين، فالموضة هي مجموعة أذواق وأهواء ضالة، تصور للناس السذج على أنها الحضارة بعينها، وأن من لا يفعل ذلك فهو غير متحضر ولا يجارى العصر.

الدائرة المفرغة:

والعجب كل العجب أن هذه الموضة تتغير بتغير الزمان والمكان والفصول والشهور، والطول والقصر، والسمنة والنحافة، وكبر السن، وصغره، مما يؤدي بمن تتبعها أن تدور في دائرة مفرغة لا ينتهي بها الدوران حتى تقضي عليها.

وقبل الحديث عن الموضة ينبغي للمسلم أن يضع في حسابه بعض المبادئ الشرعية، حتى يفهم كيف يتعامل مع الموضة، فقد أمر الله - عز وجل - المؤمنين بعدم اتباع أهواء القوم الضالين، قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧]، وقد لعن رسول الله ﷺ المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء [البخاري].

موضة النساء:

ونحن نرى أن المرأة - خاصة - في مجتمعاتنا الإسلامية قد انجرفت في تيار

الموضة، فإذا أمر الغرب بإطالة الثوب سَمِعَتْ لأمره، وإذا أمر بتقصيره أو لبس الثياب اللاصقة بالجسد كانت أول من يسمع ويطيع. فالمتبعة للموضة تبدو وكأنها إنسانة خاوية من داخلها لا تملك إلا أن تسلم وتستسلم لأصحاب الأهواء، فإذا أمرها الغرب بارتداء (البنطلون) بدعوى أنه يسهل حركتها ويساعدها على ممارسة الرياضة والذهاب إلى العمل، سمعت وأطاعت بدون وعي ولا تدبر.

وكذلك اختيار الإكسسوارات وألوان الماكياج التي يجب أن تتفق مع لون الفستان. أو البشرة، والدقة في اختيار قَصَّة الشَّعر وتسريحته، بحيث يتماشى مع أحدث القصَّات العالمية.. إلى غير ذلك.

موضة الرجال:

وإن كانت الموضة توجه أكثر النساء، فإن أعداء الإسلام لم يتركوا الرجال، فظهر في الشباب تقليد الغربيين وغيرهم من فساق هذه الأمة، فتراهم يقصون شعرهم كما يقصه أحد المغنيين أو أحد الرياضيين، كما يلبسون السلاسل الذهبية في أعناقهم، ويرتدون ملابس معينة، تشبهاً بقوم هم -لما فيهم من فسوق- لا يساؤون عند الله جناح بعوضة.

المستفيد الأول:

والمستفيد الأول من الموضة الشركات التي تتاجر في المنتجات الخادمة لهذه الموضات، كالشركات المنتجة لأدوات التجميل، وكذلك وسائل الإعلام المروَّجة لهذه المنتجات التي تجعل همَّ الإنسان الأكبر متابعة الموضة وملاحقة كل ما ينشر عنها في وسائل الإعلام بما يكفي لصرفه عن الغاية الأساسية التي

خُلِقَ من أجلها وهي عبادة الله وتعمير الكون بالعمل الصالح، قال تعالى:
﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

الآثار الخطيرة للموضة:

- كَشَفُ المرأة لمفاتنها بين الناس فيه إثارة الغرائز، مما يؤدي إلى الفساد والانحلال الخلقي، وهذا بدوره كفيل بانهيار المجتمع وضياع الروابط والعلاقات الصالحة بين الناس.
- انتشار الكبر والتفاخر بين الناس، حيث إن كل من الرجل والمرأة يتباهى ويتفاخر بثيابه على الآخرين ويهتم بأناقته أمام المجتمع، وقد حرم الإسلام أن يلبس المسلم لباس شهرة.
- انشغال وسائل الإعلام بخدمة هذه الموضة، حيث إنها الوسيلة الأولى لنشر خطوط الموضة وتعريف الناس بها، سواء أكانت وسائل إعلام مرئية أم مسموعة، أم في صورة كتب ومجلات خليعة، فوسائل الإعلام تسعى وراء المكاسب المادية فلا تراعي القيم الخلقية في سبيل مكاسبها. وبدلاً من أن يكون الإعلام أداة وعي يصبح أداة لصرف الناس عن رعاية شؤون الأمة الإسلامية والاهتمام بالمصالح الشرعية.
- انتشار العديد من الأمراض وبخاصة الجلدية بين النساء؛ نتيجة استخدام بعض أنواع الكريم والشامبو ووسائل التجميل الأخرى، وانتشار العديد من الأمراض النفسية وخاصة بين النساء، كالחסد والحقد والإحباط حيث إن بعض النساء لا يجدن ما يسايرن به الموضة.
- خروج المرأة للعمل سعياً وراء المال الذي يحقق لها أهدافها لشراء

أحدث الأزياء، بدلا من أن تتحمل مع زوجها نفقات الحياة المتزايدة يوماً بعد يوم، فإنها تنفق ما تحصل عليه من مال لإشباع رغباتها، وفي هذا إثارة لمشاعر الزوج تجاهها، وبداية لتفتت الأسرة، وقد يضطر الزوج مع كثرة إنفاق زوجته أن ينزلق في مهاوٍ خطيرة كالسرقة أو الرشوة أو الاختلاس.

دور الإسلام:

وأمام هذه الآثار الخطيرة المدمرة يقف الإسلام حامياً ومدافعاً عن المسلمين حتى لا يسقطوا في الهاوية، فالإسلام أمر بالتزين والتجمل، ولكنه حث على الاعتدال والوسطية، قال تعالى: ﴿يَبْنَىْ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]، وقال ﷺ: (كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة) [البخاري وأحمد]، ولقد نهى الإسلام عن التكبر فقال ﷺ: (بينما رجل يمشي قد أعجبته جمته وبُرداه إذ خُسِفَ به الأرض، فهو يتجلجل في الأرض حتى تقوم الساعة) [متفق عليه].

وقد صان الإسلام المرأة ووضع لها من الضوابط ما يصونها من العبث والامتهان. ونذكر المرأة المسلمة -خاصة- لوقوعها في أخطار الموضة بحديث رسول الله ﷺ: (صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات، مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا) [مسلم].

فأي الطريقين أحق أن يتبع، وأيها عنوان الحضارة والتقدم؟! وصدق الله

- عز وجل - إذ يقول: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. إن الإسلام يحرص على الهوية الإسلامية لأتباعه، وأن تكون لهم شخصية استقلالية فلا يجرون وراء كل لاهث، ولا يسمعون لكل ناعق، فمنهجهم يحفظ لهم شخصيتهم وتمييزهم عن بقية الأمم.

التبرج والحجاب

لا يخفى على أحد ما عمت به البلوى في كثير من البلدان الإسلامية، من تبرج كثير من النساء وسفورهن وعدم احتجابهن عن الرجال، وإبداء زينتهن التي حرم الله عليهن إبداءها، ولا شك أن ذلك من المنكرات العظيمة والمعاصي الظاهرة التي تحل بها العقوبات وتنزل النقمات، ويترتب عليها ظهور الفواحش وارتكاب الجرائم وقلة الحياء وعموم الفساد.

إن معصية التبرج لها ثقل كبير في ميزان الآثام، وبها تسقط المرأة في براثن الشيطان؛ لتصبح شيطانة ظاهرة للعيون، تفوق في فسادها وإفسادها ما يفعله الشيطان بأتباعه.

ما هو التبرج؟

والتبرج هو أن تُظهر المرأة للرجال الأجانب ما يوجب الشرع أن تستره من زينتها ومحاسنها؛ كأن تبدي لهم مفاتن جسدها، أو أن تفتنهم بمشيها وتمايلها وتبخترها.

والتبرج معصية ليست فردية، بل هي معصية اجتماعية، تشترك فيها المتبرجة مع ولي أمرها الذي يسمح لها بذلك ولا يمنعها، ويشارك فيها أفراد

المجتمع الذين لا يبالون بزجر المتبرجة وردها عن غيها؛ لذلك استحققت المتبرجة اللعن والحرمان من الجنة بل من تنسم ريحها.

حكم التبرج:

والتبرج محرم بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، وما تفعله أكثر نساء هذا الزمان من التبرج والزينة ما هو إلا مجاهرة بالعصيان وتشبه بالكافرات وإثارة للفتنة، قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقال ﷺ: (صنفان من أهل النار لم أرهما.. قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا) [مسلم].

أسباب التبرج:

وللتبرج أسباب كثيرة منها:

- ١- ضعف الإيمان في النفوس، فتستحسن القبيح، وتستقبح الحسن ويصير المعروف عندها منكراً، والمنكر معروفاً.
- ٢- التقاعس عن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٣- قلة العلم، وظهور الجهل، وقلة العلماء العاملين بعلمهم، الذين يحملون القدوة لمجتمعاتهم.
- ٤- سوء التربية والتوجيه والتعليم من جهة الآباء ومن جهة منشآت التعليم.
- ٥- وسائل الإعلام ودورها الخطير في تشجيع التبرج والسفور والاختلاط.

٦- تقليد الأوروبيين والأمريكيين، واتخاذهم قدوة ومثلاً أعلى في الحضارة والتقدم.

آثار التبرج:

آثار التبرج كثيرة، منها:

شيوع الفواحش، وسيطرة الشهوات، وحلول الرذيلة، وفساد الأسر، وتفشي الطلاق، والإساءة إلى المرأة في عفافها وعرضها، ثم يأتي بعد ذلك الانهيار الأخلاقي الشامل.

الحجاب حرية:

وقد أمر الله تعالى بالحجاب، وهو أن ترتدي المرأة ما يستر جسمها وزينتها عن أنظار الرجال غير المحارم، والمرأة التي تعتقد أن الله تعالى يضيق عليها بفرضه الحجاب، هي امرأة لم تتشبع روحها بالإيمان، ولم يتشرب قلبها حقيقة الإسلام، وإلا لفهمت أن حريتها تكمن في ستر جسدها من عيون الفساق.

والإسلام يهدف إلى إقامة مجتمع عفيف، لا تهيج فيه الغرائز والشهوات، ولا تستثار، حتى لا تنتهي إلى سعار شهواني لا يرتوي. فلا مكان في المجتمع المسلم للنظرة الخائنة والحركة المثيرة والجسم العاري، من أجل ذلك كله فرض الله الحجاب على المرأة حفظاً لها من الأذى، ومنعاً للرجال من الوقوع في الفتنة.

حكمة الحجاب:

والحجاب أو الزي الشرعي واجب على المرأة المسلمة وجوباً عينياً لا

يسعها تركه، وقد تعددت النصوص الواردة في ذلك، ومثاله قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلًا لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا ۝٥٩﴾ [الأحزاب: ٥٩].

وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۚ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

شروط الحجاب:

ويشترط في الزي الشرعي بعض الشروط، منها:

- أن يكون ساتراً لجميع البدن: على رأي بعض الفقهاء، وقد استثنى بعضهم الوجه والكفين، لقوله تعالى: ﴿يُدْنِيكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، والجلباب: هو الثوب السابغ الذي يستر البدن، ومعني الإدناء: الإرخاء والسدل.

- أن يكون كثيفاً غير رقيق ولا شفاف: لأن الغرض من الحجاب الستر.

- ألا يكون زينة في نفسه أو ذا ألوان جذابة تلفت الأنظار؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]. أي بدون قصد أو تعمد، فإذا كان في ذاته زينة فلا يجوز ارتداؤه؛ لأن الحجاب هو الذي يمنع ظهور الزينة للأجانب.

- أن يكون واسعاً غير ضيق: لا يصف البدن بضيقه، ولا يجسم العورة، ولا يظهر مواضع الفتنة.

- أن لا يكون معطرًا: حتى لا يثير الرجال، ويجذب اهتمامهم، قال ﷺ:
(كل عين زانية، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس، فهي كذا وكذا) يعني
زانية [الترمذي].

- أن لا يشبه زي الرجال: لحديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: لعن
رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل
[أبو داود].

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: (لعن الله
المختئين من الرجال، والمترجلات من النساء) [البخاري]، يعني المتشبهات
بالرجال في أزيائهن، كبعض نساء هذا الزمان.

أهمية الحجاب:

الحجاب من أنفع الوسائل وأقواها في منع الفاحشة، وهو الذي يحجب
المرأة والرجل مسالك الفتنة والوقوع في المعصية. وتقوم فلسفة الضوابط
الشرعية لزي المرأة في الرؤية الإسلامية على تحييد أنوثتها في حركتها
الاجتماعية، والتركيز على البعد الإنساني والإيماني في تعاملها مع الأجانب
عنها، وليس بعد الأنوثة، وذلك في كل ما يرتبط بحركتها خارج بيتها.

النظرة الغريبة:

وهذه الضوابط الشرعية قد خالفتها النظرة الغريبة للمرأة تمامًا، فأصبحت
سلعة تخضع للعرض والطلب، وتعرض للإهانة، بل وشيوع مضايقتها
جنسيًا، وتفشي الاعتداء عليها واغتصابها.

الشرع الحكيم:

ما أحكم الشرع الإسلامي الذي فرض على المرأة الحجاب رمز الطهر والنقاء والعفاف، وصدق الشاعر إذ يقول :

صَوْنِي جَمَالُكَ إِن أَرَدْتَ كِرَامَةً
كِي لَا يَصُولَ عَلَيْكَ أَدْنَى ضَمِيمٍ
لَا تَعْرِضِي عَنْ هَؤُلَاءِ رَبِّكَ سَاعَةً
عَظِي عَلَيْهِ مَدِي الْحَيَاةَ لَتَغْنَمِي
مَا كَانَ رَبُّكَ جَائِزًا فِي شَرْعِهِ
فَاسْتَمْسِكِي بِعُرَاهُ حَتَّى تَسْلَمِي

الزينة

عني الإسلام كثيرًا بأمر الزينة، وأمر بها نصًّا في كتابه الكريم، فقال جل شأنه: ﴿يَبْنَیْءَ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

والزينة اسم جامع لكل ما يُتَزَيَّن به، ويدخل فيه التحلي بالخلي واستعمال الكحل والحناء، وغير ذلك من الأشياء المباحة.

الزينة المباحة:

- لبس الذهب والفضة وغيرهما من اللؤلؤ والياقوت والزمرد والزبرجد، وقد بين ذلك النبي ﷺ عمليًّا عندما أخذ ذهبًا فجعله بيمينه، وحريًّا جعله بشماله، ثم قال قولته المشهورة: (إن هذين حرام على ذكور أمتي، حل لنسائهم) [ابن ماجه].

- الخضاب (صبغ الشعر): وهو تغيير لون شيب الرأس بالحناء والصفرة

والكتم، وتجنب السواد؛ لحديث أبي ذر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: (إن أحسن ما غير به هذا الشيب الحناء والكتم) [أبو داود والترمذي والنسائي]، ولقوله ﷺ: (غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ) [أبو داود، وأحمد].

أما تجميل الوجه وتزيينه بالمساحيق، والتجمل بالأصباغ، وما شابه ذلك فلا يوجد نصوص تمنع من ذلك، وليس هو تغييراً لخلق الله؛ لأنه تغيير مؤقت، يزول بالغسل بالماء، فهو مباح لها في بيتها، ولزوجها فقط، ولا يصح أن تخرج به.

- الحناء: فقد قالت عائشة - رضي الله عنها -: أومأت امرأة من وراء ستر بيدها إلى رسول الله ﷺ، فقبض النبي ﷺ يده، وقال: (ما أدري أيد رجل أم يد امرأة؟)، قالت: بل يد امرأة، قال: (لو كنت امرأة لغيرت أظفارك) (يعني بالحناء) [أبو داود، والنسائي].

- التطيب: عند عدم وجود أي رجل أجنبي؛ قال ﷺ: (من عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرِدُهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمُحْمَلِ طِيبِ الرِّيحِ) [مسلم، وأبو داود]. ويباح لها كذلك الكحل، ويباح لها - أيضاً - ترجيل الشعر ودهنه وتنظيفه، قال ﷺ: (من كان له شعر فليكرمه) [أبو داود].

الزينة المحرمة:

- التبرج: قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقال تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا

﴿١١٧﴾ لَعْنَةُ اللَّهِ وَقَالَ لَا تَخْذَنْ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا ضِلَّيْنَهُمْ وَلَا مِئِينَتَهُمْ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتَكَنَّ إِذَا نَكَحْتَهُنَّ وَلَا تَكُنَّ لَهُنَّ كَالْبَيْتِ الْغَيْرِ الْمَسْكُونِ ﴿١١٩﴾ خُلِقَ اللَّهُ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١٢٠﴾ [النساء].

إن من أخلاق المرأة التي قيدت أنوثتها بقيود الشريعة: الاحتشام، والعفاف، والحياء. أما المرأة التي تحللت من قيود الشريعة وتعدت حدودها، فخلقتها: التبرج والإغراء. ولقد اتسعت مظاهر التبرج في العصر الحديث، فشملت خروج النساء عاريات مع إظهار زينتهن الخلقية والمكتسبة التي فيها تغيير لخلق الله.

- وصل الشعر: فعن أسماء - رضي الله عنها - أن امرأة سألت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي أصابتها الحصبة فتمرق شعرها (تقصف وسقط)، وإني زوجتها، أفأصل فيه؟ فقال ﷺ: (لعن الله الواصلة والمستوصلة) [متفق عليه].

والواصلة مَنْ تصل شعر المرأة بشعر أخرى، والمستوصلة من تطلب وصل شعرها، واللعن أقوى الدلالات على التحريم، والوصل تغيير لخلق الله بإضافة شعر خارجي للمرأة. ولقد تطور الوصل في العصر الحديث - عن طريق استخدام ما يسمونه (باروكة) أو (بوستيجيه) - ويكون الشعر المستخدم لذلك إما من شعر المرأة الأصلي الذي سبق قصه، أو من شعر طبيعي لامرأة أخرى، أو من شعر حيوان، أو من شعر صناعي، ويكون في حكم الوصل ما تستخدمه بعض النساء من رموش صناعية، وخلاصة الأمر

أنه يحرم على المرأة وصل شعرها بشعر آخر في حالة الصحة أو في المرض، وسواء كانت متزوجة أو غير متزوجة، وسواء كان ذلك بإذن زوجها وعلمه أو بدونهما، فكل ذلك حرام.

- الوشم: قال ﷺ: (لعن الله الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة) [متفق عليه].

والوشم هو غرز إبرة - أو نحوها - في الجلد حتى يسيل الدم، ثم يحشى بالكحل أو بمادة أخرى حتى يخضر. وللوشم أسماء مختلفة تختلف باختلاف البلاد، ومنها (الدق). ويقوم الواشم أو الواشمة برسم أشكال مختلفة على الجلد في مناطق الوجه واليدين والذراعين غالباً، وتظل الرسوم ثابتة لا تزول، وهذا تغيير لخلق الله؛ لذا فهو حرام، والمستوشمة هي التي تسأل وتطلب أن يفعل بها ذلك.

- النماص: النمص يراد به ترقيق شعر الحاجبين على الخصوص. والنماصة هي التي تأخذ من شعر حاجب غيرها، وترققه، والمنمصة هي التي يفعل بها ذلك، وهو حرام؛ لقول رسول الله ﷺ: (لعن الله الواشحات والمستوشحات والنماصات والمنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله) [مسلم].

وقال الطبري: لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقها التي خلقها الله عليها، بزيادة أو نقص، التماساً للحسن لا لزوج ولا لغيره، كمن تكون مقرونة الحاجبين فتزيل ما بينهما. ويقول الإمام النووي: ويستثنى من النماص ما إذا نبت للمرأة لحية أو شارب، فلا يحرم عليها إزالتها، بل يستحب.

- التفليج: قال ﷺ: (لعن الله... والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله...) [مسلم].

والمتفلجة هي التي تبرّد من أسنانها؛ ليتباعد بعضها عن بعض قليلاً، ويُسمّى أيضاً الوشر، وهو حرام.

- الخروج بالطيب: قال ﷺ: (أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية). [أبو داود والترمذي والنسائي]؛ لما في ذلك من الفتنة. أما تعطر المرأة أمام زوجها وفي بيتها فهذا أمر مباح لها، بل واجب عليها إذا طلبه زوجها منها إعفافاً لنفسه، وإبقاء على المودة بينهما.

- التزين بما فيه تشبه بغير المسلمات: لقوله ﷺ: (من تشبه بقوم فهو منهم) [أبو داود، وأحمد]، وقد لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال [البخاري].

لمن تظهر المرأة زينتها؟

قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ خُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ نِسَائِ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ

مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾

[النور: ٣١]. استثنى الله - تعالى - اثني عشر صنفاً من الناس يجوز للمرأة أن تبدي زينتها لهم، وما عدا ذلك فليس لها أن تبدي شيئاً من زينتها لهم.

زينة المرأة لزوجها: يجب على المرأة أن تتزين لزوجها، وذلك بالتعطر والتكحل واللباس الحسن؛ حتى تسره وتضاعف من رغبته فيها، كما أنه أدعى إلى دوام المحبة والمودة بينهما. ولا يجوز لها الإسلام أن تتزين بمحرم أو بما فيه مادة محرمة، حتى ولو أمرها زوجها؛ إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. وينبغي ألا تقصد بزيتها أحداً غير زوجها.

الكوافير:

و من العادات السيئة التي انتشرت في كثير من بلاد المسلمين، ذهاب النساء إلى ما يُسمّى بالكوافير أو الصالونات لتصفيف شعورهن أو للتجمل، ولا يخفى على أحد ما يحدث في تلك الأماكن من المخالفات الشرعية، وعلى المسلمة ألا تقع في هذه الأمور، مع حرصها على التجميل لزوجها، ولا مانع أن يكون لديها أدوات تستعملها في بيتها كالكريات والمسايق، وأدوات تصفيف الشعر.

الرؤية الإسلامية:

إن الإسلام أعطى المرأة مكانة متميزة، واحترم فيها عقلها، وقدر فيها إيمانها وتقواها وإنسانيتها، ويريدها إذا ظهرت في المجتمع أن تعامل وفق إيمانها وتقواها وسلوكها القويم، وليس وفق مظهرها وجاذبيتها وفتنتها.

فالرؤية الإسلامية لزينة المرأة خارج بيتها رؤية واضحة، فهي تحرم أن



تبدو المرأة خارج بيتها بوصفها أنثى، تتزين بما تراه جاذبًا لأنظار من حولها؛ لأن ذلك يحيلها إلى سلعة للفتنة وبضاعة للهو والعبث، ويفقدها أهم ما تعتز به من الدين والخلق والعقل، بل والإنسانية.



الاختلاط

الاختلاط باب من أبواب الشر، يبدأ بالنظرات، ثم الابتسامات والسلامات والكلمات، وينتهي باللقاءات، ثم المصائب والفضائح والنكبات، والاختلاط حبل من حبال الشيطان يزين به للناس الشر، ويلبس عليهم بأنه شيء صغير حقير، فيندفع أصحاب الهوى إليه غافلين عن شره، ومعظم النار من مستصغر الشرر. وقد حذرنا الله - تعالى - فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [النور: ٢١].

معنى الاختلاط:

الاختلاط الفاسد هو اجتماع النساء والرجال الذين ليسوا بمحارم لهن في مكان واحد دون التزام بالضوابط الشرعية، من غض البصر وقول المعروف وعدم الخضوع بالقول وتجنب إبداء زينة المرأة وغير ذلك من الآداب الشرعية وهذا الاختلاط الفاسد يمكنهم فيه الاتصال بالنظر أو الإشارة، أو بالكلام، أو بالملامسة، مما يوقع في الريبة والفساد.

الاختلاط عادة جاهلية:

والاختلاط بهذا المعنى الذميم عادة جاهلية قديمة، جاء الإسلام فوضع له الحدود والضوابط، وظل المسلمون محافظين على حدود الحشمة وآداب العفة، وصيانة الحرمات والأعراض، حتى غزت أوروبا بلاد المسلمين فأشاعوا

فكرة الاختلاط الفاسد من جديد. وقد أرادوا أن يمحووا الروح الإسلامية السائدة في المجتمع الإسلامي.

وقد اتخذ أعداء الأمة من بعض المثقفين الذين سافروا إلى أوروبا، وحصلوا العلم هناك ناصراً لمآربهم ومعيناً لتحقيق أهدافهم، حيث نادوا بالاختلاط الدميم وادعوا أنه ضرورة نفسية واجتماعية، وحجتهم في ذلك أنه يمنع العقد، والشعور بالخجل تجاه الجنس الآخر، وأن منعه حرمان خطير، فهو يؤدي إلى الإشباع العاطفي، ويعلم الذوق، وفن التعامل الراقي!!

ومن ثم ذم هؤلاء وأتباعهم التحجب، واستقرار المرأة في بيتها، وقد ظهر هذا في تعليمات مدارس التبشير التي أنشئت خصيصاً لهذه الغاية، والتي تستند في إعادة تشكيل المرأة المسلمة على النمط الغربي الذي تتلاشى فيه كلمة الحرام والحياء والفضيلة، ومن ثم الدين والعقيدة والأخلاق.

وعمدوا إلى القرآن والسنة، يحاولون لي أعناق النصوص حتى تتمشى مع أهوائهم حتى يخدعوا عوام الناس، فضلوا وأضلوا، وهكذا نمت بذرة السفور والاختلاط المحرم في المجتمع المسلم، وأصبح مجتمعاً ممسوخاً يمثل نسخة باهتة من المجتمع الغربي ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ [النساء: ١٤٣].

آثار الاختلاط:

والاختلاط الفاسد شرٌّ كله، فهو يبدد طاقات الشباب، ويقتل ملكاتهم، ويصيبهم باليأس والإحباط، بالإضافة إلى التفكك والضياع وانتشار الجرائم والفساد وسقوط المجتمع فريسة للرديلة والانحيار، وهذه كلها أمور من

الطبيعي أن تحدث في مجتمع عمد إلى الاختلاط فاتخذة سبيلاً! فهل رأيت إنساناً قفز في البحر ثم خرج منه دون أن يبتل؟! وهل يلقي أحداً بنفسه في النار دون أن يحترق؟!

العلاج الأمثل:

وفي العودة إلى الإسلام ومبادئه السامية العلاج الأمثل لهذه الأخطار، حيث يوضح الإسلام أن خير حجاب للمرأة بيتها، ولم يبح الاختلاط بدون ضوابط.

وقد حرص المسلمون الأول على آداب الاختلاط، حتى إنهم كانوا إذا انتهوا من صلاتهم مكثوا قليلاً حتى تخرج النساء قبلهم، خوفاً من الوقوع فيما حرمه الله من النظر غير المباح أو الملامسة غير المشروعة أو نحو ذلك، وذلك أدعى لجلب المصالح، ودرء المفسد، وغلق منافذ الشيطان.

موقف الإسلام:

وقد يتساءل البعض هل نحجر على المرأة ونحبسها في بيتها، ونجعلها أسيرة جدرانها باسم الإسلام؟

والحقيقة أن الالتزام بالدين ليس حجراً على المرأة، وليس قيداً عليها، فلقد شهدت عصور الإسلام الزاهرة ما يخالف هذا الرأي الجائر، فقد كانت النساء تشهد الجماعة والجمعة في مسجد الرسول ﷺ وتسمع الخطبة والعلم، حتى إن أم هشام بنت حارثة حفظت سورة (ق) من فم الرسول ﷺ من كثرة ما سمعتها من فوق منبر الجمعة [مسلم].

وفي رواية لأم عطية قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج العواتق

(اللائي لم يتزوجن)، وذوات الخدور (الزوجات)، والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين، ويعتزل الحيض المصلى) [متفق عليه] تعني بذلك خروج النساء لشهود صلاة العيد.

وكانت النساء يحضرن دروس العلم وتسالن عن أمور دينهن، وامتد هذا النشاط النسائي إلى المشاركة في خدمة الجيش والمجاهدين، فعن أم عطية الأنصارية قالت: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات أخلفهم في رحالهم، وأصنع لهم الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على المرضى. [ابن ماجه].

بل صح عن نساء بعض الصحابة أنهن شاركن في بعض الغزوات والمعارك الإسلامية بحمل السلاح، عندما أتيحت لهن الفرصة، ومن ذلك ما قامت به أم عمارة نسيبة بنت كعب يوم أحد حتى أشاد الرسول ﷺ بما قامت به من أعمال. [الذهبي في سير أعلام النبلاء]، وكذلك اتخذت أم سليم خنجرًا يوم أحد تبقر به بطن من يقترب منها.

ضوابط الاختلاط:

إن اللقاء بين الرجال والنساء جائز إذا كان الهدف هو المشاركة في غاية كريمة تتطلب جهودًا متضافرة من الجنسين، ولكن في إطار الحدود التي رسمها الإسلام وبينها لعباده لما فيه صلاحهم وسعادتهم ومن ذلك:

(١) وجود الضرورة أو السبب النبيل الموافق للشرع، وحبذا لو وجد محرم للمرأة معها.

(٢) عدم الإسراف أو التوسع في خروج المرأة إلا لسبب جائز.

(٣) الالتزام بغض البصر، قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ

وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴿[النور: ٣٠-٣١]﴾.

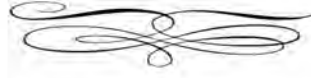
(٤) التزام المسلمة بالزّي الشرعي الذي يصون كرامتها ويحفظ حيائها، ويكون عنواناً لوقارها.

(٥) أن تتجنب الزينة التي تقود لارتكاب الفواحش والمنكرات.

(٦) الالتزام بأداب الإسلام في حركاتها وسكناتها، وفي وقوفها ومشيتها، وفي كلامها وصمتها.

وهكذا يصون الإسلام كرامة المرأة، وعفتها، ويحقق لها طهرها ونقاءها، ويرفع من قدرها ومكانتها، في مقابل زيف نداءات العصرية والمدنية والحرية المزعومة التي أشاعت الفساد على مستوى الأفراد وعلى مستوى المجتمعات.

الختان



الختان من سنن الفطرة التي اختارها الله لأتبيائه وأتباعهم؛ دعوة إلى الطهارة، وحضاً على النظافة، ومخالفة لسلوك أهل الكفر، قال ﷺ: (الفطرة خمس: الختان، والاستحدا، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الآباط) [متفق عليه]. ولقد كرم الله سبحانه وتعالى بني آدم على سائر المخلوقات، واختار لأمة محمد (خير الأديان، وأمرهم باتباع ملة أبيهم إبراهيم -عليه السلام- الذي كان الختان من سنته، قال ﷺ: (اختتن إبراهيم خليل الرحمن) [البخاري].

تعريف الختان:

والختان هو قطع الجلد التي على الذكر في الرجل، وقطع أدنى جزء من الجلد التي في أعلى الفرج في المرأة، ويسمى ختان الذكر إغذاراً، وختان الأنثى خفصاً.

بعض أشكال الختان:

ولقد شهد الواقع العملي في بعض المجتمعات العديد من الصور والممارسات الضارة بالمرأة عند القيام بعملية الختان؛ فطائفة من الناس تحتن المرأة بقطع البظر كله (وهو العضو الحساس الذي به تستشعر المرأة اللذة الجنسية) وينتج عن فقدان هذا العضو فقدان الإحساس بهذه اللذة، وتزيد هذه الطائفة أحياناً الطين بلة بإغلاق فتحة الفرج عن طريق تحييطها إلا فتحة

صغيرة جدًا لخروج البول، مما يجعل جماع المرأة في الأيام الأولى شيئًا صعبًا إلى أبعد الحدود، وقد يكون مستحيلًا إلا بعد إجراء عملية جراحية لتهيئة فرجها للجماع.

وهذا الختان هو ما عرف قديمًا بالختان الفرعوني، ولا تزال بعض الشعوب الأفريقية تمارسه على هذا النحو، ويزداد الأمر صعوبة عندما نعرف أن اللاتي يقمن بهذا - وهن من يعرفن باسم (الدائيات) - يستخدمن آلات غير نظيفة قد تسبب العديد من الأمراض الضارة.

وهناك طائفة ثانية ترى أن الختان هو قطع الجزء البارز من البظر حتى يخفف من غلواء الشهوة، ويمنع من إثارتها عند حدوث احتكاك بالملابس أو غيرها، وهذا ما عبر عنه الحديث النبوي لأم عطية - رضي الله عنها - إذ قال لها النبي ﷺ: (إذا خففت فأشمت ولا تنهكي، فإنه أبهى للوجه، وأحظى لها عند الزوج) [الطبراني].

مشروعية الختان:

وأمام ما يترتب على بعض هذه الطرق من مشكلات نفسية وعضوية، وما قد يصاحب بعضها من فوائد؛ جاء الاختلاف بين العلماء والفقهاء في مشروعية الختان على النحو التالي:

رأي الفقهاء:

- فريق يرى وجوبه في حق الرجل والمرأة على السواء دون تفریق، استنادًا إلى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣].

وإلى قول النبي ﷺ: (اختتن إبراهيم خليل الرحمن بعدما أتت عليه ثمانون سنة، واختتن بالقدوم) [البخاري].

- وفريق آخر يرى وجوبه في حق الرجال وأنه سنة في حق النساء، واستدلوا بقول النبي ﷺ: (اختنان سنة للرجال، ومكرمة للنساء) [أحمد والبيهقي]. ولعل السبب في اختلاف الرجال والنساء في الحكم هو أن الغلام له جلدة مدلاة تتجمع فيها الإفرازات وتمتلىء بالأقذار التي تضر بالجسم، وتذهب بسلامته، أما البنت فلا يكون لها مثل هذه الجلدة فلا يكون ختانها لدفع الأذى واستدامة الصحة، ولهذا كان واجباً في حق الرجال، مكرمة في حق النساء.

وقال الإمام الشوكاني بعد ما ذكر الرأيين السابقين: والحق أنه لم يقم دليل صحيح يدل على الوجوب، والمتيقن: السننية (أي أنه سنة) كما في حديث (خمس من الفطرة..) ونحوه، والواجب الوقوف على المتيقن إلى أن يقوم ما يوجب الانتقال عنه.

رأي الطب:

وأمام هذا الخلاف انقسم الأطباء إلى فريقين؛ فريق يدافع عن ختان المرأة مبيناً فوائده، وآخر يهاجمه مبيناً أضراره.

ويستند الفريق الأول إلى قول النبي ﷺ: (أشمي ولا تنهكي، فإنه أهي للوجه، وأحظى لها عند الزوج) [الطبراني]. وينادي هذا الفريق بالاعتدال في ختان المرأة من أجل تعديل شهوتها وجلباً للعديد من الفوائد، والتي منها:

- التخلص من الإفرازات الدهنية، والسيلان الشحمي المفرز للنفس.

- التخلص من خطر العادة السرية.
- تقليل الإصابة بالسرطان.
- تجنب الإصابة بسلس البول الليلي.
- التأثير غير المباشر على الاستمتاع بالعملية الجنسية، فالمختونون تطول مدة الجماع عندهم قبل القذف، ولذلك فهم أكثر استمتاعاً وإمتاعاً من غير المختونين.
- الختان يقلل درجة الحساسية لدى البنت، حيث لا شيء لديها ينشأ عنه احتكاك جالب للاشتهاء، فلا تصير البنت عصبية من صغرها.
- الختان يقلل من حالات اشتداد الرغبة للجماع عند النساء، والتي تكون فيها الحساسية عندهن شديدة لدرجة أن يقع الأزواج فريسة المرض.
- وتحت العديد من الشعارات مثل (أوقفوا هذه الجريمة) أو (ختان البنات ممنوع) يقدم فريق آخر أسباب هذا الهجوم على ختان المرأة، ويرى أن الطبيب وحده هو الذي يحكم بالعلاج المناسب لحالات وجود أجزاء زائدة في أعضاء المرأة التناسلية، وحتى في حالة وجود هذه الأجزاء فقد لا ينصح الطبيب باستئصالها.
- وأما إذا كان تكُّون الفتاة طبيعياً، فيجب إلغاء فكرة الختان بدعوى التهذيب والطهارة، كما يرى البعض الذي ينادي بأن إزالة هذه الأجزاء الحساسة يفقد الأنثى جزءاً كبيراً من شعورها الغريزي نحو الرجل فيأمن أهلها زللها، وتسهل حمايتها من المغريات التي تتعرض لها، ويرى هذا الفريق أن المبررات السابقة للختان واهية للأسباب الآتية:

- أن الأجزاء التي تزال مهمة جدًّا، ولها وظيفة حيوية في اللقاء الجنسي والإنجاب، وتلعب دورًا كبيرًا في المداعبة التي تسبق الجماع، ووجودها عامل هام في إتمام التجاوب الجنسي السليم.

- أن الأجزاء التي تزال ليست زائدة كما يظن البعض، وليس في إزالتها أية وقاية من مرض أو داء. ويؤكد هذا الفريق وجهة نظره التي يدعو إليها بالاستناد لما يترتب على هذه العملية من أضرار منها:

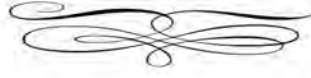
- حدوث نزيف شديد للبنت؛ لأن الختان يتم فيه قطع البظر، وهو يحتوي على العديد من الشرايين والأوردة.

- التأثير النفسي السيئ على المرأة، وحالتها العصبية الناجمة عن الشعور بالنقص والشذوذ.

- الخطر على الرجال من ختان المرأة، حيث لا يستطيع الرجال إشباع حاجة زوجاتهم، فيعتقدون أنهم غير قادرين على تحقيق هذا الإشباع لنقص لديهم، فيتجهون إلى تعاطي المخدرات والمنشطات أملًا في زيادة قدراتهم الجنسية.

وفي كل الحالات فإن الهدف هو الوصول إلى ما يتفق وصالح الفتاة في حياتها الشخصية والعائلية، فليحرص الجميع -آباء وأمهات- على التربية السليمة لبناتهن. وإذا كان الشرع قد أمر بالختان فإنه حرص بذلك على طهارة الفتاة، وكسر حدة تأجج الشهوة لا القضاء عليها، وكأنه بهذا يعلن أن الإسلام دين الوسطية والاعتدال، لا إفراط ولا تفريط.

الإجهاض



لا شك أن أمنية كل امرأة أن تصبح أمًا، فتلك هي اللحظة التي تنتظرها بشوق، إلا أن هناك بعض العقبات التي تعترض تحقق هذه الأمنية، ومن هذه العقبات: الإجهاض: وهو موت الجنين أو خروجه من رحم الأم قبل أن يكون مهينًا للحياة خارجه، أي انتهاء الحمل في غضون مائة وثمانين يومًا من بداية آخر فترة حيض، أي يقع الإجهاض خلال الأشهر الستة الأولى.

وتتعدد أسباب الإجهاض، ما بين اضطرارية، واختيارية:

أسباب الإجهاض

١- الأسباب الاضطرارية:

- المتعلقة بصحة الجنين، كوجود نقص أو عيب خلقي في الجنين، مما يتعذر معه استمرار حياته، أو يصبح مشوهًا إذا ولد وكبر.

- المتعلقة بصحة الأم: مثل العيوب الخلقية بالرحم كاثثناء رحم الحامل إلى الخلف، أو معاناتها من بعض الأمراض كالزهري، وأمراض الكلى، والبول السكري، والحميات المعدية، والتسمم الكحولي المزمن، والتهابات الجهاز التناسلي، ونقص إفرازات الغدد الصماء الداخلية، واستعمال الأدوية الضارة، والتعرض للإشعاع.

٢- الأسباب الاستثنائية: كالانفعالات النفسية والصدمات العصبية:

كالخزن، والخوف، والغضب، أو تعرض الحامل لأضرار بدنية، كالوقوع بشدة على الأرض، أو حمل أشياء ثقيلة، أو السفر المجهد لمسافات طويلة، أو القيام بمجهود شاق. لذا يجب على كل أم ضرورة الحذر - خاصة في الشهرين الثاني والثالث - على الحمل.

٣- الأسباب الاختيارية: وتأتي بإقدام الحامل على إسقاط الجنين طوعاً لظروف خاصة، كأن يكون جنينها نتيجة ارتكاب الفاحشة فهي تخاف من الفضيحة، أو إجبار الزوج للزوجة على التخلص من الجنين لعدم رغبته في الإنجاب، أو الاتفاق بين الزوجين هرباً من المسؤولية أو سعيًا لتأخير الإنجاب.

علامات الإجهاض:

ويظهر الإجهاض في عدة علامات، منها: نزول بعض الدم بصورة نزف بسيط متقطع ليوم أو يومين، ثم نزوله بقدر متوسط لعدة أسابيع، ثم الشعور بالألم الذي يصاحبه زيادة كمية الدم، كدلالة على قيام الرحم بطرد ما بداخله، مع ملاحظة أن في بعض الحالات يكون النزف شديداً مصحوباً بآلام شديدة تشبه آلام الطمث.

أنواع الإجهاض:

وبتعدد أسباب الإجهاض، تتعدد أنواعه، ومنها:

١- الإجهاض المنذر: هو نزول دم مهلي من الرحم، وعنق الرحم مغلق والجنين سليم، والعلاج يكون بالراحة التامة، وأخذ بعض المسكنات بإشراف الطبيبة، وعمل موجات صوتية للتأكد من صحة الجنين.

- ٢- الإجهاض المحتتم: (نزول دم وعنق رحم متسع): حيث يكون العنق متسعاً، والجزء المنفصل كبيراً، وتزيد الانقباضات الرحمية، مع بقاء بعض محتويات الرحم، ويتم العلاج بتدخل الطبيبة لإتمام الإجهاض لإنقاذ الحامل.
- ٣- الإجهاض التام: وفيه يخرج الجنين وأغشيته خارج الرحم، مع توقف النزيف والألم، وهذا يتطلب الراحة التامة، تجنباً لأيّة مضاعفات.
- ٤- الإجهاض الناقص: وفيه تبقى أجزاء من الجنين أو المشيمة أو الأغشية داخل الرحم مع استمرار النزيف، وهذا يتطلب ضرورة تدخل الطبيبة لإخراج بقية هذه الأجزاء.
- ٥- الإجهاض المتروك: وفيه يموت الجنين، لكنه لا يخرج من الرحم، ويتردّد الرحم محتوياته بعد مدة غير محددة، وهنا يجب تدخل الطبيبة لإخراجه، إذ تركه لفترة طويلة داخل الرحم قد يؤدي إلى التهابات خطيرة ومخاطر.
- ٦- الإجهاض المتكرر: وهو حدوث إجهاض تلقائي ثلاث مرات متتالية أو أكثر، وينتج عن الإصابة ببعض الأمراض أو الانفعالات النفسية، والتي تؤدي إلى تمدد عنق الرحم، والحاجة إلى ربطه في الشهور الأولى من الحمل، والعلاج يتم بإزالة المرض المسبب للإجهاض.
- ٧- الإجهاض الجنائي: ويتم بفعل من الحامل نفسها دون أسباب اضطرارية بل طوعاً لظروف وأفكار خاصة، وهذا أخطر الصور لأنه جريمة يأبأها الشرع ويعاقب عليها القانون وخاصة إذا اكتمل الجنين وصار عمره أربعة أشهر في بطن أمه حيث تنفخ فيه الروح.
- وفي الغالب يتم الإجهاض بالعديد من الطرق منها: الضرب،

والتخويف، والإدمان، وتعاطي بعض الأدوية أو الحقن، وإجراء العمليات الجراحية.

ضوابط الإجهاض:

وقد وضع الإسلام العديد من الضوابط للإجهاض بما يحقق الخير للأمم والأسرة والمجتمع، ومن ذلك:

إباحة الإجهاض لإنقاذ حياة الأم، بشرط توفر عناصر الضرورة الشرعية، كأن تكون أسباب الضرورة قائمة لا متوقعة، أي أن تكون المخاوف مستندة إلى دلائل واقعة، وأدلة علمية، لا اعتماداً على أوهام أو تخمين، وأن تكون بناء على رأي طبيبة ثقة، كذلك أن تكون المفسدة المترتبة على عدم الإجهاض أعظم خطراً من المفسدة المترتبة على الإجهاض، فالقاعدة الأصولية تنص على العمل بأخف الضررين، وفي غير هذه الأمور، فقد اعتبر الإسلام الإجهاض عن طريق تدخل الحامل أو غيرها جريمة، ولذلك جاء التحريم لأن الإجهاض في هذه الحالة يعتبر:

- قتل نفس بغير حق، وهذا من كبائر الذنوب التي نهى عنها القرآن، قال

تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

- جرأة ضد إرادة الخالق - سبحانه - قال تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا

وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

- تشجيع للفتيات والفتيان على الفواحش، والفساد، وفي ذلك نشر

للرذيلة وقضاء على الفضائل والأخلاق، والنتيجة انهيار المجتمع، ولتكن لنا
عبرة في الدول الأوروبية

- أصحاب الحضارة والمدنية - وما وصلت إليه من فساد وتدهور، لأنها
أهملت الروح والقيم، وجعلت الجسد وشهواته همها الأول والأخير.
- كذلك في الإقدام على هذه الجريمة إثم من الطبيب الذي شارك فيها ؛
لأن في عمله اعتداء على حدود الله، التي أمرنا بصونها والذود عنها، نسأل الله
أن يعافي المسلمين والمسلمات من الفواحش ما ظهر منها وما بطن.



التلقيح الصناعي



قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَلَيْسَ الْبَاطِلُ يُؤْمِنُونَ وَبِئَعَمَتِ اللَّهُ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: ٧٢]. وقال: ﴿يَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِ شَاءَ وَيَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَجَعَلَ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٤٩-٥٠]. وقال ﷺ: (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم) [أبو داود، والنسائي].

فاستمرار النسل له أهمية كبرى في حياة الإنسان لاستمرار وجوده وأداء رسالته في إعمار الأرض، إلا أن العقم قد يصيب أحد الزوجين -أو كليهما- فيمنعها الذرية الصالحة.

وقد اكتشف العلم وسيلة (التلقيح الصناعي) لعلاج حالة العقم عند الزوج أو الزوجة، أو عند تأخر الإنجاب في عدد من الحالات منها:

- انسداد قناتي فالوب الممتدتين على جانبي الرحم أو عدم وجودهما أصلاً.

- وجود أجسام مناعية في إفرازات عنق الرحم والمهبل.

- قلة عدد الحيوانات المنوية عند الرجال.

طرق التلقيح الصناعي:

تعدد طرق التلقيح الصناعي، ولكنها تنقسم إلى: مباح وفق الضوابط التي وضعها الإسلام، أو حرام لتعارضه مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ويمكن عرض هذه الطرق على النحو التالي:

الطرق الجائزة ومنها:

- أخذ النطفة الذكورية من الزوج، ثم حقنها في رحم زوجته بطريقة التلقيح الداخلي.
- أخذ عيتين إحداهما من ماء الزوج والأخرى بويضة الزوجة، ويتم تلقيحها خارجياً في أنبوب اختبار، ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة صاحبة البويضة.

الطرق المحرمة ومنها:

- إدخال مني رجل معين، معروف للطبيب، غير معروف للزوجين، إلى رحم امرأة بعد موافقتها وموافقة زوجها، بشرط أن لا يعرف المعطي لمن ستعطى مادته.
- جمع مني رجال كثيرين، والتبرع بذلك للبنك الذي يحتفظ بهذه المادة، وتلقح بها المرأة الطالبة للتلقيح.
- التلقيح الخارجي في أنبوب اختبار بين نطفة رجل وبويضة امرأة ليست زوجة له، يسمونها متبرعين، ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة أخرى متزوجة، تكون لديها رغبة في الإنجاب، وهذا في حالة الزوجة العقيم بسبب تعطل المبيض، مع سلامة الرحم، وكذلك في حالة الزوج العقيم.

ضوابط التلقيح الصناعي:

وضع الفقهاء عددًا من الضوابط التي تصون الفرد والأسرة والمجتمع، منها:

- الاحتياط الشديد جدًا في حفظ البويضة من أن تختلط بغيرها من البويضات الملقحة.

- حضور الزوج أو من يثق به لعملية التلقيح من أول أخذ النطفة والبويضة حتى وضعها في رحم المرأة.

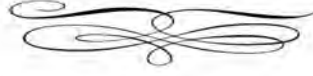
- تسجيل بيانات العملية بصورة كاملة، تجنبًا لأية ظروف قد تؤدي إلى اختلاط الأنساب.

- توافر الثقة في القائمين على عملية التلقيح.

على أن يغلف الأمر من بدايته الإيثار بقضاء الله وقدره، مصداقًا لقوله:

﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَبَهَبَ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ ۖ ۝٤٩ أَوْ يَزْوَجُهُمْ ذُرِّيَّاتَهُمْ ۚ وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ۝٥٠﴾ [الشورى: ٤٩-٥٠].

مشكلة العنوسة



الأسرة أساس المجتمع، فمنها يبدأ، وعليها يعتمد، وبقدر ما تكون الأسرة مترابطة بقدر ما يكون المجتمع قوياً مترابطاً.

والزواج هو الوسيلة المثلى لبناء مجتمع هادئ قوي مستقر، والأسرة تتكون عن طريق الزواج، الذي يشبع الحاجات النفسية والجسدية للأفراد، ويقمع الانحراف والشذوذ، ويحقق الحياة الوداعة، ويوفر الهدوء والاستقرار، قال

تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١].

ومن يُعرض عن منهج الله وشريعته يكون عقابه المزد من الآلام، فتزداد بالتالي المشكلات التي تصيب المجتمع، ومنها مشكلة العنوسة. تلك المشكلة التي تشغل بال بعض الأسر، وتحزن الآباء والأمهات قبل البنات. وجوهر المشكلة يكمن في تأخر سن زواج بعض الفتيات عن السن الطبيعية، مما يترتب عليه كثير من الآثار النفسية والاجتماعية الخطيرة.

أسباب العنوسة:

والتغلب على هذه المشكلة الخطيرة يتطلب معرفة أسبابها، التي تتفاوت ما بين سياسية واقتصادية واجتماعية ونفسية، ومن ذلك:

- عدم إقبال كثير من الشباب على الزواج؛ لعجزهم المادي أمام ارتفاع

المهور، بدرجة كادت أن تصبح عرفاً سائداً وعادة محكمة، ويصل الأمر بالفقير إلى العجز عن التقدم لأية امرأة، فإذا حاول كان مشاراً للسخرية والاستهزاء به.

- امتناع الحكومات في كثير من الدول الإسلامية عن معاونة الشباب الراغب في الزواج، من خلال تهيئة الظروف المساعدة على الحياة الكريمة في مختلف المجالات.

- انخفاض مستوي المعيشة في العديد من الدول الإسلامية، مع الارتفاع المطرد للأسعار.

- العصبية التقليدية؛ كأن نجد عائلة لا تتزوج إلا من عائلة معينة، أو لا تزوج بناتها للغرباء عنها؛ حفاظاً على شرف العائلة أو ميراثها أو حسبها.

- تعنت بعض الفتيات، ورفضهن الزواج من الأشخاص الذين لا يقيمون معهن في منطقة قريبة من بيت الأسرة.

- الحروب التي يذهب ضحيتها الآلاف من الشباب، فتزيد نسبة الإناث إلى الذكور.

- انسياق بعض الفتيات وراء التيارات الفكرية المنادية بتحرير المرأة، والمساواة مع الرجل، وتحقيق الذات، وهنا ترفض بعض الفتيات الزواج حتى ينتهين من التعليم، ويحصلن على وظيفة مناسبة، فتزيد أعمارهن، وتقل فرصهن في الزواج.

- كثرة المشاكل العائلية بين الأبوين، فتنشأ الفتاة ولديها فكرة سيئة عن الزواج، فترفض الإقدام عليه خوفاً من الوقوع في نفس المشاكل.

- الاختلاط الفاسد والانحلال وفساد المجتمع، فيجد الشباب الطريق ميسورًا لإشباع شهواته وقضاء حاجاته دون التزام أو قيد، إضافة إلى أن هذا الاختلاط يدفع العديد من الشباب إلى عدم الثقة في النساء بوجه عام، فيحجم عن الزواج.

- معارضة بعض الآباء في تزويج بناتهم الموظفات طمعًا في أموالهن، مع تبرير موقفهم بحجج واهية، ومن ذلك القول: (إنه لم يحدث نصيب)، أو (لا يوجد أحد في مستواها)... إلخ.

آثار العنوسة:

وأمام هذا التعدد والتنوع في الأسباب التي أفضت إلى هذه المشكلة الخطيرة، فقد أفرزت هذه المشكلة العديد من الآثار التي تهدد المجتمع الإسلامي، وتؤثر في تماسكه، وتظهر خطورة العنوسة على عدة مستويات:

خطورتها بالنسبة للفتاة:

بحيث تصاب الفتاة (العانس) بالعديد من الآلام النفسية، فتشعر بالحزن والاكتئاب، والنفور من الناس خشية السخرية والتلميح الجارح، وهذا قد يترتب عليه العديد من الآلام العضوية. والأخطر أن الفتاة قد تنحرف عن الطريق السوي التماسًا للسكن والعاطفة.

خطورة العنوسة بالنسبة للأسرة:

تُحدثُ العنوسة آثارًا نفسية سيئة على كل أسرة فيها عانس، حيث يشعر أفرادها بالهم والغم، بل الخزي والعار في بعض المجتمعات، حيث الخوف من

نظرات الناس وتفسيرها بغير معناها واعتبارها نوعاً من الاتهام لهم ولبناتهم، مما يؤثر بصورة سلبية على العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع.

خطورة العنوسة بالنسبة للمجتمع:

حيث يؤدي انتشار ظاهرة العنوسة لأخطار شديدة على المجتمعات، إذ يحدث التفكك والتحلل في المجتمع، وتنتشر الأحقاد والضغائن بين أفرادها، كما ينتشر الفساد والرذائل والانحرافات، التي تندفع إليها بعض الفتيات في ظل الدوافع النفسية التي يعانين منها.

كما تنبت وترعرع في ظل مشكلة العنوسة بعض العادات الجاهلية؛ كالسحر والدجل والشعوذة، ظناً من البعض أن هذا سيؤدي إلى زواج بناتهم.

وأمام كل هذا الخطر... ما الحل؟

إن الإسلام لم يقف مكتوف الأيدي أمام هذه الظاهرة، بل وضع العديد من الأسس والمبادئ التي تقضي عليها، وتجنب المسلمين أخطارها، ومن ذلك:

- الحث على الاعتدال والوسطية في كل شيء، ومن ذلك المهور؛ فلا تكون فوق الطاقة، ويراعي الحرص على الخلق والدين قبل المال عند اختيار الزوج المناسب، فإذا توفر الخلق النبل والحرص على الدين، فهذا هو الفوز والمغنم، قال ﷺ: (إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد). [الترمذي].

- تأكيد مسؤولية الحاكم في توفير فرص الحياة الطيبة لرعيته، والنهوض بأعبائهم، والسهر على حل مشكلاتهم.

وقد أفتى العلماء بجواز تزويج المعسر من مال الزكاة، وقد أمر عمر بن عبد العزيز بالمال - من بيت المال - لتزويج الشباب.

- العمل على تحقيق التنمية في الدول الإسلامية، بما يرفع من أحوال المعيشة، لتسهيل فرص المعيشة الكريمة وبناء أسر جديدة بالزواج.

٤- إزالة الفجوات وتقريب المسافات بين مختلف أفراد المجتمع، حتى لا يكون الاختلاف الطبقي مبرراً لعدم الزواج من صاحب الخلق والدين.

- الأخذ بمبدأ (تعدد الزوجات)؛ الذي يُعدُّ متنفساً شرعياً عظيم الفائدة، في الحالات التي يزيد فيها عدد الإناث عن الذكور، وخاصة في زمن الحرب وما يعقبها. نهى الإسلام الآباء عن منع بناتهم من الزواج، لهوى في نفوسهم أو لما رُب يسعون إليها.

إن العودة إلى شريعة الله وهدى النبي ﷺ هي الشفاء من كل ما يصيب المجتمع من مشكلات، وهي الواقية للمجتمع من التدهور والانهيار تحت معاول الاختلاط والانحلال والغرائز والشهوات، قال ﷺ: (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنتي) [مالك].

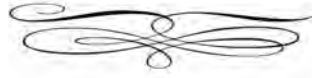
كلمة أخيرة:

يجب على المرأة - وهي مشغولة بعملها أو بتحصيل العلم - أن تتذكر أن المصير الطبيعي لها هو الزواج؛ لتسكن إلى زوجها، لإنشاء بيت جديد وعش هادئ، ولذا وجب عليها ألا تنغمس في مثل هذه المشاغل حتى يكبر سنّها، فلا تجد الأنيس الذي يؤنس وحشتها، والأليف الذي يملأ فراغها، وإلا فالندم هو المصير، وعليها التيقن من عدم التعارض بين دائرة العلم والعمل،

ودائرة الزواج والأسرة، فإذا اضطرت أن تختار إحدى هذه الدوائر فعليها أن تعرف أولى هذه الأمور فتختاره.



تعدد الزوجات



أترضى المرأة التي أقعدها المرض عن القيام بحق زوجها أن يصاحب زوجها امرأة أخرى أو يواقعها في الحرام، فيكون مآله إلى جهنم وبئس المصير؟! أم تقبل أن يكون لزوجها زوجة أخرى؟

أتحب المرأة التي مات عنها زوجها وهي ما زالت شابة أن تعيش أرملة لا تجد من يتزوجها، فيحفظها ويصون عرضها؛ لأن غيرها من النساء يرفضن أن تكون هي الزوجة الثانية؟! بالطبع لا تقبل المرأة لنفسها ولا لغيرها ذلك.

أباطيل وشبهات:

وأعداء الإسلام - قديماً وحديثاً - يوجهون للنظام الإسلامي اتهامات باطلة وشبهات كاذبة، وحملات حاكمة ليشككوا في صلاحيته، ومقومات خلوده على مدى الزمان، وللأسف الشديد وجد هؤلاء الأعداء من المسلمين من يستجيب لأرائهم، ويؤمن بمعتقداتهم وأفكارهم.

ومن التهم التي يثيرونها لإباحة الإسلام لنظام تعدد الزوجات بلا ضوابط، ويتخذ هؤلاء الأعداء من هذا التعدد ذريعة للطعن في الإسلام وفي الرسول ﷺ، ويتهمون الإسلام بأنه أهدر مكانة المرأة، ونال من آدميتها، وحط من إنسانيتها.

وهذا الاتهام قد يستهوي بعض العقول القاصرة، بل ربما يتأثر به بعض من ينتسبون إلى الإسلام، فيذهبون إلى ترويجها وإشاعتها، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

ونسي أو تناسى هؤلاء أن الإسلام لم يكن أول من شرع نظام تعدد الزوجات، وإنما كان موجودا في الأمم القديمة كلها تقريبا، عند الصينيين والهنود والبابليين والآشوريين، ولم يكن للزواج عند أكثر الأمم عدد محدود من الزوجات، فالديانة اليهودية كانت تبيح التعدد دونما حد، وأنبياء التوراة جميعا بلا استثناء كانت لهم زوجات كثيرات، ولم يرد في النصرانية نص صحيح يمنع التعدد، وقد ثبت تاريخيا أن من بين المسيحيين الأقدمين من كان يتزوج أكثر من واحدة.

مشروعية التعدد:

وتعدد الزوجات مشروع في كتاب الله، قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْنَةِ فَاُنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْفَىٰ إِلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء].

وقد سأل عروة بن الزبير السيدة عائشة - رضي الله عنها - عن سبب نزول هذه الآية فقالت: (يا بن أخي، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها تشركه في ماله، ويعجبه مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيهما مثل ما يعطيها غيره، فنهوا عن أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا لهن أعلى ستهن في الصداق، فأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. [متفق عليه].

ويقول الإمام الغزالي: ومن الطباع ما تغلب عليه الشهوة، بحيث لا تحصنه المرأة الواحدة، فيستحب لصاحبها الزيادة عن واحدة إلى الأربع.

وقد سلك الإسلام طريقاً وسطاً في إباحة التعدد، حيث جعله إلى عدد محدود، وفي هذا منافع لا ينبغي لمشرّع أن يتغافل عنها، من ذلك أن طبيعة الرجل الجنسية قد تقوى فلا يقنع بامرأة واحدة، فإذا سددنا عليه باب التعدد فتح لنفسه باب الزنى، فتنتهك الأعراض، وتضيع الأنساب، وذلك شر عظيم، وفتح باب التعدد يمهد لكثرة النسل الذي تعز به الأمة، وإن ديناً يحرم الزنى ويعاقب عليه أشد العقوبات جديرٌ به أن يفتح باب التعدد إطفاء للغريزة ودفعاً للشر، ورغبة في كثرة النسل وإشاعة الحلال.

كما أن المرأة قد تكون عقيمًا لا تلد أو تكون مصابة بما يمنعها من مزاولة الحياة الجنسية، ويرى الزوج أن من الوفاء لها ألا يتخلى عنها في محتتها، وألا يمنعها عطفه ومودته ورعايته، فلا ضير إذن أن يتزوج بأخرى، حتى لا يلجأ إلى سلوك آخر غير مشروع.

ولما كان عدد الرجال أقل - عادة من عدد النساء - وجب إباحة الزواج بأكثر من واحدة، حتى لا تصبح بعض النساء عرضة للفقر والاتجار بالأعراض.

ضوابط التعدد:

وإذا كان الإسلام قد أباح التعدد، فإنه قد وضع لذلك شروطاً وضوابط، منها: العدل بين الزوجات، والقدرة على الإنفاق، فمن العبث أن يتزوج الرجل بأكثر من واحدة وهو لا يقدر على الإنفاق إلا على واحدة، أما العدل في

الحب والميل القلبي فليس بشرط في إباحة التعدد؛ لأن العدالة فيها منتفية، ولا يقدر عليها بشر، وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ [النساء: ١٢٩]. وكان النبي ﷺ يحب عائشة أكثر من غيرها من زوجاته، فكان يعدل بينهن في القسمة ويقول: (اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تؤاخذني فيما لا أملك) يعني القلب [أصحاب السنن].

وحينما يكون للتعدد مضار اجتماعية أو اقتصادية، فإن الشرع لا يبيحه، والشرع لم يحرم التعدد على إطلاقه كما تفعل النصرانية حالياً، كما لا يسمح بالإسراف في عدد الزوجات كما هو الحال عند اليهود، بل جاء وسطاً بين التحريم والإباحة المطلقة، فقيده بالعدد، الذي تقتضيه مصلحة النسل، ويوافق استعداد الرجل.

والعجيب أن هؤلاء الذين يعيرون على الإسلام إباحة التعدد، والمحدد بأربع زوجات، يبيحون لأنفسهم مصاحبة النساء واتخاذ الخليلات (العشيقات)، دون التزام بأي حق من الحقوق، فالعلاقة بينهم علاقة جسدية شهوانية فقط، وليست علاقة أسرية كريمة، حتى نزلوا بالمرأة إلى مرتبة الحيوانية.

حرب داخلية:

ومثل هذه الشبهات التي تثار حول قضية تعدد الزوجات في الإسلام لا يرددها أعداء الإسلام فحسب، بل إننا نجد من أبناء المسلمين وبناتهم -ممن درسوا على أيدي أناس يحملون الحقد على الإسلام وأهله- من يجاربون تعدد

الزوجات، ويرويه إهانة للمرأة وإنقاصاً من حقوقها وعبثاً بكرامتها، بل يطالبون بتقييد تعدد الزوجات في الوقت الذي تنادي فيه بعض التشريعات الأوربية بضرورة إباحة التعدد، كعلاج للمشكلات التي تفاقمت نتيجة تفشي الانحرافات الجنسية.

خصوصيات الأنبياء:

وقد خص الله - سبحانه وتعالى - الأنبياء بأمور دون غيرهم، حيث جعل مقام النبوة والرسالة فوق المقامات، وكان مما خص الله به رسوله ﷺ أن أباح له الزواج بإحدى عشرة زوجة هن أمهات المؤمنين؛ خديجة بنت خويلد، وسودة بنت زمعة، وعائشة بنت أبي بكر الصديق، وحفصة بنت عمر، وزينب بنت جحش الأسدية، وأم سلمة هند بنت أبي أمية المخزومية، وأم حبيبة رملة بنت أبي سفيان، وميمونة بنت الحارث الهلالية، وجويرية بنت الحارث، وصفية بنت حيي، وزينب بن خزيمة - رضي الله عنهن أجمعين - هذا بالإضافة إلى مارية القبطية، وريحانة بنت زيد القرظية.

وقد حرص أعداء الإسلام - منذ القدم - على التشكيك في نبي الإسلام، والطعن في رسالته بسبب تعدد زوجاته؛ ليشتكوا المؤمنين في دينهم ويبعدوا الناس عن الإيمان برسالته (ولا عجب أن نسمع مثل هذا البهتان والافتراء والتضليل في حق الأنبياء والمرسلين، فتلك سنة الله في خلقه، ولن تجد لسنة الله تبديلاً، وصدق الله إذ يقول: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ﴾

وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴿٣١﴾ [الفرقان: ٣١].

ردود:

وللرد على هذا الافتراء نقول: إن النبي ﷺ لم يعدد زوجاته إلا بعد بلوغه سن الشيخوخة، أي بعد أن جاوز الخمسين من عمره، كما أن جميع زوجاته ثيبات، ما عدا السيدة عائشة - رضي الله عنها -، فهي الوحيدة من بين نساؤه التي تزوجها بكرًا.

والحكّم من تعدد زوجات النبي ﷺ كثيرة ومتشعبة، منها: تخريج معلمات للنساء يعلمنهن الأحكام الشرعية:

حيث فُرض عليهن ما فرض على الرجال، وقد كانت الكثيرات منهن يستحيين من سؤال النبي ﷺ عن بعض الأمور الشرعية.

كان النبي ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها، فما كان يجيب عن كل سؤال يُعرض عليه من جهة النساء بالصراحة الكاملة، بل كان يكتفي في بعض الأحيان، ولربما لم تفهم المرأة مراده (عن طريق الكناية.

فتروي السيدة عائشة - رضي الله عنها - أن امرأة من الأنصار سألت النبي ﷺ عن غسلها من المحيض، فعلمها (كيف تغتسل، ثم قال لها: (خذي فِرْصَةً من مسك (أي قطعة من القطن بها أثر الطيب) فتطهري بها) قالت: كيف أتطهر؟ قال: (تطهري بها)، قالت: كيف؟ فقال لها: (سبحان الله تطهري) قالت السيدة عائشة: فاجتذبتها إليّ، فقلت: (تتبعي بها أثر الدم) [البخاري].

وكان النساء يأتين إلى السيدة عائشة ويسألنها عن بعض أمور الدين، كما كان لزوجات النبي ﷺ أكبر الفضل في نقل جميع أحواله وأفعاله داخل

المنزل، واشتهرن بقوة الحفظ والنبوغ والذكاء، ولا سيما السيدة عائشة - رضي الله عنها -.

إبطال بعض العادات الجاهلية المستنكرة:

مثل عادة التبني، وعادة عدم زواج الرجل من زوجة ابنه المتبني بعد موته أو الطلاق منه، حيث زوج الله - تعالى - النبي ﷺ من زينب بنت جحش الأسدية، التي عاشت مع زيد بن حارثة مدة من الزمن، ولكنها طلقت، فأمر الله رسوله أن يتزوجها ليبطل عادة التبني، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ۗ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

ومن الناحية الاجتماعية:

تظهر حكمة تعدد زوجات النبي ﷺ واضحة في زواجه بابنة الصديق أبي بكر، ثم بابنة الفاروق عمر - رضي الله عنهما - ثم باتصاله بقریش اتصال مصاهرة ونسب، مما ربط بين هذه البطون والقبائل برباط وثيق، وجعل القلوب تلتف حوله، وتلتقي حول دعوته في إيمان وإكبار وإجلال.

ومن الناحية السياسية:

أيضاً تظهر حكمة التعدد، فقد تزوج النبي ﷺ ببعض النسوة من أجل تأليف القلوب حوله، فمن المعلوم أن الإنسان إذا تزوج من قبيلة أو عشيرة يصبح بينه وبينهم قرابة ومصاهرة؛ لذلك كان زواجه (بالسيدة جويرية بنت الحارث بركة عليها وعلى قومها وعشيرتها، فكان ذلك سبباً في إسلامهم

وعتقهم، وكذلك زواجه (بالسيدة صفية بنت حيي بن أخطب، والسيدة رملة بنت أبي سفيان- رضي الله عنهن أجمعين - .

تعدد مرفوض:

ويلاحظ في بعض المجتمعات لجوء الرجال إلى تعديد زوجاتهم، جرياً وراء الشهوات وإثباتاً - في ظنهم - لكمال الرجولة، دون حاجة إلى ذلك، غير مباليين بما يستتبع ذلك من انشغال بالنساء والأولاد، عن القيام بالواجبات العامة وحمل أعباء الأمة، كالدعوة إلى الله، وتحقيق مسئولية الخلافة في الأرض والنهوض بالجماعة المسلمة.

وهذه الظاهرة في حاجة إلى توجيه من العلماء ليعلموا رجال الأمة ونساءها دورهم في الحياة، ويوضحوا لهم حكمة الشرع في إباحة تعدد الزوجات، وأهمية نظرهم إلى المصلحة العامة في صورة متوازنة مع النظر إلى المصلحة الخاصة.



سفر المرأة

إن عظمة الإسلام وسمو مبادئه تظهر جلية في صونه كرامة المرأة، وحفظه لها، وحمايتها من شياطين الإنس والجن، سواء أكانت المرأة في حضر أو سفر، ومن قواعد الإسلام السامية (أن درء المفسد مقدم على جلب المصالح)؛ لذلك نهى الإسلام عن سفر المرأة وحدها من غير محرم، فقال ﷺ: (لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم، ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم) [متفق عليه]، وقال: (لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم) [متفق عليه].

وورد أن رجلاً قال: يا رسول الله إن امرأتى خرجت حاجّة، وإني اكتسبت في غزوة كذا وكذا؟ قال ﷺ: (انطلق فحجّ مع امرأتك) [متفق عليه].

عظم سفر المرأة:

رغم أن الجهاد في سبيل الله مع رسول الله ﷺ من أسمى القربات إلى الله، ولا يتخلف عنه إلا منافق؛ فإن الرسول ﷺ أمر هذا الصحابي بترك الجهاد، والسفر مع زوجته للحج، وفي ذلك دليل أكيد على عظم وخطورة هذا الأمر ومدى ما يترتب عليه من أضرار؛ فالسفر يعني الخروج الذي قد يقود إلى الاختلاط ببيئة قد تغيب فيها القيم وتفسد الذمم، وهنا قد يُطمع في المرأة أو يساء إليها؛ فقد تقابل في سفرها ناساً ممن لا يترفعون عن الفاحشة، بل يخضعون لشهواتهم، وتقل مروءتهم.

حكمة التحريم:

وللقضاء على هذا الخطر جاء التشريع الإسلامي بتحريم سفر المرأة وحدها؛ لا لأن الإسلام يسيء الظن بالمرأة، ولا يثق فيها ثقته في الرجل، وإنما للحفاظ على عفتها وشرفها وعرضها من ذئاب البشر. لقد نبّه الإسلام وحذّر من سفر المرأة وحدها، ولو في حالة الحج والعمرة؛ تلك المرحلة الإيمانية العطرة، وما يكتنفها من صفاء روحي، وسمو نفسي، فما بالناس بالأمور التي تقل في مكانتها عن الحج - أحد أركان الإسلام؟

إلا أنه مع وضوح هذه الحقائق، فإن بعضهم يحمل الأحاديث الناهية عن سفر المرأة بلا محرم على ما إذا كان سفرها بوسائل النقل البدائية القديمة؛ كالناقة مثلاً، حيث تتحمل المشقة والعنت وطول الزمن، أما وسائل النقل الحديثة، كالطائرة والباخرة، فلا مجال للخوف فيها من مثل هذه الأمور.

وهذه الدعوى التبتت على كثير من الناس؛ لأن هذه الوسائل إذا كانت قد منعت المشقة، فإنها لم تمنع الفتنة، ولم تردع النفوس المريضة التي حرص الإسلام على عدم إثارتها، وعدم ترك الفرصة أمامها كي تعبت بحرمات الله، فالمرأة في الطائرة هي المرأة بكل فتنتها التي يراها عليها الرجل وهي راكبة ناقتها، والرجل الفاسد هو هو سواء أكان مسافراً في الصحراء، أم مسافراً في الطائرة أو الباكسة، والدين صالح لكل زمان ومكان؛ فكما هو صالح لزمن الناقة والسيف، فهو صالح أيضاً لزمن الطائرة والصاروخ، وكما سمعنا عن حوادث انتهاك الأعراض باستخدام هذه الوسائل الحديثة، سيارات كانت أم طائرات.

إن السفر بلا محرم في ظل ظروف الاختلاط الحالية في وسائل المواصلات، وأمام ما تقدمه وسائل الإعلام في الدول الإسلامية، في ظل تأثرها بمبادئ الحضارة الغربية كل هذا يؤدي إلى انتشار حوادث الاغتصاب والاختطاف وغيرها من تلك الأمراض الغربية على مجتمعاتنا وتقاليدينا وأخلاقنا.

فعلى أولياء الأمور عدم التهاون في هذا الأمر، حتى يتجنبوا ما لا يُحمدُ عقباه، وعلى المرأة المسلمة مراعاة أمور دينها وتطبيق هدي نبينا الذي فيه حمايتها والذود عن عفتها. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦].

العديد من الضوابط:

وقال ﷺ: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) [متفق عليه].

لقد وضع الإسلام العديد من الضوابط الصالحة للتطبيق في كل مكان وزمان وتهدف لخير المسلمين رجالا ونساءً، وتنظم أمور حياتهم كالسفر وغيره، ومن ذلك:

(١) تنظيم وسائل المواصلات بصورة تمنع الاختلاط الذي يكون سبباً لكثير من الشرور والمفاسد.

(٢) وجود مشرفات أمينات يقضات عند القيام بالرحلات العلمية، أو الإشراف على عملية التربية، مع توفير وضمان الوسائل الكفيلة بتحقيق الأمن والاستقرار.

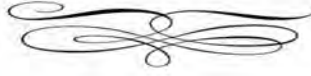
(٣) تربية الوازع الديني وإحياء شعائر الإسلام وقيمه الخالدة في النفوس حتى يكون كل مسلم حافظاً لكل مسلمة وحامياً لها.

(٤) العمل على نشر معاهد التعليم والتربية والتوجيه في مختلف المناطق لتقريب المسافات وتجنب الشبهات.

(٥) إيمان كل فرد بأنه كما يدين يدان، فيراقب الله في تصرفاته وسلوكياته صوتاً لحرماته وذوداً عن عرضه وشرفه متمثلاً في حرمت أمه وأخته وزوجته وابنته...! والذي يبدو أن سفر المرأة دون محرم محذور، لعلّ أمن الفتنة، فهو الضابط لخروجها أو عدمه دون تحديد للمسافة المكانية، فلا يجوز لامرأة أن تخرج مسافة بعض المترات إذا لم تأمن على نفسها، كأن يكون الشارع الذي تسير فيه مظلماً، وفي الوقت نفسه يجوز لها أن تسافر إلى بلدة أخرى إذا أمنت الفتنة. ومن هذا المنطلق، أباح بعض الفقهاء خروج المرأة للحج مع النسوة الثقات.



التعليم



أول ما نزل من كتاب الله هو الدعوة إلى القراءة. قال تعالى: ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾ [العلق: ١-٥].

وقد حث القرآن الكريم والهدي النبوي الشريف على العلم، فقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]. وقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]. وقال ﷺ: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) [ابن ماجه والطبراني]، وقال رسول الله ﷺ: (إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم يهتدي بها في ظلمات البر والبحر، فإذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة) [أحمد]. وقال ﷺ: (إن الله وملائكته وأهل السموات والأرضين - حتى النملة في جحرها وحتى الحوت - ليصلون على معلم الناس الخير) [الترمذي].

أشهر المعلمين:

وقد اشتهر كثير من الصحابة بالعلم، كالخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر وغيرهم.

وكانت أزواج النبي ﷺ المطهرات - ولا سيما عائشة رضي الله عنها - معلمات عظيمات؛ نقلن إلى الأمة كثيراً من الأحاديث النبوية، وأحكام الشريعة الإسلامية.

تعليم المرأة:

والعلم فرض على كل مسلم ومسلمة، فقد كان النساء في عهد النبي ﷺ يتعلمن منه آيات الله وما أنزل عليه من الأحكام، وقد جعل النبي ﷺ لهن موعدًا يحضرن فيه لتلقي العلم مثلهن في ذلك مثل الرجال تمامًا. فعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قالت النساء للنبي ﷺ: غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يومًا من نفسك، فوعدهن يومًا لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن [البخاري].

منزلة طالب العلم:

وقد كان الرسول ﷺ يفرح إذا رأى أحدًا من الصحابة مهتمًا بالعلم، طالبًا له، فقد ورد عن صفوان بن عسال المرادي -رضي الله عنه- أنه رأى النبي ﷺ وهو يبكي على برد له أحمر، فقال له: إني جئت أطلب العلم. فقال النبي ﷺ: (مرحبًا بطالب العلم، إن طالب العلم تحفه الملائكة بأجنحتها) [أحمد والطبراني].

ويستحب طلب العلم في الصغر، فقد ورد عن النبي ﷺ قوله: (أيما ناشئ نشأ في طلب العلم والعبادة حتى يكبر، أعطاه الله -تعالى- يوم القيامة ثواب اثنين وسبعين صديقًا) [الطبراني].

ولم يقف أمر التعليم على الخرائر من النساء والرجال؛ بل نبه النبي ﷺ إلى ثواب تعليم العبيد والإماء، حيث قال ﷺ: (أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها، وأدبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها؛ فله أجران) [البخاري].

والإسلام يحث أتباعه -رجالاً ونساءً- على التعلم، ففتح أمام الرجل كل أفاق العلم أن يسبح فيها، مادام هذا العلم نافعا للإسلام والمجتمع، ولم ينس الإسلام للمرأة حظها من العلم، وإن كان يحثها على أن تتعلم ما هو أولى في حقها، كالطب لعلاج النساء، والتدريس لتعليم الفتيات، والتمريض لتمرير النساء والفتيات، فهذا أخرى، كي يعلم الرجل الشباب، والمرأة النساء، وكذلك الأمر في العلاج وغيره، درءاً للاختلاط، ومنعاً لانتشار الفساد في المجتمع.

ضوابط لتعليم المرأة:

وإن كان الإسلام أباح للمرأة أن تتعلم، فقد وضع لها العديد من الضوابط، ومن هذه الضوابط:

(١) تجنب الاختلاط الفاسد صوتاً للأعراض وسدّاً لأبواب الفساد، ولتوفير الجو المناسب الذي يساعد على تحقيق الهدف المطلوب من تربية المرأة وتعليمها.

(٢) عدم سفرها للتعلم دون محرم أو صحبة مأمونة من النساء، حفظاً لها وتأميناً لسلامتها، قال صلى الله عليه وسلم: (لا يخلون رجل بامرأة، ولا تسافرن امرأة إلا ومعها محرم) [البخاري].

(٣) الاهتمام بتعليمها العلوم التي تفيدها أولاً، فيجب التركيز في تعليم المرأة على ما يثبت عقيدتها، ويصحح عبادتها، ويزكي أخلاقها، ويتوافق مع فطرتها وأنوثتها، ويخدم حياتها، ويساعدها في تربية أبنائها ورعاية بيتها،

وبالجملة تعلم كل ما يعود عليها بالمنفعة في مهمتها الأصلية، وطالما يفيد المجتمع المسلم.

(٤) عدم تعلم ما يفسد عليها معيشتها وحياتها، ولا يتفق مع طبيعتها مثل الالتحاق بمعاهد السينما والتمثيل والمسرح.

نساء معلّمات:

لقد أقبلت النساء في صدر الإسلام على التعلم والتفقه في أمور دينهم وديانهم إقبالاً عظيماً، ولنا في أمهات المؤمنين القدوة الحسنة، فقد كان صلى الله عليه وسلم ينيب السيدة عائشة في شرح المراد من حديثه لمن لا تعي ما يقوله صلى الله عليه وسلم مما في تصريحه به إحراج للسائلة، كذلك علّم الرسول صلى الله عليه وسلم أسماء بنت عميس كيف تغسل المرأة الميتة، فغسلت فاطمة الزهراء - رضي الله عنها -، وعلم أم عطية الأنصارية كيف تُحنن الفتيات.

واشتهرت زينب طيبة بني عواد بالطب في الجاهلية والإسلام، وكانت فضلاً عن معالجتها الأبدان، تحسن طب العيون والجراحة، ولم يقتصر ظهور المتعلّمات النابغات على الصدر الأول للإسلام، بل امتدت الرحلة العلمية عبر مختلف حلقات التاريخ الإسلامي تاركة لنا القدوة الحسنة والنهج السليم، والذي كان سبيلاً سلكته الكثيرات في العصر الحديث، ومن بينهن السيدة ملك حفني ناصف (باحثة البادية)، والتي أطلقت دعوتها بحق الفتاة في التعليم بما يوافق النظرة الإسلامية السليمة.

ومن الأفضل أن تخصص مناهج لتعليم المرأة خصوصاً ما ينفعها شخصياً وينفع أسرتها وأولادها مثل الخياطة والتطريز والخدمة الاجتماعية، ولعل

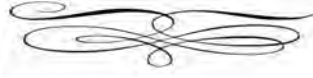
أخطر ما يشهده تعليم المرأة هو التقليد الأعمى لكل أساليب ومناهج التعليم في الغرب الذي نتج عنه انحرافات في توجه المرأة نحو المجتمع وإهمالها لشؤون أسرته وبيتها، ويترتب على ذلك العديد من الأخطار التي لا بد من معرفتها والقضاء عليها.

(٥) كما يجب ألا يكون التعليم -رغم أهميته- عائقاً أمام سير المسلمة في حياتها الطبيعية؛ كأن تؤخر سن الزواج بحجة إنهاء التعليم، أو أن تهمل المرأة في حقوق زوجها وأبنائها بحجة الحصول على المزيد من التعليم والشهادات. ومن الأمور التي يجب أن تراعى في التعليم في بلاد الإسلام.

(٦) عدم التقليد الأعمى للغرب، بل يتعلم الطلاب ما يوافق طبيعتهم وبيئتهم، مع محاولة رفع كفاءة المدرس والطالب، حتى يكون التعليم في بلاد الإسلام ذا مستوى أعلى؛ ليرجع على ما كان عليه في العصور الوسطى، يقود العالم كله إلى الخير والتقدم والحضارة، كما يستحب التشجيع من قبل الهيئات والمؤسسات للابتكار والتفوق بين الطلاب، وأن يكون تعليم الطالب وفقاً لما يجب ويرجو، حتى يستطيع خدمة دينه ووطنه.



احترام العادات والتقاليد



يولد الإنسان بلا خبرة، ثم يبدأ في التأثر بمن حوله، فيأخذ عنهم عاداته وتقاليده، بذلك تنتقل العادات والتقاليد من جيل إلى آخر.

وتظهر العادات والتقاليد في الأفعال والأعمال التي يمارسها الأفراد، ويعتادونها، وتمثل برنامجاً يومياً أو دورياً لحياتهم.

والعادات هي ما اعتاده الناس، وكرروه في مناسبات عديدة ومختلفة. أما التقاليد فهي أن يأتي جيل، ويسير على نهج جيل سابق، ويقلده في أمور شتى.

نشأة العادات والتقاليد وتطورهما:

ويصعب إدراك نشأة وتطور العادات والتقاليد، ومدى اتساعها، فهي جزء من النشاط الاجتماعي للأفراد في أي مجتمع من المجتمعات، ولا تظهر بين يوم وليلة، بل تأخذ سنوات حتى تثبت وتستقر، وسنوات أطول حتى تتغير وتتحول.

والعادات والتقاليد غالباً ما تنشأ لوظيفة اجتماعية، وليستفاد بها كل أفراد المجتمع أو بعضهم، وتصبح نمطاً اجتماعياً يعمل على تقوية العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع، ويؤدي إلى وجود اتفاق في سلوك معين بين أفراد المجتمع.

والعادات والتقاليد سلسلة تنتقل حلقاتها من جيل لآخر، وقد يصاحب

هذا الانتقال بعض التغيرات بالزيادة أو النقصان، سلبيًا أو إيجابيًا، بما يتفق مع ظروف وقيم كل جيل، وقد تتلاشى الوظيفة الاجتماعية للعادات أو التقاليد، أو تنتهي نتيجة تغير الظروف الاجتماعية، إلا أنها تبقى بفعل الضغط النفسي الذي تمارسه على الأفراد الذين اعتادوها، وشعروا أنها تمنحهم الأمن والاطمئنان، وتضمن تماسكهم في مواجهة أية تغيرات جديدة.

وللمرأة دور هام ومؤثر في بث العادات والتقاليد، وانتقالها من جيل لآخر، نظرًا لدورها الكبير في عملية التربية والتنشئة، ولذلك يقع عليها الدور الأكبر في ضبطها وفق المنهج الإسلامي السديد، قال تعالى: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] ، وقال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

علاقة المنهج الإسلامي بالعادات والتقاليد:

ومع انتشار الإسلام في العديد من الدول بعاداتها وتقاليد المتنوعة اتخذ المنهج الإسلامي في علاقته بالعادات والتقاليد صورًا ثلاثًا:

* الأولى: تأييد العادات التي تحث على مبادئ فاضلة وقيم سامية، مع تهذيبها وفق مبادئ الشريعة الخالدة، ومن ذلك: حق الجار، وإكرام الضيف، ومساعدة الفقراء، ونجدة المحتاج، ومساعدة الغريب.

* الثانية: تقويم العادات التي تقوم على وجهين؛ أحدهما سيئ، والآخر حسن، بالتأكيد على الحسن، والنهي عن السيئ وإصلاحه وفق الشرع الكريم.

* الثالثة: محاربة العادات والتقاليد الضالة والمضلة، التي تتعارض مع ما جاء به من قيم ومبادئ، والتي قد تؤدي إلى الخلل الاجتماعي واضطراب القيم وانتشار الفساد والرذيلة، وضياع الأمن والسكينة، ومن ذلك عادة وأد البنات؛ فقد قامت نظرة العرب إلى البنات على التشاؤم بها، والتحقيق من شأنها.

فجاء القرآن مستنكراً هذه العادة الشنيعة، وحامياً للبنات من هذه الجريمة، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ٥٨ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ٥٩﴾ [النحل: ٥٨-٥٩]. وقال ﷺ: (من كانت له أنثى، فلم يثدها، ولم يهنها، ولم يؤثر ولده عليها، أدخله الله الجنة) [أبو داود].

كذلك عانت الفتاة قبل الإسلام من إجبارها على الزواج دون رغبة منها، ودون اعتداد برأيها؛ فأعزها الإسلام، فقال ﷺ: (لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن) [مسلم]. كما عانت الفتاة قبل الإسلام كذلك من حرمانها من الميراث، فجاء الإسلام وجعل لها حقاً في ميراث أبيها، قال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ٧﴾ [النساء: ٧].

عادات سيئة:

في عصرنا الحالي من العادات السيئة التي انتشرت بين الناس خاصة، ويكثر انتشارها بين النساء، ومن هذه العادات؛ التوسل إلى الله بالأموال والأولياء، والصراخ والعويل عند الوفاة، وكذلك بعض العادات السيئة كالذهاب إلى الكهان والعرافين واتباع ضلالاتهم، والتعلق بالتائم والتعاويد والأحجية؛ ظناً أنها تجلب الخير وتطرد الشر، والمشاهدة أو الكبسة، وهي الاعتقاد بأن دخول رجل حالق الشعر أو يحمل لحماً أو بلحاً أحمر وباذنجاناً أو ما شابه ذلك على النفساء سيؤدي إلى امتناع لبنها من النزول أو تأخرها في الحمل، وكذلك عادات سيئة، لا ترضي الله ورسوله، مثل: ارتداء الباروكة، والذهاب إلى الكوافير، وإطالة الأظافر واستخدام الأصباغ والألوان لتزيينها، وتقاليع الموضة في الأزياء.. إلى غير ذلك.

واجب المسلم:

أمام ما يترتب على هذه الأمور من أخطار وما ينجم عنها من مفسد، فإن واجب المسلم هجر كل عادة أو تقليد يخالف أصلاً من أصول الدين، وأن يتوقف عند كل عاداتها وتقاليدها ويضعها في ميزان المنهج الإسلامي الصحيح، ويحرص على تعديل كل ما لا يتفق معه ولا يدور في فلكه، فإذا وجد من بين عاداته وتقاليده ما يخالف بعقيدته ويعارض دينه، فعليه أن يلقي به بعيداً عنه بلا تردد ولا خجل ولا ندم، وأن ينفر من قبيح عاداته وسيئ تقاليده، ويفر إلى ظلال الإسلام الآمنة، لا يخاف في الله لومة لائم، وليكن قدوته في ذلك المؤمنون الصالحون في عصور الإسلام الذين لبوا نداء الحق وبذلوا الغالي والنفيس لنصرته.

تزييف التاريخ:

لقد زيف بعض كتاب التاريخ تلك الصورة الخالدة لعظماء هذه الأمة وقادتها، فأخذوا يصورون لنا خلفاء المسلمين لا همَّ لهم إلا الأكل والشرب، حتى لينسب إلى معاوية بن أبي سفيان صحابي رسول الله ﷺ أنه كان يأكل بشره لا يتصور في الأنعام، فضلاً عن صحابي جليل تعلم من مدرسة الرسول ﷺ ألا يكتر الإنسان من الطعام والشراب!! بل يزينون لنا أن خليفة كهارون الرشيد الذي كان على عهده فتوحات كثيرة، وكان مجاهدًا، عابداً لله، تقيًا ورعًا، أنه كان يحب النساء، ويشرب الخمر وما إلى ذلك!

إن المتبع لسير هؤلاء القوم ليجد من حياتهم أن كل الافتراءات التي توجه إليهم إنما هي أباطيل كاذبة، الغرض منه في المقام الأول تشويه صورة الإسلام من خلال خلفائه، بحيث تظهر عاداتهم وتقاليدهم مخالفة للذوق البشري الفطري، حتى تطعن الأمة في رموزها وأعلامها، فلا يكون لها شيء يذكر أمام تاريخ الإنسانية، بل لم يكتف كتبة التاريخ من المجرمين الخاقدين بتشويه صورة الرجال، بل شوهوا صورة النساء اللائي آمن، وقد كن في الجاهلية يَسْدُلْنَ خمرهن من خلف رؤوسهن، فتتكشف نحورهن وأعناقهن وقلائدهن.

ومع ظهور الإسلام وانتشار نوره ونزول قوله تعالى مخاطبًا النساء ومؤدبًا:

﴿وَلْيَضْرِبْنَ خُمُرَهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]. انقلب الرجال إلى نسائهم يتلون عليهن ما أنزل الله لإرشادهن، فما منهن امرأة إلا وقامت إلى مرطها (وهو كساء من صوف) فاعتجرت به (أي: شدته على رأسها) تصديقا وإيمانًا بما أنزل الله من آياته البينات، فأصبحن وراء رسول الله ﷺ في صلاة الصبح

معتجرات، كأن على رؤوسهن الغربان. [أبو داود وابن أبي حاتم]. فصوروا الناس فعلهن تخلفاً وتأخرًا عن العصر المتقدم، فجعلوا النساء يخرجن كاسيات عاريات، ليمتع الذئاب الفسقة ظمأهم، بارتكاب النظرة المحرمة، وما قد يترتب عليها من آثار.

إن العادات والتقاليد الموروثة هي من أخطر الأمور على دين الله، لأنها شيء مألوف معتاد، تميل إليه النفس، ويجتمع عليه الناس، ويصعب إقلاعهم عنه. ومن هنا يعظم دور المسلم في نبذ ما يخالف الشريعة الإسلامية، بل ويجب عليه أن يقوم بدور فعال في تغيير مجتمعه -فضلاً عن حمايته- لتوافق عادته وتقاليده شرع الله، وسواء كان ذلك فيما يخص المرأة أو فيما هو عام يمس المجتمع كله، حتى ينشأ الأبناء جيلاً قوياً يحمل شعلة الإسلام وينير الطريق للناس جميعاً.



السحر



جاء الإسلام بشريعته الخالدة حربًا على الأوهام والمعتقدات الخاطئة التي سادت في الجاهلية؛ ومنها الكهانة والعرافة والسحر، وتعليق التهمائم والتطير (التشاؤم) وغير ذلك.

وقد قدم الإسلام من المبادئ السامية ما يقود إلى النور والهدى، ويرفع من شأن العقل، ولكن الغواية والهوى وما ينفثه شياطين الإنس والجن في النفوس الضعيفة

التي لم تَعْمُرْ بالإيمان، كل هذا جعل الدجل حيًّا يعيش حتى عصرنا الحالي، وهذه الأمور في حقيقتها بدع ومنكرات قد تصل إلى حد الشرك، الذي يضر بعقيدة المرء ودينه.

وهنا يقع على المرأة المسلمة - خاصة - عبء كبير في التصدي لهذه الأمور؛ لأن مثل هذه الظواهر تكون أكثر انتشارًا بين النساء وإن لم تعدم في الرجال، وهناك العديد من الأسباب التي تؤدي إلى انتشار مثل هذه المعتقدات الخاطئة ومن ذلك:

- ضعف الإيمان بالله وفساد العقيدة.

- الإهمال والتواكل وعدم علاج المرض، والقول بأن الله هو الشافي، دون الأخذ بالأسباب المؤدية لذلك.

- الجهل والامية، وقلة الوعي الصحي في كثير من المناطق.

- إخفاق بعض الأطباء في علاج بعض المرضى، مما يقود للاعتقاد بعجز الطب، وضرورة البحث عن بدائل أخرى.

- قلة الإمكانيات المادية التي تلزم لعلاج بعض الأمراض البدنية أو النفسية اللازمة لحل بعض المشكلات.

وأهم هذه البدع والمنكرات:

الكهانة والعرافة: وهي ادعاء بعضهم معرفة الغيب عن طريق الاتصال بالجن، أو غير ذلك من الصور؛ مثل قراءة الكف، وقراءة الفنجان، وفتح الكوتشينة، والخط في الرمل، والضرب بالخصي والودع. وهؤلاء أكد الله - سبحانه وتعالى - كذبهم وبهتانهم في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]. وقوله تعالى: ﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [النمل: ٦٦] إِلَّا مَنْ أَرْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾ [النمل: ٢٦-٢٧].

ويشترك مع هؤلاء في الإثم من جاءهم، وسألهم، فصدّقهم في أوهامهم، قال ﷺ: (من أتى عرافاً فسأله عن شيء، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) [مسلم]، وقال: (من أتى كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد) [أحمد والحاكم].

وذلك القول قاله رسول الله ﷺ لعلمه أن الغيب لله وحده، لا يعلمه نبي ولا ولي ولا غيرهما إلا بإذن الله وبوحي منه، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠].

- السحر: وهو أن يلجأ بعضهم إلى السحرة لكشف مغيب أو لحل مشاكل مستعصية، ظناً منهم في قدرة الساحر على جلب النفع أو دفع الضرر.

وقد ذهب كثير من الفقهاء إلى أن السحر كفر، وقالوا بوجوب قتل الساحر المستحل للسحر؛ تطهيراً للمجتمع من رجسه، وحفاظاً على عقيدة الأمة أن يُدخلها الزيغ والفساد، كما حكم عليهم بعض الفقهاء بالفسق.

وعلى الساحر أن يتوب إلى الله، قال تعالى فيمن يتعلمون السحر:

﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٢]. وقال صلى الله عليه وسلم: (اجتنبوا

السبع الموبقات) قالوا: يا رسول الله، وما هي؟ قال: (الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات) [متفق عليه]، وقال صلى الله عليه وسلم: (من نفث في عقدة فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك) [الطبراني]، وقال صلى الله عليه وسلم: (لا يدخل الجنة مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم) [ابن حبان].

- تعليق التائم: حيث يذهب بعضهم إلى فئة من المضللين الذين يكتبون

أحجية وتائم، يخطون فيها خطوطاً وطلاسم، زاعمين أنها تشفي من المرض أو تقي من الحسد، أو تدفع الشر والمصيبة، وتحرس صاحبها أو حاملها من اعتداء الجن أو مس الشياطين والعفاريت.

بل إن بعضهم يقوم بتعليق حذاء فرس أو ما شابه ذلك، سيراً وراء هذا

التيار من الفساد والضلال. وإن تصديق هؤلاء والسير على دربهم شرك بالله،

فقد قال صلى الله عليه وسلم: (من علّق تيممة فقد أشرك) [أحمد، والحاكم]، وقال: (من تعلق

تيممة فلا تم الله له، ومن علق ودعة فلا ودع الله له) [أحمد والحاكم].

وقال: (من علق شيئاً وكُل إليه) [الترمذي].

ويدخل في دائرة التحريم ما يعرف باسم (التَّوَلَّ): وهو شيء تصنعه بعض النساء، يتحبين به إلى أزواجهن، وهو لون من ألوان السحر.

قال **رَبِّهِ ﷺ**: (إن الرُّقى، والتَّهائم، والتَّوَلَّ شرك) [ابن ماجه].

الرقى: جمع رقية، ويقصد بها ما كان بأسماء الشياطين ونحوهم، لا ما كان بالقرآن ونحوه.

التَّهائم: جمع تيممة، وهي الخرزات التي يعلقها النساء في أعناق الأولاد على ظن أنها تؤثر وتدفع العين.

التَّوَلَّ: نوع من السحر يجلب المرأة إلى زوجها.

ومعنى شرك: أي من أفعال المشركين. [ابن ماجه].

ويخرج من دائرة التحريم الرُّقى والتعاويذ، إذا كانت بآيات من القرآن الكريم أو بحديث من السنة، أو بكلام مفهوم المعنى لا يضر بعقيدة المرء، بحيث يكون الاعتقاد راسخاً بأن كل ما يتم ويحدث هو بإذن من الله - تعالى - وقدرته.

ويؤكد ذلك ما ورد عن ابن عباس - رضي الله عنه - حيث قال: كان رسول الله **ﷺ** يُعوِّذُ الحسن والحسين ويقول: (أعيذكما بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة) (الحشرات المؤذية)، ومن كل عين لامة) [البخاري].

التطير (التشاؤم): وهو نوع من الانسياق وراء الوهم وتصديقه، كأن يصدق إنسان عاقل أن النحس في شخص معين، أو يوم معين، أو مكان معين، أو رقم معين، أو رؤية حيوان معين، أو ينزعج من صوت طائر، أو حركة عين، أو سماع كلمة معينة!!

والمسلم لا بد أن يحكم ما وهبه الله من نعمة الدين والعقل فلا يستسلم لهذا الضعف، أو يتهادى في هذه الأوهام، وقد حذر الرسول ﷺ من سوء الجزاء المترتب على السير في هذا الطريق، فقال ﷺ: (ليس منا من تطير ولا من تطير له، أو تكهن أو تُكهن له، أو تسحر أو سحر له) [الطبراني]، وقال: (العيافة والطيرة والطرق من الجبت) [أبو داود]. العيافة: (الخط في الرمل)، والطرق: (ضرب الحصى والودع)، والجبت: (ما عُبد من دون الله).

وقال ﷺ: (إذا تطيرتم فامضوا وعلى الله توكلوا) [ابن عدي]، وقال ﷺ: (من عرض له من هذه الطيرة شيء، فليقل: اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك) [البيهقي].

هذا هو علاج تلك الأوهام والخرافات والتحذير مما تقود إليه من أخطار. وقد حرص الإسلام على حماية الإنسان من شرورها وأخطارها، فعلى المسلم أن يؤمن إيماناً راسخاً أن الأمر كله بيد الله، وأن يتوكل على الله ويستعين به وحده - جل شأنه - وأن يثق في قدرته الواسعة التي لا تدانيها قدرة، ومشئته التي لا تماثلها مشيئة، وفي أنه سبحانه إذا أراد أمراً قال له: كن، فيكون. وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

الإدمان



هل للشّر نهاية؟! لقد فاض الكيل وعظم الخطر، ونصبت الشباك حولنا، ويشارك في نصبها أفراد من بني وطننا غرّتهم الدنيا بزخارفها وزينتها، فتسابقوا في السعي وراء الشهوات وجمع الثروات، وكان السلاح هذه المرة هو المخدرات.

وإذا كانت السهام مصوبة إلى قلب الأمة (الشباب) فإن المقصود هو الكيان كله.

لقد كان التخطيط محكمًا، والسلاح خطيرًا، والسهم صائبًا، فأصبحت المخدرات منتشرة في كل مكان: في المدرسة، والجامعة، والنادي، والساحة الشعبية، بل وصل التحدي ببعض إلى توزيعها في الشوارع والطرق الرئيسية.

خطوات الإدمان:

ويبدأ الوباء بالتجربة، وتكون مجانية، وعلى سبيل المجاملة أو التقليد، وما إن تسقط الفريسة حتى يبدأ الابتزاز، وينهال سيل التنازلات، فيدفع المدمن كل شيء: ماله، وثروته، بل وشرفه وعرضه في نهاية المطاف.

فالإدمان أشبه بالأخطبوط الذي يدمر كل شيء، ويأتي على الأخضر واليابس؛ لأنه يعمل على تغييب العقول، تلك الهبة الإلهية التي ميز بها الله بني الإنسان، وجعلها أدواتهم في إعمار الأرض والقيام على الخلافة التي كرمهم الله بها.

أسباب الإدمان:

الإدمان ظاهرة عديدة الجوانب، لها أسبابها ومقدماتها، وأسباب الإدمان عديدة ومتشابكة منها: الاجتماعي، والاقتصادي، والثقافي والسياسي، والإعلامي مثل:

- سعي أعداء الإسلام للنيل من أبنائه وطمس حضارتهم، وإذابة شخصيتهم، والقضاء على عقيدتهم.

- الدور الخطير الذي تلعبه بعض أجهزة الإعلام في الترويج والإعلان غير المباشر عن مثل هذا السلوك من خلال الفن الهابط، ويزداد هذا الخطر في ظل سوء استغلال التقدم الهائل في وسائل الإعلام والانفتاح بين دول العالم.

- ظهور طبقة جديدة غابت ضمايرها وضاعت قيمها، تسعى للثراء الفاحش دون اعتبار لقيم أو أخلاق، فالتحذت من تجارة المخدرات طريقاً للربح السريع الوافر.

- الأزمات الاقتصادية وانخفاض مستويات المعيشة، وتعقد الحياة اليومية، مما يدفع الكثيرين إلى الهروب إلى عالم الخيال والنشوة، ظناً منهم أن هذا ينسيهم مشاكلهم، في حين أن هذا الهروب يضاعف حجم المشكلة ويزيدها تعقيداً.

- إهمال رعاية الأبناء وتربيتهم، خاصة عند غياب الأب أو الأم أو كليهما معاً، مثل حالات سفر الوالد للعمل بالخارج، أو عمل الأم خارج البيت، أو انفصال الأب عن الأم، مما يؤدي إلى انحراف الأبناء.

- أصدقاء السوء، الذين يزينون طريق الشيطان، ويكونون عنصر فساد

وإفساد، ولا يصيب هذا البلاء الرجال دون النساء، فعندما يفيض السيل لا يميز بين غني وفقير، أو شقي وسعيد، أو رجل وامرأة، وعندما يعم البلاء فالكل فيه سواء.

والإدمان عند النساء أشد خطراً منه عند الرجال، بل هو قمة البلاء عند النساء، لأن المرأة هي الأم، والأخت والابنة والزوجة، وعندما تصبح الأم مدمنة فهل تنتظر مستقبلاً لأمة غاب ركنها الركين، بفقدانها صانعة الرجال، ومعدة السواعد القادرة على البناء؟! فضلاً عن إدمان الرجل له عماد الأسرة، وكذلك الشباب الذين هم مستقبل الأمة.

آثار الإدمان:

- يترتب على الإدمان العديد من الآثار السلبية منها:
- انتشار العديد من الأمراض الاجتماعية: كالكذب، والسرقة، وتفشي الجريمة، وغيرها.
- إصابة المدمن بالعديد من الأمراض العضوية والعقد النفسية التي تجعل منه إنساناً بلا حياة، وكائنًا بلا روح.
- إدمان الحامل يصيب الجنين بالكثير من التشوهات، سواء في القلب أو في الجهاز العصبي أو في الوجه، أو تأخر النمو الجسمي والعقلي.
- انهيار الأسرة بعد النكبات التي تتعرض لها، والأزمات التي تواجهها من جراء هذا الداء، حيث يضيع الأمن والأمان، بعد فقد المال والمروءة، وربما العرض.

- الفوضى واستنزاف الطاقات وضياع ثروات الأمة، والرضوخ لسلطان الشهوات.

أمام كل هذا.. كيف السبيل للخلاص؟

تتعدد المسالك للخروج من هذا المأزق، ومن وسائل التغلب على مشكلة الإدمان:

- العودة لحصن الإسلام ومبادئه السامية، التي كرمت الإنسان، وأعلت من شأن العقل ليكون أداة في إعمار الأرض، ونهت عن كل ما فيه تغيب للعقل، ومنعت كل شيء يتناوله الإنسان مختاراً، كالخمر مثلاً، حتى ولو كان قليلاً، سائلاً كان أم جامداً، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

وقال رسول الله ﷺ: (كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام) [أبو داود وأحمد]، وقال ﷺ: (لعن الله الخمر وشاربيها وساقبيها وبائعها ومبتاعها (مشتريها)، وعاصرها، ومعتقها، وحاملها والمحمولة إليه) [أبو داود]، فالخمر إذن كل ما خامر العقل وستره.

وخطب عمر -رضي الله عنه- على منبر رسول الله ﷺ فقال: إنه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء؛ العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل.

والخمر ما خامر العقل.

فعمر - رضي الله عنه - ذكر ما كان معروفاً في زمانه من أنواع الخمر، ثم استدرك، لفطنته ونفاذ بصيرته، وعلم أن الناس قد يستحدثون أنواعاً أخرى من المسكرات، فقال: الخمر ما خامر العقل.

وسئل عليه السلام عن نبيذ العسل فقال: (كل شراب أسكر فهو حرام) [متفق عليه] كما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر. وصح عنه (ما أسكر كثيره فقليله حرام) [أبو داود].

ولا ريب أن السموم بصورها المتنوعة الآن من هيروين، وكوكايين وماكستون فورت، وحشيش، وغيرها، هي أشد خطراً وأفتك بالعقل والبدن من الخمر التقليدية، ولذا فحرمتها مؤكدة وتعاطيها أو بيعها أو تداولها أو الإعانة على نشرها يجز على المرء غضب الله وسخطه وعذابه.

وعلى تجار هذه السموم أن يتقوا الله في شباب هذه الأمة وثرواتها، ويزيلوا الغشاوة عن عيونهم وقلوبهم، ويرجعوا إلى ربهم، وهدى نبيهم لما فيه صلاحهم وألا يعينوا على إهلاك هذا الشباب الذي هو في مقام أبنائهم.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]،

وقال جل شأنه: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقال صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر ولا ضرار) [ابن ماجه وأحمد]. وليدرك هؤلاء التجار أن النار تنتظرهم وهي المثلوى لهم إن لم يتقوا الله ويتوبوا عن إفسادهم في الأرض.

- نشر الوعي الديني بين كافة فئات المجتمع، مع مراعاة مستويات الفهم

المتباينة.

- على الآباء أن يقوموا بدورهم في تربية الأبناء وتوجيههم لما فيه صلاحهم، ومتابعتهم والحرص على معرفة أحوالهم وتطوراتهم النفسية والفكرية، والسعي ملء فراغهم بالصالح النافع من النشاطات والأعمال.
- على المؤسسات الدينية والتربوية أن تقوم بغرس قيم الفضيلة، والخلق القويم في النفوس، مستندة في ذلك إلى نبع الخير ومصدر الأمان: كتاب الله وسنة خير الأنام.
- على المجتمع أن يؤدي دوره في التصدي لهذا الوباء واقتلاعه من جذوره، فيتكاتف الجميع لمقاومته والقضاء عليه.
- على الدولة أن تسهم إسهامًا فعليًا في التصدي لكل من يشجع على هذه الظاهرة والأخذ بيد من حديد عليهم بحيث تقتلع هذه الظاهرة من جذورها، وعليها أن تعمل على إحياء الإسلام وتعاليمه القويمة في نفوس الجميع لما فيه سلامة الفرد، وخير الأمة، وبناء المؤسسات الصحية والنفسية لمعالجة المدمنين بدنيًا ونفسيًا واجتماعيًا. والأخذ بأيديهم برفق حتى يصلوا إلى بر الأمان، ويعودوا من جديد أعضاء نافعين صالحين لممارسة دورهم في الحياة.
- وعلى الدولة تشديد العقوبة الجنائية على المتاجرين في هذه السموم، وتوسيع الحملات الإعلامية لنشر الوعي الاجتماعي بين الأفراد في مختلف المراحل السنوية، لإدراك خطورة هذا الوباء، وتأثيره المدمر على الفرد والمجتمع.



المحافظة على البيئة



البيئة هي كل ما يحيط بالإنسان من موجودات؛ من ماء وهواء، وكائنات حية، وجمادات، وهي المجال الذي يمارس فيه الإنسان حياته، ونشاطاته المختلفة.

وللبيئة نظام دقيق متوازن صنعه خالق عظيم، ومدير حكيم، ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨]. ولكن جاءت يد الإنسان لتعبت بكل جميل في البيئة، تهدد الأخضر واليابس، فكان ذلك الشبح المدمر؛ ألا وهو (التلوث) الذي أصاب معظم عناصر البيئة

مظاهر التلوث:

ومظاهر هذا التلوث متعددة منها:

- ثاني أكسيد الكربون، الناجم عن الكميات الهائلة من الوقود التي تحرقها المنشآت الصناعية، ومحطات الوقود ومحركات الاحتراق الداخلة في وسائل النقل والمواصلات، والتي ينجم عنها كذلك، ثاني أكسيد الكبريت.
- وأول أكسيد الكربون الذي يضر بالجهاز التنفسي.
- الشوائب والأبخرة، والمواد المعلقة مثل: مركبات الزرنيخ، والفوسفور، والكبريت، والزئبق، والحديد، والزنك.
- مركبات (الكلوروفلوروكربون) وهي غازات تنتج عن استخدام

الثلاجات، وبعض المبيدات، وبعض مواد تصفيف الشعر، أو إزالة روائح العرق، والتي تستخدم بكثرة في المنازل وكذلك في المزارع.

- التلوث الناجم عن استخدام المنظفات الصناعية والفلزات الثقيلة، والمواد المشعة، والمبيدات الحشرية، والمخصبات الزراعية، ومخلفات ناقلات البترول، ومياه الصرف الصحي، ومياه الصرف الصناعية، التي تحملها إلى الأنهار والبحيرات، وتؤدي إلى تكوين طبقة سميكة من الرغوة، تؤدي إلى عزل المياه عن أكسجين الهواء، وبالتالي النقص في كمية الأكسجين الذائبة في المياه، مما يؤدي إلى قتل ما بها من كائنات حية.

- خطر التجارب النووية؛ التي تسبب التلوث في الماء والهواء والصحراء. - الضوضاء؛ والتي يترتب عليها العديد من الأضرار الصحية والنفسية، حيث تؤدي إلى اضطراب وظائف الأنف والأذن والحنجرة، وتؤثر في إفراز بعض الهرمونات الضارة في الجسم، وتؤدي إلى الاضطراب في بعض وظائف المخ، والأخطر أنها تؤدي إلى ظهور مشاعر الخوف والقلق والتوتر لدى الأفراد، كما أن المصابين بالاكتئاب هم أكثر الناس حساسية للضوضاء.

- العديد من المصادر الطبيعية؛ كالعواصف، والزلازل، والبراكين، والأعاصير، والفيضانات، وغيرها.

المجتمع الإسلامي في مواجهة هذه المشكلة عليه أن يلتزم آداب الإسلام في السلوك والتعامل مع الطبيعة من حولنا من منطلق الاستخلاف في الأرض لإعمارها.

ولكن ما دور المسلم؟

إن دوره في:

- الحرص على نظافة المكان الذي يعيش فيه، سواء أكان بيته أو مدينته لأن النظافة أساس كل تقدم ورقي، وعنوان الحضارة، ومظهر من مظاهر الإيمان.
- تجنب الضوضاء، والحرص على أن يُعوّد أبناءه الهدوء، فهو بحق قيمة سامية ومظهر للحضارة الإسلامية، وقيمة حرص ديننا الحنيف على تأكيدها والدعوة إليها، قال تعالى: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩].

- الحرص على زراعة ما حوله، من فراغات بالزهور وغيرها، وتزيين منزله وما حوله بالأشجار والنباتات، وتعليم الأبناء المحافظة على الأشجار والزهور والنباتات الموجودة في الأماكن العامة والخاصة، مع توعيتهم بأهمية زراعة الأشجار والزهور في حديقة المنزل أو داخله؛ ليتذوقوا الجمال ويحرصوا عليه.

- التخلص من القمامة بطريقة سليمة؛ لمنع انتشار الأمراض، ونقل العدوى، فلا يجب وضعها أمام المنزل أو خلفه، حتى لا تكون عرضة للعبث فتتأثر بصورة تتجمع عليها الحشرات، فتشوه صورة البيت وتضر أهله، وكذلك الحرص على عدم إلقائها من الشرفات والنوافذ.

- التخلص من المخلفات الصلبة؛ كالأوراق، والصناديق، وقطع القماش القديمة، والزجاجات الفارغة، والعلب المعدنية، وبقايا الطعام التي أصبحت من أهم مصادر التلوث؛ لأن تراكمها وتجمع المياه حولها يجعلها مرتعا

للحشرات والميكروبات ومصدرًا للرائحة الكريهة. فعلى المسلم أن يحرص على الاتصال بمكتب الصحة وإخطاره بآماكن القمامة للتخلص منها.

- الحرص في التعامل مع المياه، وعدم الإسراف في استخدامها، وكذلك عدم تلويثها بإلقاء القاذورات فيها.

- الحرص على إدخال الشمس إلى مختلف الحجرات؛ لتقضي على الحشرات والميكروبات وتمنع تكاثرها وتحد من نشر الأمراض والأوبئة.

- الحذر عند استعمال المنظفات الكيماوية، والمواد السامة، والتقليل منها ما أمكن، لأنها تؤثر على طبقة الأوزون، التي تحمي الأرض من أشعة الشمس الحارقة، والأشعة الأخرى الضارة.

- استخدام المرشحات التي تقي البيئة من العوادم الناجمة عن استخدام الوقود وغير ذلك، وكذلك استخدامها في الأجهزة المنزلية التي يترتب عليها ظهور عوادم ضارة كمدخنة المطبخ وغيرها.

- نشر الوعي البيئي بين الأبناء، لتوسيع آفاقهم ومداركهم حول حب العالم والكون بما فيه، ومن فيه، وكذلك نشر هذا الوعي بين الجارات والأقارب وتوجيه النصح والإرشاد لهم، والتعاون على مواجهة هذا الخطر، لما فيه صالح الفرد، والمجتمع، بل والعالم أجمع.

إن الله قد خلق لنا الكون كله، وأبدع لنا الطبيعة من حولنا، وجعلها مسخرة لخدمتها، فهي أمانة بين أيدينا، واستغلالها يجب أن يقترن بقدر تحقيق المنفعة الخاصة مع الحفاظ على المصلحة العامة.

معاملة الخدم

تجد الزوجة كثيرًا من السعادة وتحقيق الذات فيما تقوم به من أعمال منزلية، وحينها تسود المودة حياة الأسرة يقوم كل عضو فيها بأداء دوره، بل أدوار الآخرين، لكن قد تواجه الأسرة بعض الظروف التي تتطلب الاستعانة ببعض الأشخاص لخدمة البيت والقيام على متطلباته، كإعداد الطعام، وتنظيف الأثاث وتنظيمه، وقضاء حوائج الزوجة، أو الزوج، أو الأولاد.

صفات الخادم:

يشترط في الخادم الذي يقوم على شؤون البيت ومصالح الأسرة -سواء كان رجلاً أو امرأة- أن يكون من الأمناء الملتزمين بخلق الإسلام الكريم، وقد ورد ذكر الخدم في قوله تعالى: ﴿أَوِ التَّائِبِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ [النور: ٣١]، هؤلاء يجوز للمرأة التخلي عن حجابها أمامهم، شريطة أن يكونوا من غير أولي الإربة (أي ليس لهم شهوة في النساء).

أما الممرض أو المربية فإن البيت المسلم لا يلجأ إلى الاستعانة بها إلا في حالات الحاجة كالمريض المعدي أو وفاة الأم، وفي إطار عدد من الضوابط كأن تكون المربية مؤمنة بالله ورسوله، ملتزمة بالكتاب والسنة، حسنة السيرة، طيبة الخلق، راجحة العقل، ماهرة بأمور الأطفال والأولاد.

معاملة الخدم:

وعلى أهل البيت أن يحسنوا معاملة الخدم، وأن يراعوا الله فيهم، فلا فرق مطلقاً بين خادم ومخدوم أمام الله تعالى، ولنا في رسول الله ﷺ القدوة الحسنة، فعن أنس - رضي الله عنه - قال: خدمتُ رسول الله ﷺ تسع سنين فما أعلمه قال لي قط: لم فعلت كذا أو كذا، ولا عاب علي شيئاً قط. [مسلم].

ويحكى أنس موقفاً له مع رسول الله ﷺ يقول كان النبي ﷺ من أحسن الناس خلقاً، فأرسلني يوماً لحاجة، فقلت: والله لا أذهب. وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي الله (فخرجتُ حتى أمرَ على صبيان وهم يلعبون في السوق، فإذا الرسول ﷺ قد قبض بقفاي من ورائي، فنظرت إليه وهو يضحك، وقال ﷺ: (يا أنيس، أذهبتَ حيث أمرتُك؟) قال أنس: قلت: نعم أنا أذهب يا رسول الله. [مسلم].

فعلى المخدوم حسن المعاملة للخدم والرفق بهم، ولا عيب ولا نقص في أن يعين المخدوم خادمه في بعض الأمور؛ لأن ذلك يلين القلب ويرقق النفس ويزرع المودة. وليكن المخدوم في ذلك وسطاً بين اللين والخشونة، فإن لان هان، وإن قسي كره، وإن تركهم يفعلون ما يريدون فسدوا.

بعض المظاهر السلبية:

للاستعانة بالخدم توجد بعض المظاهر السلبية، على المسلم أن يحذرهما فمن ذلك:

- أن عمل الخادم أو ظروفه قد يستلزم التفرغ والمبيت في بيت مخدومه مما قد يقود إلى الفتن، ونشر الفساد، وخراب البيت وانهياره، بسبب سلوكيات

الزوج أو الأبناء مع الخادمة أو الزوجة والبنات مع الخادم، وكثيراً ما يتسرب الشك إلى نفس الزوجة ونفس الزوج، والشك أول معاول هدم الأسرة.

- أن المربية وهي تؤدي عملها قد تقوم بإرضاع من تقوم بتربيته، وفي هذا الأمر اختلاط للأنساب، وضياع للحقوق والواجبات، وعلى الأم أن تدرك ذلك، وتعلم شروطه وأحكامه.

- ظاهرة انتشار المربين والمربيات من غير المسلمين الذين يفدون إلى الدول الإسلامية من الدول المجاورة سعياً وراء الرزق، وفي هذا خطر جسيم؛ لأن تقاليدهم وعاداتهم لن تكون متفقة مع الإسلام فيما دعا إليه وحث عليه من قيم وفضائل سامية. فكيف نأمن على فلذات أكبادنا وأمل إسلامنا وهم في أيدي هؤلاء من غير المسلمين الذين يأخذون منهم كل كبيرة وصغيرة؟ ومن شب على شيء شاب عليه.

- أن بعض المربين والمربيات الوافدين للعمل من الدول المجاورة قد يكونوا قد هربوا من ظروف سيئة، وقد يدخلون إلى الدول الإسلامية بطرق غير مشروعة فلا يخضعون لإجراء الكشف الطبي عليهم، فينتقلن الأمراض والأوبئة إلى أطفالنا من خلال الاحتكاك المباشر بهم بصورة دائمة.

- أن بعض الوافدين والوافدت وفقاً لتقاليدهم المخالفة للمبادئ الإسلامية قد يكونون مصدرًا لنشر الفساد والفاحشة دون مراعاة لدين يهدم، أو حق ينتهك، أو قيمة يعتدى عليها.

- إفشاء الخدم لأسرار البيت مما يؤدي إلى تدهور العلاقات الإنسانية وضياع العديد من القيم الاجتماعية والاحترام.

- ما يقوم به بعض الخدم من عادات مردولة؛ كالسرقة والكذب والغش وتزوير الحقائق وإثارة الأحقاد والشكوك بين الأزواج والجيران.

فعلى المسلم أن يكون فطنًا عند اختيار من يقوم على شؤون بيته وكذلك المرأة، وعليهما أن يراعى أمور دينهما فيما عليهما من واجبات وما لهما من حقوق؛ لضمان السعادة والاستقرار في البيت.

التعامل مع غير المسلمين

سؤال يحيرني: كيف أعامل جاري غير المسلم؟

هذا السؤال مصدر حيرة وقلق لكثير من المسلمين الذين يخشون على دينهم، ويريدون الوصول إلى قول فصل، حتى يكونوا على بينة من أمرهم، والإجابة ميسرة إلى حد بعيد، فكل ما على المسلم أن يفعله أن يرجع إلى كتاب ربه، وسنة نبيه ﷺ، وسيصل إلى بغيته في ذلك، فالإسلام هو الدين الوحيد الذي قدّم لنا حلاً لتعايش المسلم مع غيره من أصحاب الملل المختلفة، ومن تعليمات الإسلام وإرشاداته ما يأتي:

- البر بهم والإحسان إليهم:

يرشدنا الإسلام إلى أن الأصل في معاملة الناس جميعاً مسلمهم وكافرهم البر بهم، والإحسان إليهم، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩﴾ [المتحنة: ٨-٩].

فلم تُرغب الآيات في العدل والإحسان إلى غير المسلمين فحسب، بل رغبت في البر إليهم أيضاً.

وإذا كان الإسلام لا ينهي عن البر والإقسط إلى المخالفين من أي دين

ولو كانوا وثنيين أو مشركين، فإنه ينظر نظرة خاصة لأهل الكتاب من اليهود والنصارى، فقد قدّم القرآن الكريم نموذجاً في أدب الحوار معهم فلا يناديهم إلا بقوله تعالى: يا أهل الكتاب، يا أيها الذين أوتوا الكتاب، وذلك إشارة إلى أنهم في الأصل أهل دين سماوي، وبينهم وبين المسلمين رحم وقربي، يتمثل في أصول الدين الواحد الذي بعث به الله - سبحانه وتعالى - أنبياءه جميعاً قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

وقد مات ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي في نفقة عياله. ودخل وفد نجران على النبي ﷺ مسجده بعد العصر، فكانت صلاتهم، فقاموا يصلون في مسجده، فأراد الناس منعهم، فقال ﷺ: (دعوهم)! فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم.

وقد أوصي عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وهو على فراش الموت الخليفة من بعده بأهل الذمة خيراً، وأن يفي بعهدهم، ولا يكلفهم فوق طاقتهم. والذمة معناها العهد، الذي يشمل عنصرَي التأمين والحماية، وهذا سبق وريادة يُعرف في عصرنا بالحقوق المدنية والجنسية.

الإيمان بجميع الرسل:

جعل الإسلام من بين أركان عقيدته الإيمان بكتب الله قاطبة، ورسله جميعاً، ومن ينكر ذلك يدخل في دائرة الكفر، قال تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦].

مؤاكلتهم ومصاهرتهم:

أباح الإسلام مؤكلة أهل الكتاب وتناول ذبائحهم ومصاهرتهم،
والتزوج من نسائهم في الحدود الشرعية المسموحة، قال تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ
أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ
الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥].

- التدفق في الحديث معهم:

حث الإسلام على الترفق في الحديث معهم، ومجادلتهم بالتي هي أحسن؛
لأن في ذلك نزعة للأحقاد، وتنقية للنفوس مما يعلق بها من حقد، قال تعالى:
﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا
آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ
﴾ [العنكبوت: ٤٦].

- توفير الحياة الآمنة:

كذلك حث الإسلام على توفير الحياة الآمنة، كما حث على الصدق في
التعامل والعدل والسلام مع غير المسلمين، وقال ﷺ: (من آذى ذمياً فأنا
خصمه، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة) [الخطيب]، وقال: (من ظلم
معاهداً، أو انتقص حقاً، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب
نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة) [أبو داود].

- الإهداء لهم:

وأجاز الإسلام للمسلم أن يهدي الهدايا إلى غير المسلمين، وأن يقبل منهم

الهدية ويجازيه عليها، فقد ثبت أن النبي ﷺ أهدى إليه الملوك، فقبل منهم، وكانوا غير مسلمين، فعن أم سلمة -أم المؤمنين- رضي الله عنها-، أن النبي ﷺ قال لها: (إني قد أهديت إلى النجاشي حلة وأواق من مسك) [أحمد].

ويجب على المسلم أن يكون تعامله مع غير المسلم في حدود التأثير فيه لا التأثير به، فكل له عاداته وتقاليده، فلا يجوز للمسلم التشبه بغير المسلم فيما يخالف مبادئ الإسلام، كأن يتشبه بهم في ملابسهم، أو يقدم مشروباً محرماً لضيوفه، أو طعاماً غير حلال للمسلمين، أو ما شابه ذلك.

هذه هي مبادئ الإسلام الخالدة وقيمته السامية التي تتعامل مع الإنسان وتحترمه، فقد كان سهل بن ضيف، وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية، فمرَّ الناس عليهما بجنزة فقاما، فقبل لهما: إنها من أهل الأرض -أي من أهل الذمة- فقالا: إن النبي ﷺ مرت به جنزة فقام، فقبل له: إنها جنزة يهودي، فقال: (أليست نفساً) [البخاري].



البطالة



خلق الله الإنسان وكرّمه وأحسن خلقه، وأمده بالعقل، ليستعين به في البحث عن الطرق المشروعة التي يحصل من خلالها على رزقه، إلا أن هناك بعض الفترات التي لا يستطيع بعض الناس -وبصفة خاصة الشباب- أن يجدوا عملاً يتكسبون منه؛ فيتعرضون لما يسمى بظاهرة البطالة.

صور البطالة:

للبطالة صورٌ عديدة، فمنها:

- البطالة الصريحة: بمعنى أن الإنسان لا يجد عملاً يعمل به ويكسب قوته منه.

- البطالة المقنعة: وهي عبارة عن وجود عدد كبير من الموظفين والعاملين في مؤسسات الدولة بصورة تزيد عن حاجة هذه المؤسسات إلى هذا الكم الهائل من الموظفين، ومن ثم نجد كثيراً منهم ليس له عمل ولا يترتب على وجوده زيادة إنتاج.

- البطالة النسبية: وهي صورة من صور البطالة المقنعة، ولكنها أخف حدة منها، حيث يعمل الإنسان في مكان ولكن إنتاجه يقل بكثير عن حاجة العمل، فالعمل الذي يقوم به خمسة عمال يقوم به عشرة أو عشرون، أي أن حجم العمالة يزيد عن حاجة العمل.

وقد تمتد البطالة لفترات طويلة، وقد تكون في فترات زمنية محددة، وقد تكون مستترة يزيد فيها حجم العمالة عن حاجة العمل، وقد تكون ناشئة في بعض الأحيان عن امتناع الشباب عن العمل نتيجة عدم تعودهم عليه.

البطالة من منظور إسلامي:

وإذا تأملنا ديننا الحنيف نجد أنه لم يدع المسلم يعاني من ويلات البطالة، فالمسلم وقته ثمين، يقضيه إما في عمل أو عبادة أو ترويح عن النفس، فلا وقت للضياع أو للانحراف. لذلك فالبطالة من المنظور الإسلامي هي: ألا يجد الإنسان عملاً يكتسب منه ما يكفي حاجته وحاجة أسرته، أما إذا كان الإنسان يعمل عملاً يسد من خلاله حاجة من يعولهم، وكان هذا العمل يستغرق ساعة أو ساعتين من يومه فلا يعد في بطالة، ولو ظل باقي يومه بلا عمل. فالإسلام يشغل الإنسان بكثير من المتطلبات الأخرى في يومه: كالصلاة، والذكر، وسائر العبادات.

ولقد عانى الغرب وما زال من انتشار الانحراف وزيادة الجرائم، وكثرة إدمان الخمر والمخدرات في أوساط الشباب. والبطالة هي إحدى أسباب وجود هذه الأمراض الاجتماعية.

نتائج البطالة:

وقد نتج عن البطالة العديد من الآثار الضارة:

فمن الناحية الاقتصادية: خسرت الدول جزءاً هاماً من ثرواتها نتيجة عدم استغلال طاقات الشباب.

ومن الناحية الاجتماعية: انقسم المجتمع إلى أغنياء يزدادون غنى وإلى متعطلين فقراء يزدادون فقرًا، فثارت الأحقاد، وانتشرت الجرائم.

ومن الناحية النفسية: فقد الشباب الثقة في أنفسهم وقدراتهم، فانعزلوا عن المجتمع، ولم يجدوا طريقًا إلا الاكتئاب أو الانحراف.

- العمل عبادة:

والمجتمعات الإسلامية -حاليًا- جميعها تعاني من البطالة، بأنواعها وصورها المختلفة، فذلك يرجع إلى عدم أخذهم بتعاليم الإسلام في هذا المجال.

فلقد علمنا ديننا الحنيف أن العمل عبادة يبتغي المسلم من ورائها رضا الله، والمتأمل في سيرة الأنبياء والرسل يجد أنهم مع ما يشغلهم من أمر الرسالة والدعوة إلى الله كانوا أصحاب مهن، فاحترف آدم -عليه السلام- الزراعة، واحترف نوح -عليه السلام- النجارة، واحترف داود -عليه السلام- الحدادة، واحترف محمد ﷺ التجارة، وكلهم رعي الغنم.

كذلك كان أصحاب رسول الله ﷺ أصحاب مهن؛ فكان خباب بن الأرت حدادًا، وكان عبد الرحمن بن عوف تاجرًا.

الرسول ﷺ يعالج البطالة:

جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ يسأله (يطلب منه مالاً) فقال ﷺ (أما في بيتك شيء؟) قال: بلى، جلس (كساء) نلبس بعضه، ونبسط بعضه، وقعب (كوب) نشرب فيه الماء. قال ﷺ: (اثني به). فأتاه بهما. فأخذهما رسول الله ﷺ بيده، وقال: (من يشتري هذين؟) قال رجل: أنا آخذهما

بدرهم. قال ﷺ: (من يزيد على درهم؟) -مرتين أو ثلاثة- قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين.

فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري، وقال: (اشترِ بأحدهما طعامًا فانبذه إلى أهلك، واشترِ بالآخر قدومًا فأتني به). فأتاه به، فشد فيه رسول الله ﷺ عودًا بيده، ثم قال له: (اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يومًا) فذهب الرجل يحتطب ثم يبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوبًا وببعضها طعامًا، فقال رسول الله ﷺ: (هذا خير لك من أن تحيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مفظع، أو لذي دم موجع) [أبو داود].

خطوات العلاج:

لقد حدد النبي ﷺ هذه المشكلة من خلال هذا الموقف العملي الذي يمكن أن نحدد من خلاله خطوات العلاج فيما يلي:

* على كل إنسان أن يجتهد ما استطاع في البحث عن عمل يفي بحاجاته وحاجة من يعولهم.

* يرفع المتعطل شكواه إلى ولي الأمر إذا لم يوفق في البحث عن عمل.

* توجه الدولة العامل لعمل يناسبه ويلائم حاجات المجتمع.

* تزود الدولة العامل بألة العمل.

* تحريم السؤال (التسول) إلا في حالات نادرة جدًا، منها الفقر الشديد

مع عدم القدرة على العمل.



* بيان فضل العمل وقيّمته وأثره في المجتمع مهما كانت صورة هذا العمل. هكذا نرى عظمة ديننا في اهتمامه بالإنسان وصونه لكرامته، وإيجاد السبل التي تكفل له حياة كريمة، حيث لا فراغ ولا بطالة.



الاحتكار

يلجأ بعض الأشخاص إلى شراء ضروريات الأفراد وتخزينها إلى أن يرتفع سعرها، ويبيعها بأعلى الأثمان فتزداد أمواله. وهذا ما يطلق عليه (الاحتكار). فالاحتكار هو حبس تخزين السلعة أو الخدمة لتقل بين الناس فيرتفع السعر ويعاني الناس من الضرر والفقر.

صور الاحتكار:

للاحتكار العديد من الصور منها:

- ١- احتكار القلة: وفيه يحتكر عدد قليل من المنتجين أو البائعين إنتاج سلعة معينة بحيث يمكنهم التأثير في ارتفاع ثمنها.
- ٢- الاحتكار التبادلي: وفيه يحتكر منتج أو بائع سلعة معينة ويكون لها مشترٍ واحد يحتكر شراءها، وهنا يتوقف ثمنها على المساومة المتبادلة بين هذا البائع وهذا المشتري.
- ٣- الاحتكار الكامل: وفيه يقوم شخص واحد باحتكار إنتاج سلعة ما وبيعها ولا يوجد لهذه السلعة بديل في الداخل أو الخارج.
- ٤- احتكار الدولة: وفيه تسيطر دولة على إنتاج وبيع سلعة معينة، وقد تلجأ إليه لخفض الإنتاج أو للتخلص بطريقة سيئة من جزء منه، وذلك لرفع السعر والتحكم في العرض.

أخطار الاحتكار:

ومع تعدد النظم الاقتصادية في العالم تتعدد نظم الاحتكار ففي النظام الاشتراكي تمارس الدولة الاحتكار، وفي النظام الرأسمالي يمارس الأفراد الاحتكار.

والنتيجة في الحالتين واحدة وهي ظهور العديد من الأخطار سواء على الفرد أو الدولة ومن ذلك:

- ١- أن الاحتكار يؤدي إلى قتل روح المنافسة الشريفة بين الأفراد والدول والتي هي السبيل إلى إتقان العمل وتحسين مستوى الإنتاج.
- ٢- أن الاحتكار قد يدفع القائم به إلى تبديد جزء من الموارد والتخلص منها إما حرقاً أو رمياً في البحر أو غير ذلك خوفاً من انخفاض الأسعار في السوق العالمية.
- ٣- أن الاحتكار يكون سبباً في انتشار الحقد والكراهية بين الأفراد مما يساعد على تفكك المجتمع وانهيار العلاقات بين أفرادها.
- ٤- أن الاحتكار يترتب عليه العديد من الأمراض الاقتصادية والاجتماعية، مثل البطالة والتضخم والكساد والرشوة والمحسوبية والنفاق والسرقة والغش.

محاربة الإسلام للاحتكار:

وأمام هذه الأخطار نرى التشريع يعلن الحرب على الاحتكار والمحتكرين، أولئك الذين يدفعهم حرصهم على المال، والحصول عليه، إلى

المتاجرة في أقوات الناس وضرورياتهم، قال عليه السلام: (من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين، فهو خاطئ) [أحمد].

وقال عليه السلام: (من احتكر على المسلمين طعامهم؛ ضربه الله بالجزام والإفلاس) [ابن ماجه].

وقال عليه السلام: (لا يحتكر إلا خاطئ) [أحمد ومسلم وأبو داود].

وقال عليه السلام: (من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقاً على الله أن يعقده بعظم من النار يوم القيامة) [أحمد].

العوامل التي تؤدي إلى ظاهرة الاحتكار:

- ١- شراء أو إنتاج سلعة أو خدمة -من غير حاجة تدفع إلى الشراء- يحتاج إليها الأفراد لمنعهم من شرائها أو إنتاجها.
- ٢- تخزين السلعة بشرط أن يكون التخزين بقدر يزيد عن حاجة الفرد وأهله سنة كاملة.
- ٣- انتظار الغلاء وتحقيق الأرباح الكبيرة لشدة حاجة الناس إلى السلعة وندرتها في السوق.
- ٤- أن يكون في التخزين ضرر على الأفراد وسبيل إلى العديد من المفاسد كالسوق السوداء.

وسائل معالجة الاحتكار:

لم يترك الإسلام هذا الخطر ليدمر المجتمع وينشر فيه الفساد فوضع العديد من الوسائل التي تعالج هذا المرض إذا ظهر وانتشر في المجتمع. ومن أهم هذه الوسائل:

١- قيام ولي الأمر أو الحاكم بإنذار المحتكرين لبيع السلع التي يحتجزونها بأثمان معتدلة فإذا رفضوا تنفيذ الأمر يجوز لولي الأمر مصادرة هذه السلع وبيعها على المحتكر، وذلك لإزالة الضيق ورفع الظلم عن الأفراد الذين هم أمانة في عنق الحاكم.

٢- قيام الدولة بتوفير السلع الضرورية التي أصبحت نادرة في السوق نتيجة احتكار بعض الناس لها، فترفع الدولة الإنتاج ليزيد المعروض من هذه السلع فينخفض الثمن، فيخسر المحتكرون، ويفشلون فيما كانوا يسعون إليه.

٣- تشجيع التجارة والتبادل مع الدول الأخرى لزيادة المعروض من السلع النادرة.

٤- التسعير، فتقوم الدولة بتحديد ثمن معلوم للسلع بحيث لا يظلم البائع أو المشتري مع أخذ مشورة أهل الخبرة والعدل ويجب ألا تلجأ الدولة إلى التسعير إلا بعد استخدامها كل الطرق السابقة؛ لأن التسعير قد يترتب عليه ظلم، إضافة إلى أن فيه قيداً على حرية الأفراد في التعامل.

فقد غلت الأسعار في عهد رسول الله ﷺ فقالوا: سَعَّرَ لَنَا. قال: (إن الله هو القابض الباسط الرازق المسعِّر، وإني لأرجو أن ألقى الله -عز وجل- وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة ظلمتها إليه في دم ولا مال) [الترمذي وأبو داود وابن ماجه].

فالتسعير من غير ضرورة توجب وجوده مظلمة.. ولأن الاحتكار نوع من التلاعب بالأسعار واستغلال حاجة المحتاجين، فالمصلحة المتعلقة بمجموع المستهلكين تقتضي تدخل الدولة بالتسعير، كعقوبة على هؤلاء



المستغلين الجشعين. هكذا جاء الإسلام بشريعته الخالدة داعيًا إلى الخير والعدل والتسامح ومحاربًا لكل ما هو فاسد ويضر بالفرد والمجتمع.



الادخار والاستثمار



الادخار أحد الأمور الهامة التي نبه إليها ديننا الحنيف في تنظيم الحياة الاقتصادية للأفراد والمجتمع بما فيه صلاحه وسعادته، فقد قال رسول الله ﷺ: (رحم الله امرأ اكتسب طيباً، وأنفق قصداً، وقدم فضلاً ليوم فقره وحاجته) [متفق عليه]. والادخار هو الاحتفاظ بجزء من الكسب لوقت الحاجة إليه في المستقبل.

ويقوم الادخار في الإسلام على ركنين أساسيين:

الأول: الكسب الطيب الحلال في ضوء قدرات الفرد وطاقاته. قال ﷺ: (إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً) [مسلم].

الثاني: الاقتصاد والتدبير في النفقات.

ضوابط الادخار:

وضع الإسلام ضوابط للادخار، هي:

- ألا يؤدي الادخار إلى احتكار للسلعة، مما يغليها على الآخرين فيتضررون به.

- أن لا تكون السلعة من نوع يحتاج إليه الناس، فلا يجوز ادخارها في هذه الحال.

- أن لا يؤدي الادخار إلى ضعف اليقين من رزق غد، فهذا يضر بعقيدة

المسلم، وقد جاء في الحديث (يا بن آدم إنك إن تبذل الفضل خير لك وإن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفاف، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى) [مسلم].

وقال ﷺ: (يمين الله ملاءى سماء، لا يقبضها شيء بالليل والنهار) [مسلم].

وقال ﷺ: (أعط ولا تحصي، فيحصى الله عليك) [مسلم].

- ألا يؤدي الحرص على الادخار إلى البخل والشح على من تجب عليه نفقتهم، قال ﷺ: (كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته) [مسلم].
والجزء الفائض من الكسب بعد الإنفاق يكون المدخر أو المستثمر.
والادخار لوقت الحاجة أمر واجب؛ فهو أخذ بالأسباب؛ ولكنه لا يغني عن قدر الله.

وهو حق للأبناء على الآباء قال ﷺ: (إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس في أيديهم) [متفق عليه].

ميلاد الادخار:

الادخار ظاهرة قديمة قدم إدراك الإنسان لضرورة الأخذ من وقت الرخاء لوقت الشدة، وقد ضرب الله لنا مثلاً في كيفية تنظيم موارد البلاد والاستعانة بالرخاء على الشدة على لسان نبيه يوسف عليه السلام قال تعالى:

﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا نَأْكُلُونَ

﴿٤٧﴾ [يوسف: ٤٧].

والادخار ثلاثة أنواع:

١- اختياري: ويقوم به الأفراد برغبتهم الخاصة دون إجبار أو تدخل من أحد.

٢- إجباري: وتقوم به الدولة بصورة جماعية عن طريق احتفاظ الحكومة بجزء من مرتبات وأجور الأفراد أثناء عملهم، ثم صرفها لهم عند الحاجة إليها، أو عند انتهائهم من العمل.

لماذا ندخر؟

هناك بعض العوامل التي تدفع الفرد أو الدولة للادخار، ومنها:

١- مستوى دخل الفرد: فكلما كان الدخل مرتفعاً زادت القدرة على الادخار أو العكس.

٢- مستوى الأسعار: حيث إن هناك علاقة عكسية بين الأسعار والادخار، فإذا زادت الأسعار قلَّ الادخار أو العكس.

٣- العائد المتوقع والمكسب الذي ينتظره الفرد من الادخار: فكلما ارتفعت قيمته زاد إقبال الفرد على الادخار وهكذا.

٤- الاحتياط لمواجهة الأزمات: كالفقر والمرض وغير ذلك.

٥- الرغبة في تحسين مستوى المعيشة والاستمتاع بدخل أكبر في المستقبل.

٦- الرغبة في توفير الإمكانات اللازمة لأداء بعض الأغراض: ك شراء السلع المعمرة كالسيارة أو الثلاجة وغيرهما والتي لا يستطيع دخل الفرد تحقيقها بصورته الجارية.

مميزات وفوائد:

مع تعدد العوامل التي تدفع الفرد والدولة إلى الادخار تأتي أهمية الادخار لتزويد من الاتجاه إليه والترغيب فيه، وتقوم أهمية الادخار على أنه:

١- وسيلة لتحسين مستوى المعيشة وزيادة الثروات.

٢- وسيلة لتمويل المشروعات الاستثمارية.

٣- أنه يساعد في تنمية مستوى الدخل القومي للدولة.

خير الأمور الوسط:

ومع حث الإسلام على الادخار وفق الضوابط التي ذكرت فقد نبه إلى

ضرورة الوسطية والتوازن فقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا

تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ۖ﴾ [الإسراء: ٢٩].

وقال - عز وجل -: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ

بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ۖ﴾ [الفرقان: ٦٧].

فإذا كان الإسلام قد شجع على الادخار وبين فضيلته فقد حذر من البخل

والاكتناز لما فيهما من تعطيل المال وحبسه، وعدم أداء حقوق الله في هذا

المال، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفقونها في

سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۖ﴾ [التوبة: ٣٤] يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ

فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ

فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ۖ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

أدوات الحرب:

ولمحاربة هذا الخطر شرع الإسلام الزكاة، وجعلها أحد أركان الإسلام، وكذلك فرض الإسلام على كل مسلم الإنفاق على من يعول، ودعا الإسلام المسلمين إلى تحقيق المصلحة العامة للمجتمع من المال والثروة عن طريق استثماره وتنميته، ومن وسائل الاستثمار المتاحة أمام المسلم:

١- الاستثمار الفردي في مشروعات تجارية أو صناعية.

٢- الاستثمار عن طريق المضاربة الإسلامية مع أطراف آخرين.

٣- الاستثمار عن طريق المشاركات الإسلامية.

٤- الاستثمار التعاوني الإسلامي.

شريطة أن يدور كل هذا في إطار الكسب الحلال والإنفاق الحلال والاستثمار الحلال.



القروض

قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۝٢﴾ [المائدة: ٢].

وقال عليه السلام: (من نفّس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسّر على معسر؛ يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه) [مسلم].

جاء الإسلام بشريعته السمحاء داعياً الناس إلى الخير والتعاون في كل الأوقات. والقروض من صور المعاملات التي تناولها الإسلام ووضع لها من المبادئ ما يكفل حمايتها وصيانتها.

ما هو القرض؟

القرض هو دفع المال على وجه القربة لله تعالى ليتنفع به آخذه ثم يرد له مثله أو عينه.

ويمكن أن يتم القرض على مستويين:

أولاً: على مستوى الأفراد:

حث الإسلام على التعاون بين الأفراد، ومن صور هذا التعاون القروض، لما فيها من النفع للمقترض وقضاء حاجته وتفريج كربته.

ووضع الإسلام عددًا من الضوابط التي تحكم هذا التعامل، ومنها:

١- ضوابط في جانب المقرض، وهي:

- الإقراض مندوب إليه إذا كان المقرض مضطرًا للمال.

- إن علم المقرض أو غلب على ظنه أن المقرض ينفق ذلك القرض في معصية أو مكروه كان الإقراض حرامًا أو مكروهًا على حسب الحال.

- لو اقترض تاجر لا حاجة، بل ليزيد في تجارته طمعًا في الربح الذي يحصل من ذلك كان إقراضه مباحًا.

٢- ضوابط في جانب المقرض، وهي:

الاقتراض مباح له، وذلك إذا علم في نفسه الوفاء بأن كان له مال مرتجى، وعزم على الوفاء بالقرض منه، وإذا كان الأمر غير ذلك فلا يجوز له الاقتراض، ويعتبر نوعًا من الغش؛ لأنه أخفى حاله عن مقرضه ما لم يكن مضطرًا أو كان المقرض عالمًا بعدم قدرته على الوفاء وقام بإقراضه. ومن الأحاديث التي وردت في هذا الجانب:

قول الرسول ﷺ: (من أخذ أموال الناس يريد إتلافها؛ أتلفه الله) [البخاري].

وقال ﷺ: (من أدان دينًا وهو ينوي أن يؤديه فمات، أداه الله عنه يوم القيامة، ومن استدان دينًا وهو ينوي ألا يؤديه فمات، قال الله - عز وجل - له يوم القيامة: ظننت أني لا آخذ لعبدي بحقه! فيؤخذ من حسناته فتجعل في حسنات الآخر، فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات الآخر فتجعل عليه) [الطبراني].

ثانياً: على مستوى الدول:

لكل دولة ميزانية لها جانبان: الإيرادات، والمصروفات، فإذا حدث عجز في الميزانية أي أصبحت المصروفات أكبر من الإيرادات تلجأ الدولة إلى العديد من الموارد التي لا تضر بالاقتصاد العام، ومن هذه الوسائل الاقتراض من الخارج مع التعهد بسدادها، وما يترتب عليها من فوائد وفق شروط محددة. وهناك عدة حالات تفرض على الدولة الاقتراض من الخارج رغم ما قد يترتب على ذلك من أخطار وأضرار، وهي:

- ١- تغطية نفقات غير عادية كما في حالة الحروب أو الكوارث أو الأوبئة.
- ٢- تنفيذ المشروعات الإنتاجية الكبيرة مثل التعجيل بالتصنيع، وإدخال الصناعات الثقيلة دفعة واحدة، ولكن إيراداتها في سنة واحدة لا تتحمل القيام بها.
- ٣- عند قيام الدولة بالتنمية الشاملة، ولكنها لا تجد من الجمهور الإدراك الكافي لتوجيه مدخراته واستخدامها في نواحي غير مفيدة اقتصادياً بالنسبة للمجموع.
- ٤- فترات عدم تحقق واکتمال إيرادات الدولة، وهي الفترات التي تسبق مواعيد تنفيذ المشروعات لإعادة توزيع مدخرات الجمهور على نواحي الاقتصاد المختلفة.

ويتم التمييز بين القروض على أساس عدة معايير:

أولاً: مصدر القروض:

- ١- داخلية: أي من الهيئات والمؤسسات والبنوك التي تعمل داخل الدولة وفي نطاقها، وتكون بعملة الدولة، وأحياناً تكون بعملات أجنبية.

٢- خارجية: أي المؤسسات أو الهيئات أو البنوك التي توجد خارج الدولة وداخل دول أخرى، أو تتبع منظمات دولية، وهذه تكون بعملة أجنبية.

ثانياً، من حيث فترة سدادها:

١- محددة الأجل:

وهي التي تكون الدولة ملزمة بسدادها بعد مرور فترة محددة (قصيرة، متوسطة، طويلة).

٢- غير محددة:

وتسمى (القروض المؤبدة) وهي القروض التي يترك للدولة تحديد وقت سدادها.

ثالثاً، من حيث إرادة المقرض:

١- اختيارية:

تتم بمحض إرادة المقرض وبعد اقتناعه الذاتي بفوائد هذا الاقتراض.

٢- إجبارية:

وتتم رغماً عن المقرض تحت ضغط ظروف معينة سياسية كانت أو اقتصادية.

ومن مؤسسات الإقراض العام الخارجي البنك الدولي للإنشاء والتعمير، وصندوق النقد الدولي، والهيئة الدولية للتنمية.

وهذه المؤسسات تسيطر عليها الآن الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية؛ نظراً لما لهذه الدول من حصص كبيرة من رأس مال هذه المؤسسات، فيوجه سياستها الاقتصادية الدول المسيطرة عليها.

لكن إذا كانت أنواع القروض العامة عديدة، فإنها خطيرة إذا تم توجيهها لسد حاجات وقتية استهلاكية أو ترفيهية فتكون القروض وبالأعلى الأجيال القادمة، أما إذا كان الاقتراض لتأسيس البنية الأساسية والبعد عن الإنفاق الاستهلاكي، فهنا يكون للقروض آثار إيجابية تنفع الدولة لأزمان بعيدة.

- عندما يكون الدين داخلياً، فإن الأفراد يفقدون الثقة في سيادة الدولة فيتهربون من معظم التزاماتهم تجاه دولتهم.

- وعندما يكون الدين خارجياً، فإن عدم وفاء الدولة بالتزاماتها يؤدي إلى العديد من الأخطار منها التبعية الاقتصادية والسياسية وأخطر صورها السيطرة العسكرية.

هل أقرض الآخرين؟

أباح الإسلام القروض على مستوى العلاقات الاجتماعية بل حث عليها، وعدد مزاياها مقارنة بالصدقة التطوعية، عن أنس بن مالك أن الرسول ﷺ قال: (قرض الشيء خير من صدقته) [البیهقي].

عن أنس بن مالك -أيضاً- أن الرسول ﷺ قال: (رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوباً: الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر. فقلت: يا جبريل، ما بال القرض أفضل من الصدقة؟ قال: لأن السائل يسأل وعنده. والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة) [ابن ماجه].

نصائح وإرشادات:

حدد الإسلام مجموعة من الضوابط حول القروض العامة منها:

١- تجنب الأمور الربوية كالفائدة المحددة وأمثالها، فقد حرم الإسلام

الربا، القليل منه والكثير، وما كان منه بين الأفراد أو بين الدول، قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩].

فإن اضطر المسلم أن يقترض بربا، فيباح له ذلك على شرط:

أن لا يأخذه طيبة به نفسه، بل يفعله وهو له كاره، وعلى من دفعوه إلى ذلك ناظم ساخط حتى يحدث له الله من ضيقه مخرجاً، وأن يأخذ ما يفي بحاجته ويرفع عنه حالة الضرورة، ولا يحل له الاقتراض بما يزيد عن ضرورته.

٢- القدرة على السداد عند حلول أجلها.

٣- الاستخدام الأمثل والتوجيه الصحيح للقروض حتى تحقق النفع العام.

٤- عدم اللجوء إلى القروض إلا في حالة عجز الموارد الرئيسية، ولا يتم اللجوء للقروض الخارجي إلا عند العجز الداخلي.

٥- عدم ربط السداد بأصول الدولة أو ثرواتها حتى لا تقع في أسر المقرض وتحت سيطرته.

٦- تجنب الغبن والتدليس عند الإقراض والاقتراض.

٧- البحث عن أفضل الوسائل لتحقيق التكافل بين المسلمين، ففي ذلك خير بديل عن الاقتراض، وتجنب أضراره وأخطاره.

ولابد لنا أن نعرف أن الإسلام بتشريعاته التي فرضت الزكاة وسنت الصدقات والكفارات، وأباحت القروض الحسنة بين المسلمين، لم تغفل الجانب النفسي الذي يعانيه المدين المقترض، فالدين هم بالليل، ومذلة بالنهار، وكان رسولنا ﷺ يستعيز منه قائلاً: (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضلع الدين، وغلبة الرجل) [متفق عليه].

وقوله ﷺ: (اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم (والمغرم هو الدين) قيل: إنك تستعيز من المغرم كثيراً يا رسول الله. فقال: (إن الرجل إذا غرم إذا استدان، حدث فكذب، ووعد فأخلف) [متفق عليه].

فإن كان الدين مباحاً إلا أنه يحسن بالمسلم أن لا يستدين أو يقترض إلا لضرورة لا بد له منها حتى تسلم له نفسه.



التنمية الاقتصادية



قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦]. وقال جل شأنه: ﴿وَيَسْتَخْلَفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرْ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٩].

خلق الله الإنسان واستخلفه في الأرض للقيام بإعمارها، ونشر الخير والسلام فيها، فقال تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١].

وقال النبي ﷺ: (من أحيأ أرضاً ميتة فهي له) [أبو داود].

وخلق الله للإنسان الوسائل التي تعينه على تحقيق هذه الغاية، فمنحه القوة على العمل، ووهبه المال اللازم لقضاء حاجاته ولأن المال شيء هام في حياة الأفراد، فقد وضع له الإسلام من الضوابط ما يجعله خادماً للبشر، وعنصراً مشاركاً في الإنتاج، وليس مسيطرًا على النفوس، فالمال -إذن- وسيلة وليس غاية.

ماذا نفعل بالمال؟

من الوظائف التي بينها الإسلام للمال:

- الاستثمار في الوجوه المشروعة لتحقيق مقاصد الشريعة.
- إشباع الاحتياجات المشروعة مع مراعاة الطرق المشروعة في الإنفاق، فلا يميل الفرد إلى الشح والاكتناز أو يتجه نحو الإسراف والتبذير.

- أداء حقوق الله في المال من الصدقات والزكاة والإنفاق في سبيل الله.
- الكسب ويكون إما من عائد العمل أو عوائد حقوق الملكية. ومن هنا كان الكسب والعمل من أهم وسائل محاربة الفقر في النظام الإسلامي.
- ومن ذلك يتبين أهمية التنمية وضرورتها، فالتنمية إصلاح لمعاش الأفراد وتحسين لمستواهم الاقتصادي والاجتماعي بما يكفل لهم الحياة الطيبة.
- ومعيار التنمية في الإسلام هو توفير الضروريات اللازمة لحياة الأفراد والعمل على تحقيق زيادة في الدخل.

كيف تتحقق التنمية الاقتصادية؟

- وضع الإسلام بعض الضوابط التي تحقق التنمية الاقتصادية، ومن ذلك:
- تكليف الإنسان بإعمار الأرض والاستفادة من ثرواتها وخيراتها.
- أداء حقوق الله - تعالى - في المال من صدقات وزكاة وإنفاق في سبيل الله.

- تحريم الربا والاكتمار والاحتكار.

التنمية الاقتصادية.. لماذا؟

- والغرض من هذه الضوابط السابقة هو الوصول إلى التنمية وتحقيق أهدافها، الأساسية كما وضعها الإسلام ومن هذه الأهداف:
- تحقيق الحياة الطيبة التي تقوم على وفرة الإنتاج وعدالة التوزيع وسيادة الأمن.
- توفير عناصر القوة الاقتصادية والسياسية والعسكرية اللازمة لحماية المجتمع وأمنه.

- تحقيق التوازن بين الإشباع المادي لحاجات الأفراد وشعورهم بالرضا والسعادة.

- التكافل الاجتماعي وتنمية مبدأ الانتفاء الذي يقوم على مسئولية المجتمع تجاه الفرد ومسئولية الفرد تجاه مجتمعه.

- تحقيق الفائض عن الاحتياجات واستخدامه في الإنفاق على غير القادرين على الكسب أو استثماره بما يجعل المستقبل مشرقاً للجميع.

وهكذا وضع الإسلام من المبادئ ما يضمن سعادة الفرد واستقراره وبالرغم من ذلك فهناك كثير من الدول الإسلامية تعاني من التخلف والفقير؛ لأنها تركت الطريق الذي رسمه الإسلام لها، وأهملت في واجباتها، فترتب على ذلك ما يلي:

١- سوء استخدام الموارد وتوجيهها للأمور الترفيحية، وليس لسد الاحتياجات الأساسية.

٢- تبعية الدول الإسلامية للدول الغربية واتباع سياساتها وبرامجها التي لا تناسب المجتمعات الإسلامية.

٣- عدم الأخذ بالأساليب العلمية والتكنولوجية في التنمية.

٤- سعي الأفراد وراء المكاسب الشخصية وإهمال حاجات المجتمع.

٥- عدم توفير الأعمال اللازمة للأشخاص، وانتشار البطالة، ورحم الله

عمر بن الخطاب الذي قال لأحد نوابه في أحد الأقاليم: ماذا تفعل إذا جاءك سارق؟ قال: أقطع يده. قال عمر: فإني إن جاءني منهم جائع أو عاطل

فسوف أقطع يدك. لأن الله - سبحانه وتعالى - استخلفنا على عباده لنسد جوعتهم، ونستر عورتهم، ونوفر لهم حرفتهم، فإذا أعطيناهم هذه النعم تقاضيناهم شكرها. يا هذا إن الله خلق الأيدي لتعمل، فإذا لم تجد في الطاعة عملاً، التمسيت في المعصية أعمالاً، فاشغلها بالطاعة قبل أن تشغلك بالمعصية.



استخدام الطاقة النووية



بدأت قصة الطاقة النووية مع بداية التفكير في المادة واللبات التي تتكون منها، والنظام الذي يربط بين هذه اللبتات.

وكانت البداية قبل ٢٥٠٠ سنة أي في العصر اليوناني عندما قام فلاسفة اليونان بتصنيف المادة ودراسة كل نوع حتى وصلوا إلى الخصائص التي تميز كلا منها، ومرت الرحلة الطويلة حتى وصلت إلى الكشف العظيم، والذي جاء بعد عشرات الحلقات من الاكتشافات مثل اكتشاف الأشعة المهبطية، والإلكترون، والأشعة المصعدية والسينية، ثم اكتشاف النواة.

وكانت أعظم النظريات في هذا المجال: النظرية النسبية لأينشتاين (١٨٧٩م-١٩٥٥م)، والنظرية الكوانتية لماكس بلانك (١٨٥٨م-١٩٤٧م)، والتي تفسر طيف الإشعاع الصادر عن الأجسام.

ثم جاءت سلسلة دراسات العالم الإيطالي "فرص" (١٩٠١م-١٩٥٤م)، والتي انتهت عام ١٩٤٥ ببناء أول قنبلة نووية.

حدث أول انفجار تجريبي في صحراء يور نادودي موتيروز في ولاية مكسيكو سيتي في الساعة الخامسة والنصف صباح السادس عشر من يوليو ١٩٤٥م، وقد نجح الانفجار نجاحًا باهرًا، وتولدت منه الكرة النارية والسحابة التي تشبه الفطر، والتي نشرتها وسائل الإعلام، وتولد عن الانفجار

ومضة من النور الساطع أشد ضوءاً من الشمس بمراحل، ثم تبعت الومضة هبة خفيفة من الضغط لحقها زئير هائل من الرعد بقى هديره يتداوله الصدى بين التلال والوديان عدة دقائق، وكانت الطاقة التي تولدت معادلة لخمسة آلاف طن من الديناميت.

وفي الرابع والعشرين من يوليو ١٩٤٥ م أمر ترومان الذي كان قد تولى رئاسة أمريكا بإلقاء قنبلة نووية على اليابان في أول موعد يسمح به الطقس بعد الثالث من أغسطس وتم إنذار اليابان بالاستسلام في السادس والعشرين من يوليو، ولكن رئيس وزراء اليابان رفض الاستسلام فتم إلقاء قنبلة الفتى الصغير على مدينة هيروشيما اليابانية رفض في السادس من أغسطس، فتهدم ما يقرب من نصف المدينة، وبلغ عدد الضحايا ٧٠ ألفاً. وتمكن السوفيت من تفجير قنبلتهم الأولى في أغسطس ١٩٤٩ م، وفي ١٩٥٢ م فجرت بريطانيا أول قنبلة لها، وفي ١٣ فبراير ١٩٦٠ م قامت فرنسا بتفجير أول قنابلها الذرية.

وهكذا لم ينته عام ١٩٦٠ م إلا وكان النادي الذري يضم في عضويته بريطانيا وفرنسا، وبعد ذلك انضمت لعضوية النادي الصين والهند وغيرهما، وارتبط بالخبرة الأليمة النووية ثلاث حوادث نووية كبيرة، كان لها تأثيرها الإشعاعي على شتى مظاهر الحياة لمسافات طويلة وهذه الحوادث هي:

١- حادث مفاعل ثري مايل آيلاند بالولايات المتحدة ٢٨/٣/١٩٧٩ م.

٢- حادث مفاعل ويند سكيل في المملكة المتحدة ٨/١٠/١٩٧٩ م.

٣- حادث مفاعل تشرنوبيل في الاتحاد السوفيتي ٢٦/٤/١٩٨٦ م.

وترتب على هذه الحوادث والتجارب آثار تدميرية هائلة، وبعدها تزايدت المخاوف من الطاقة النووية حتى في المجالات السلمية.

أخطار الطاقة النووية:

ومن صور الأخطار التي تنجم عن استخدام الطاقة النووية: نشوب الحرائق الهائلة في الغابات والبراري وآبار البترول والغاز وخزانات الوقود والمناطق الصناعية والحضرية، وهنا سترتفع كميات ضخمة من الدخان إلى طبقات الجو العليا، فتحجب أشعة الشمس عن الأرض، وتحد من سقوط المطر، ومع حجب أشعة الشمس ستنخفض درجة الحرارة تدريجياً. وكذلك يحدث عند الاستخدام السيئ للطاقة النووية سقوط المواد المشعة فوق مساحات شاسعة، ونضوب طبقة الأوزون التي تحمي الأرض من الأشعة الضارة، وكذلك تركيز الغازات السامة الناتجة عن الحرائق في طبقات الجو السفلى قريباً من الأرض مما يؤدي إلى انتشار العديد من الأمراض والأوبئة.

ويجب أن نعرف أن الطاقة النووية ما هي إلا وسيلة من الوسائل التي وهبها الله للإنسان لخدمته ورفاهيته.

فإن استغلت الوسيلة بصورة غير صحيحة من بعض الجهلاء فهذا لا ينفي إمكانية حسن استغلالها، وإذا كانت مساوئ الطاقة النووية كثيرة، فإن ذلك لا يعني عدم إمكانية استغلالها بصورة محدودة عندما تفرض الضرورة عليها هذا الاستخدام. فإن الطاقة النووية فتح هائل في مجال القوى المحركة، ولا بد أن يوضع لها من الضوابط ما يجعلها لرفاهية الإنسان لا لشقاء الأبدان والأكوان.

الحرية

رحم الله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حينما قال لعمر بن العاص - رضي الله عنه - وهو وإلى مصر: (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارًا؟!).

وذلك عندما ضرب ابنُ عمرو بن العاص غلامًا من مصر، ولم يقتصص عمرو من ولده، فبعث عمر بن الخطاب - لما علم بذلك - إلى عمرو بن العاص أن يضرب ابنه.

وكثيرًا ما نسمع إنسانًا يقول حينما نريد أن ننبهه إلى خطأ ما قد ارتكبه: (أنا... حر).

فنقول له: إنه ليس من حق الإنسان أن يقول إنني حر ثم يخطئ في غيره ويضربه؛ فقد قال ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار) [ابن ماجه ومالك].

ويشير هذا الحديث إلى ضرورة فهم المعنى الصحيح للحرية، فهي لا تعني أن يفعل الإنسان ما يحلو له وما تشير إليه نفسه دون النظر إلى نتيجة هذا الأمر على نفسه أولاً ثم على غيره بعد ذلك.

والإسلام لم ينكر الحريات والحقوق، بل صانها وأكد عليها، فالحرية في الإسلام مشروعة بضوابط الأمر والنهي (افعل ولا تفعل). فالإسلام أعطانا جوانب كبيرة من الحرية، وأمرنا أن نمارس الحرية في إطار ضوابطها الشرعية التي حددها الله - سبحانه -.

فمثلاً أباح الإسلام التزين للمرأة ولكن بحدود معينة وضوابط محكومة، فإذا خرجت عن هذه الضوابط بزعم الحرية فقد أضرت بنفسها لأنها قد عصت الله تعالى وخالفت أوامره، وأضرت بمن حولها من الشباب الذين قد يفتنون بما يرونه من مظاهر التبرج. وقد كفل الإسلام الحرية السياسية للأفراد والجماعات، فليس في الإسلام كبت للرأي، أو قيد على حرية، فمن حق الشعب أن يحاسب حكامه على التقصير، ويجب على الحاكم أن يشاور شعبه في أمور بلدهم.

ولنا في رسول الله ﷺ الأسوة والقُدوة الحسنة في ذلك؛ فكان الرسول ﷺ يشاور أصحابه في الأمور كلها، وكذلك فعل خلفاؤه الراشدون، فقال أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- في يوم توليه الخلافة: (إن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني). وكذلك فعل عمر بن الخطاب وعثمان وعلي -رضي الله عنهم-.

وإذا نظرنا إلى المجتمعات الغربية، نجد أهلها يفهمون معنى الحرية فهماً غريباً وعجيباً؛ فعندهم أنه من حق الإنسان أن يفعل ما يراه صحيحاً من وجهة نظره، ما دام لا يخرج على القانون، ومن المعروف أنهم هم واضعوا هذه القوانين؛ لتتوافق مع رغباتهم وأهوائهم، وهي قوانين غير محكومة بضوابط أو محدودة بحدود.

وبعض هذه القوانين قد أباحت بعض التصرفات غير الأخلاقية، بل إن القانون هو الذي يحميها ويحرسها، فالقانون عندهم يبيح لعب القمار وشرب الخمر والتعامل بالربا وممارسة الزنا وممارسة الشذوذ، وهناك قوانين لبعض

الدول تعطي الحق للفتى والفتاة بعد سن البلوغ حرية الاستقلال عن أسرهم، وبلغ الأمر في بعض المجتمعات أن هناك جمعيات موجودة تقدم الإرشادات لأولئك الذين يرغبون في الانتحار والتخلص من حياتهم!! وتبين لهم أفضل وسائل الانتحار!! كل ذلك بحجة أن هذه حريات شخصية، لا ينبغي المساس بها أو منعها!!

أما في الإسلام، فليس من حق المسلم أن ينهي حياته بنفسه ويتنحر، فالانتحار جريمة يحاسب عليها المرء يوم القيامة، وشرب الخمر، والزنا، ولعب القمار والربا جرائم يحرمها الإسلام. ويجب على كل مسلم أن يوقن أن الله - عز وجل - ما حرم شيئاً إلا وفيه ضرر عظيم للإنسان، وما أحل شيئاً إلا وفيه الخير له.

ومن عظمة الإسلام وحكمته أن من يخالف أوامر الله وتعاليم الإسلام ويتعدى الحدود المقررة، جعل الله له عقوبتين، فإذا أفلت من واحدة لن يفلت من الأخرى فالذي يسرق أو يزني أو يشرب الخمر - مثلاً - يُقام عليه الحد أمام أعين الناس؛ حتى يعتبروا به، وبذلك تنتظم شئون الناس فيما بينهم، وهذه عقوبة دنيوية.

أما العقوبة الأخروية فهي التي يذوقها الإنسان يوم القيامة، فالذي يتنحر - على سبيل المثال - قد أفلت من عقاب الدنيا، ولكنه سوف يحاسب حساباً عسيراً يوم القيامة على جرمه الكبير في تدخله في قدر الله - عز شأنه -.



السياحة



السياحة معناها الذهاب في الأرض للعبادة، والنظر والتأمل في الأشياء التي خلقها الله - عز وجل -، والتمتع بآثار قدرته - سبحانه - وجعل الله - عز وجل - في نفس كل إنسان نوازع كثيرة، منها البحث عن الحقيقة، وتدقيق النظر في الأشياء من حوله، والشغف بمعرفة المجهول عنه.

قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ

مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [يوسف: ١٠٩].

وقال - عز وجل - : ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

وقال الإمام ابن تيمية: (ما يفعل أعدائي بي؟! إن قتلوني فقتلي شهادة، وإن حبسوني فسجني خلوة، وإن نفوني فنفيي سياحة).

والسياحة أنواع متعددة منها:

سياحة التأمل:

وتقوم على تدبر الإنسان وتأمله في كل ما يراه ويقع عليه بصره، وكل ما يلمسه أو يدركه بحواسه، وكل ما يسمعه ويستقبله بأذنيه، وكل ما يهز قلبه

ويحرك وجدانه من مخلوقات لها حركات وسكنات منظمة تبعاً لسنن وقوانين ثابتة.

قال تعالى: ﴿وَمِمَّنْ دَابَّةٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٌ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

وهي أيضاً تقوم على التمتع بما خلق الله لعباده من سنن كونية كالوديان، والجبال، والصحاري، والغابات، والسماء بما فيها من نجوم وكواكب وبحار ومحيطات وأنهار، وما تحويه كل هذه الأشياء من علامات تدل على قدرة الله تبارك وتعالى.

قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ۝ ٦ وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ۝ ٧ تَبَصَّرْهُ وَذِكْرٌ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ۝ ٨﴾ [ق: ٦-٨].

السياحة العلاجية:

وهي الانتقال من مكان لآخر للاستشفاء وتجديد النشاط والحيوية عن طريق الشمس الدافئة، والاستفادة بالمياه الجوفية والرمال الجافة أو المبللة أو الاستحمام في البحر والجلوس في الأماكن الخضراء ذات الطبيعة الهادئة الجميلة.

السياحة الدينية:

وتقوم هذه السياحة -من خلال أداء الفرائض- على زيارة الأماكن الدينية، والسفر إليها، فيزيد الإيمان ويرتفع انتماء المسلم إلى آثاره الإسلامية.

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾

[آل عمران: ٩٧].

السياحة العلمية:

يرحل الإنسان إلى بلاد غريبة بعيدة طلباً للعلم والمعرفة.

السياحة في الإسلام:

السياحة في الإسلام معناها الانتقال من مكان إلى مكان لعلّة جائزة شرعاً: كالعبادة أو اكتشاف المجهول أو طلب العلم أو الاستشفاء أو نشر الدعوة الإسلامية أو الجهاد في سبيل الله أو الفرار بالدين إلى مكان يأمن المرء فيه على دينه.

أما السياحة بمعناها الضيق - المعاصر - وهو الوقوف على أطلال الآثار القديمة وتقديسها والانبهار بها، من غير السؤال عن أخبار من أقاموها، عدلاً أم جوراً، إيماناً أم كفرًا!! فهذا أمر لا يجيزه الشرع الإسلامي، فقد كان رسول الله ﷺ وصحابته الكرام إذا مروا على ديار الظالمين من الأمم السابقة، يسرعون السير، مخافة أن يصيبهم ما أصاب أولئك الظالمين.

وقد يتصور بعض الناس أن الإسلام يرفض السياحة، وأنه ليس لها مكان في تشريعات الإسلام، وهذا الكلام خاطئ ولا يحمل أية علامات الصواب؛ لأن الإسلام هو دين الله الذي ضمن السعادة للإنسان إذا ما التزم به، وقد وضع الإسلام الأسس والوسائل الكفيلة بإنجاح السياحة وتحقيق الغاية منها ومن هذه الوسائل:

١- تنقية النشاط السياحي مما علق به من محرمات، وذلك بالابتعاد التام

عن إشاعة الفاحشة وإثارة الغرائز والشهوات، ومنع ما حرمه الله من خمر وميسر واختلاط.

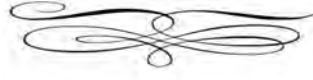
٢- عدم السياحة في أماكن الفتن والفسق والبدع حتى لا يتعرض المسلم للفتنة في نفسه ودينه.

٣- التخلق بأخلاق الإسلام والتزام مبادئه والسير على منهج النبي ﷺ وسنته.

٤- صدق النية وإخلاص العمل لله - عز وجل - وذلك حينما نجعل هذه السياحة وسيلة للدعوة إلى الله فنقدم للناس صورة مشرقة لديننا، وبلادنا، فنوضح لهم الحقيقة، ونفصح أمامه أكاذيب الإعلام الغربي الذي يشوه صورة الإسلام والمسلمين.



الفهرس



الموضوع	الصفحة
مقدمة موسوعة الأسرة المسلمة	٣
الشرعة الإسلامية	٥
إسلامية المعرفة	٩
الشورى	١٤
الفرق والمذاهب	١٨
المساواة بين الرجل والمرأة	٢٢
الحب	٣٠
الجنس	٣٥
تحرير المرأة	٣٩
الموضة	٤٤
الاختلاط	٦١
الختان	٦٦
الإجهاض	٧١
التلقيح الصناعي	٧٦
مشكلة العنوسة	٧٩
تعدد الزوجات	٨٥
سفر المرأة	٩٣
التعليم	٩٧

الصفحة

الموضوع

١٠٢	احترام العادات والتقاليد.....
١٠٨	السحر.....
١١٣	الإدمان.....
١١٩	المحافظة على البيئة.....
١٢٣	معاملة الخدم.....
١٢٧	التعامل مع غير المسلمين.....
١٣١	البطالة.....
١٣٦	الاختكار.....
١٤١	الادخار والاستثمار.....
١٤٦	القروض.....
١٥٣	التنمية الاقتصادية.....
١٥٧	استخدام الطاقة النووية.....
١٦٠	الحرية.....
١٦٣	السياحة.....
١٦٧	الفهرس.....
